قام الطالب بإجراء التصويبات المطلوبة منه

المشرف	عضو مناقشة	عضو مناقشة
عبدالعزيز الحميدي	د. سعيد عبدالرحمن القزقي	د. يوسف محمد صديق
١٦/١٢/١٤١٠هـ	١٦/١٢/١٤١٠هـ	٢٠/١٢/١٤١٠هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة

أم المؤمنين عائشة ومروياتها في التفسير

من الكتب السته وتفسير الإمام الطبري

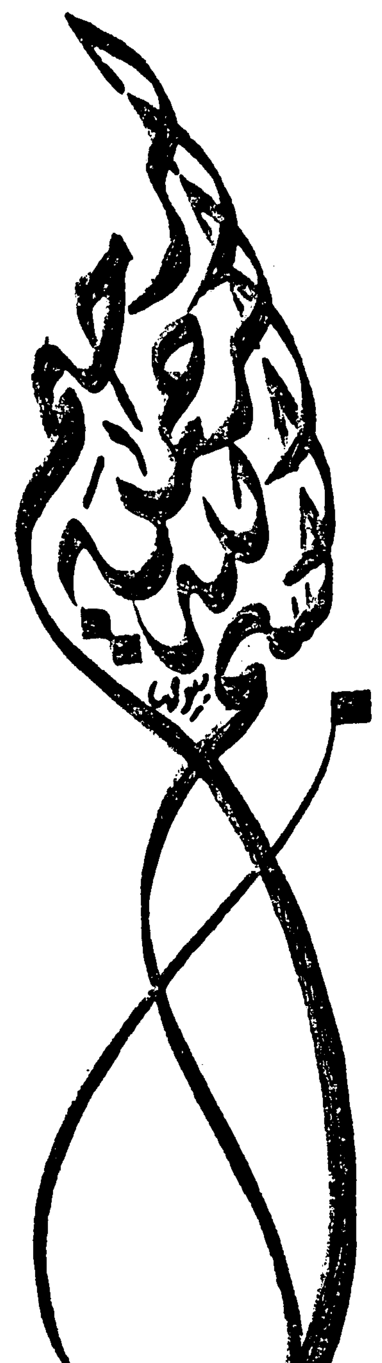
رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

اعداد الطالب
محمود سليمان علي

اشراف الدكتور
عبد العزيز بن عبدالله الحميدي

الجزء الأول

١٤١٠هـ



بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالــــة

العنوان : أم المؤمنين عائشة ومروياتها فى التفسير من الكتب الستة وتفسير الامام الطبرى

جاءت الرسالة فى باب تمهيدى وبابين اساسيين وخاتمة .

أما الباب التمهيدى فقد تناول نشأة التفسير مع ذكر أشهر المفسرين فى عهد الصحابة وايراد بعض نماذج تفسيرهم لبعض آى القرآن الكريم .

وتناول كذلك : أحسن الطرق لتفسير القرآن الكريم تعرض فيه للقواعد الاساسيـــة للتفسير ، ثم عقب بمنزلة تفسير الصحابى من هذه الطرق .

وحوى البـاب الاول ثلاثة فصول ، تتناول فى مجموعها سيرة أم المؤمنين الذاتية وبيـــان درجتها من اتقان الرواية والدراية .

وكـان نصيب الفصل الاول من هذه الفصول التعريف بأم المؤمنين وطرف من سيرتهـــا تطرق لمباحث بعينها لأهميتها .

والفصل الثانى تناولت مباحثه درجة أم المؤمنين من حيث الحفظ والرواية وذكـــر مروياتها فى الكتب الستة مع ذكر من روت عنه من الصحابة وتلاميذها من الصحابة وغيرهم .

والفصل الثالث كان عن درجتها من حيث الدراية . عرض امثلة لنقدها للمروى وتوجيهه وأخرى للراوى .

ثم ذكر تاريخ وفاتها رضى الله عنها واقوال اهل السير والتواريخ فيه

أما الباب الثانى فكان عن ايراد الآثار الواردة عن أم المؤمنين رضى الله عنها فـــى التفسير . وجاء الباب موافقا لما رسم له من خطة البحث العامة . حيث تم جمع الآثـــار وتخريجها ودراسة أسانيدها والحكم عليها بما يناسب حسب الامكان وشرح غريبها . وكـــان ترتيبها حسب ورودها فى سور القرآن الكريم ، ابتدأ بفاتحة الكتاب وختم بالمعوذتين .

ثم جاء عقب ذلك فصل تكميلى تناول الكلام فيه الموقوف والمرفوع فى هذه الآثار وما له حكم الرفع . وذكر شروط الائمة فى موقوفات الصحابة التى يتناولها حكم الرفع . والكشف عن كون أم المؤمنين أخذت عن بنى اسرائيل أم لا . وبيان الحكم فى الاخذ عن الاسرائيليات بوجه عام .

ثم جاءت خاتمة البحث حاوية لأهم النتائج مع بعض التوصيات .

وأسأل الله ان يكون ذلك كله من الاعمال الخالصة لوجهه الكريم ويجزل المثوبة لكل من ساهم فى انجازه . وصلى الله وسلم وبارك على نبى الرحمة وآله وأصحابه ومن تبعهم باحسان .

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين . .

المشرف : الدكتور / عبد العزيز بن عبد الله الحميدى

الطالب : محمود سليمان على

العميد : د / [illegible]

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهد يه ونستغفره ونتوب اليه ونتوكل عليه ونثنى عليه الخير كله ، نشكره ولا نكفره . ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا . من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له. وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . وأنه بلغ رسالة ربه وأدى الأمانة على أكمل الوجوه ، ونصح الامة . وجاهد فى الله حق جهاده حتى أتاه اليقين من ربه. صلى الله عليه وسلم وبارك ، صلاة وسلاما كما يحب ربى لحبيبه كثرة وزكاة وطيبا وعلى سائر النبيين . وآل كل وصحابة كل وتابعيهم الى يوم الدين وبعد .

فان نعم الله علينا لا يحصيها الا هو تبارك وتعالى وأجلها تلك التى عرفنا بها طريقه. ورزقنا لننهجها توفيقه. بعث الينا خاتم رسله وأفضلهم. ونزل عليه أبرك كتبه وأشملهم . أودعه كل مافيه هدايتنا الى كل خير . وتكفل بحفظه من كل تحريف وتغيير . الى أن لا يبقى على وجه الأرض من هو أهل للنظر فيه . ولا هو آيه بما يحتويه .

ولما كان هذا الكتاب بهذه الدرجة من الأهمية فى حياة المسلمين ، لما يحويه من الهداية وسلامة المنهج ، كان لابد أن تنهض هممهم وتشتهد عزائمهم فى تحصيله حفظا وفهما وامتثالا وتبليغا وتعليما . وقد وقع ذلك بالفعل من المسلمين منذ عهدهم الأول اذ كان الصحابة رضى الله عنهم أجمعين خير من قام بذلك على اتم وجوهه. أهلهم لذلك أنهم أهل اللغة وأرباب الفصاحة ومالكو أزمة البيان والبلاغة.

وقد نزل القرآن بلغتهم واستخدم أساليبهم البيانية فى التعبير فلا يكاد يعسر عليهم فهم أمر من خطاب ربهم بسبب غموض عبارة ، أو غرابة لفظ الا فى القليل النادر ، أو يكون ذلك فى الأمور المستجدة على بيئتهم . فعندئذ يفزعون فى

فهمهما الى الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم . لأنه مأمور بتبيين ذلك لهم ولجميع الأمة من خلالهم . قال تعالى : (وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس مانزل اليهم ولعلهم يتفكرون) (١) .

ولعناية الصحابة رضى الله عنهم منذ البداية بتفسير القرآن الكريم تنافسوا فى جمع هذه الآثار وحفظها . كما أن لهم بعض الاجتهادات فى التفسير حيث لم يكن ثم نص من السنة شارح . وهم - بطبيعة الأمور - متفاوتون فى ذلك كثرة وقلة بحكم اختلاف ملكاتهم واستعداداتهم .

لذا كان الصحابة رضى الله عنهم محل اهتمام الباحثين يجمعون مروياتهم فى التفسير والأحكام والفقه وغير ذلك . ويخرجونها ويشرحون غريبها . يلتمسون بتلك الأعمال نيل الدرجات العلمية من ماجستير ودكتوراه .

ولما كان تخصصى فى الكتاب والسنه ، فضلت أن أختار موضوعا يجمع لى بين العلوم المتعلقة بالكتاب والعلوم المتعلقة بالسنة . وكان أرحب ميادين ذلك ، هو مرويات الصحابة فى التفسير اذ تجعل الباحث لصيقا بكتب التفسير وعلوم القرآن ، وفى الوقت نفسه يكون لصيقا بكتب السنة متونها وشروحها وعلوم الحديث هذا بالاضافة الى كتب اللغة وغيرها .

سبب اختيارى الموضوع :

بعد اجالة النظر ، وجدت أن المكثرين فى مرويات التفسير من الصحابة قد تناولهم الباحثون وألفوا فيهم الرسائل العلمية المختلفة . ولكنى لاحظت أنه لم تفرد رسالة واحدة من تلك الرسائل فى مرويات امرأة من الصحابيات . فأحببت أن يكون بحثى فى مرويات احدى الصحابيات فى التفسير ، وبعد البحث الأولى ، وجدت أن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها هى أنسب من يكتب عنه فى هذا المجال وذلك لأنها كانت رضى الله عنها أكثر امهات المؤمنين رواية للعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهى فى الجملة تعد من المكثرين فى الرواية ولها فى كتب السنة

---

(١) الآية (٤٤) سورة النحل .

مايربو على الألفين حديثا . وهى كما قال الامام الذهبى رحمه الله فى سير اعلام النبلاء (. . أعلم نساء الأمة على الاطلاق) [1].

ومن الدوافع لاختيار مرويات (صحابية) ، ابراز مكانة المرأة اللائقة بها عندنا معشر المسلمين ، وأن المعيار الحقيقى لرفعة شأنها هو مدى خدمتها لتعاليم رسالة الاسلام علما وعملا وتبليغا ، ولا يكون بالسفور والاختلاط والفساد كما يروم لها أعداء الملة والمنخدعون بآرائهم . فأم المؤمنين عائشة رضى الله عنها رغم انها نشرت العلم والمعرفة زهاء نصف قرن من الزمان ورغم ان تلاميذها والذين رووا عنها يقارب عددهم المائتين الا أن ذلك كله لم يتم الا من وراء حجاب ولم يكن يدخل عليها الا محارمها من بنى إخوانها أو بنى اختها . وسيظل أثرها العلمى فى أمة الاسلام أبد الآبدين .

منهجى فى البحث :

جاءت الخطة العامة للبحث فى تمهيد وبابين وخاتمة .

أما التمهيد فقد جاء فى فصلين . تناول الأول منهما نشأة التفسير . وذكر أشهر المفسرين فى عهد الصحابة ملحقا بذلك بعض نماذج تفسيرهم لبعض آى القرآن الكريم . ورأيت أن أقسم هذه النماذج الى ثلاثة أنواع : (الاول) يكون التفسير فيه مستندا الى فهم اللغة العربية والاحاطة بغريبها وأساليبها البلاغية . (والثانى) يستند الى معرفة أسباب النزول . (والثالث) يكون التفسير فيه مستوحى من التعمق فى التدبر واستخدام الذوق والحس الرفيعين .

أما الفصل الثانى فتناول أحسن الطرق لتفسير القرآن الكريم . ومنزلة تفسير الصحابى منها .

وتناول الباب الاول سيرة أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها الذاتية ، وبيان منزلتها من اتقان الرواية والدراية . واشتمل هذا الباب على ثلاثة فصول :

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢/١٣٥) .

حوى الفصل الاول التعريف بأم المؤمنين وطرفا من سيرتها . وجاء ذلك في أربعة مباحث.

المبحث الاول تناول زواج النبى صلى الله عليه وسلم بها . وكيف أنه كان يوحى مناما ، وتحقيق سنها عند بنائه بها صلى الله عليه وسلم. ومناقشة المستشرقين فى الطعن على هذه الزيجة. ومناقشة العقاد وغيره فى طريقة دفعهم لهذا الطعن .

وتناول المبحث الثانى قضية الافك . وموقف النبى صلى الله عليه وسلم منها فى هذه القضية. وكان ختامه فى سماتها الرفيعة التى نزل بها القرآن الكريم فى هذه القصة .

وكان محتوى المبحث الثالث هو بيان ماوقع منها رضى الله عنها بالفعل مما عوتب النبى صلى الله عليه وسلم بسببه فى سورة التحريم .

وكان المبحث الأخير فى ذكر عشرتها للنبى صلى الله عليه وسلم

أما الفصل الثانى فكان فى بيان درجتها رضى الله عنها من حيث الحفظ والرواية وفيه تحقيق القول فيما اشتهر على ألسنة الناس : " خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء ". وبيان رفعة قدرها ، وشدة الحاجة الى مروياتها . مع ذكر من روت عنه من الصحابة وتلاميذها وذكر احصاءات مروياتها فى الكتب الستة وغيرها ما أمكن .

أما الفصل الثالث فهو فى بيان درجتها رضى الله عنها من حيث الدراية جاء فيه اعمالها الفكر فى بعض ماكانت تسمع من النبى صلى الله عليه وسلم ، وكيف أنها كانت تستفسر عنه وتستفصل حتى تجاب بما يفيدها ويفيد غيرها من الأمة وجاء فيه أيضا ذكر ملكتها النقدية فى المروى والرواة.

أما الباب الآخر فقد كان موضوعه الآثار الواردة عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها فى تفسير القرآن الكريم فى الكتب الستة (البخارى ومسلم وابى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه) وفى تفسير أبى جعفر الطبرى . تم فيها بحمد الله

ماكان مرسوما لها فى الخطة العامة للبحث . وذلك بجمعها وتخريجها ودراسة أسانيدها - من غير الصحيحين - ثم الحكم عليها قدر الامكان - وشرح غريبها .

وجاءت هذه الآثار حسب ورودها فى تفسير القرآن الكريم من فاتحة الكتاب الى المعوذتين . وكل تفسير سورة يكون وحدة مستقلة تقوم مقام الفصل فى الابواب الاخرى . ثم جاء عقب ذلك فصل ختامى مكمل لباب التفسير هذا ، جاء الكلام فيه عن التحقيق فى موقوفات أم المؤمنين التى لها حكم الرفع ، وفى الكشف عن كونها رضى الله عنها أخذت عن بنى اسرائيل فيما له صلة بما لديهم أولا . كما جاء فيه بيان حكم الأخذ عن الاسرائيليات بوجه عام .

وفى هذا الباب كان منهجى كالتالى :

(أولا) : اثبت الآيات التى ورد فيها تفسير عن أم المؤمنين رضى الله عنها برواية حفص عن عاصم . والتزاما لرسم المصحف قمت بتصويرها ووضعها فى أول كل صفحة ثم آتى بالآثار الواردة فى تفسيرها .

(ثانيا) : اذا كان الأثر الوارد فى تفسير الآية فى الصحيحين وغيرهما فانى اثبت اولا رواية البخارى واجعل ماورد فى غيره تخريجا للأثر . وان كان - أى الأثر - فى صحيح مسلم وغيره أثبت رواية مسلم ثم أجعل الروايات الأخرى تخريجا له . وان كان الاثر عند اصحاب السنن فانى اثبت رواية ابى داود ، ثم الترمذى ثم النسائى واخيرا ابن ماجه . اما اذا كان فى الاثر جزء قد ورد فى الصحيح فانى ابين القدر الوارد فى الصحيح .

(ثالثا) : اذا اثبت رواية الصحيح وجاء متن الحديث باسناد آخر فى غير الصحيح أو فى اسناده من لم يذكر فى سنده فى الصحيح ، فانى لا ابحث فى اسناده اكتفاء بتصحيح صاحب الصحيح له اذ من المعلوم ان البحث فى الاسناد يهدف الى الكشف عن درجة الحديث ، وقد ثبت حكمه بما ورد فى الصحيح فلا داعى لتحصيل الحاصل .

(رابعا) : اذا كان ورود الاثر فى كتب السنن أو بعضها او فى تفسير الطبرى

فانى أعرف باسناده باثبات تراجم رجاله والتأكد من اتصال رواته . واعتمدت على كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله فى التقريب لبيان درجات الرواة ، واعتمدت على كتابه تهذيب التهذيب. والكاشف للامام الذهبى للتأكد من اتصال السند .

(خامسا) : فى الحكم على الأثر الوارد ، ألتمس أولا ما قيل فيه من أئمة هذا الشأن ، فان وجدت له حكما اثبته واكتفيت به . وان لم يكن ثم حكم فانى على ضوء تراجم الاسناد أحكم عليه بما يناسب واقعه متبعا فى ذلك درجات الجرح والتعديل عند الحافظ ابن حجر. ولا أجزم أن الحكم على الحديث فى هذه الحالة يكون فيصلا اذ يجوز أنه قد ورد بطريق أو طرق أخرى أصح من هذه التى بين أيدينا لم يتيسر العثور عليها ، لكن فى نهاية الأمر هو حكم على مابين ايدينا من الاسانيد .

(سادسا) : اذا عثرت على أقوال لمعاصرين أو شبههم فيما لدى من الآثار فانى أذكرها اما للاستئناس بها اذا كان قد سبقهم لمثلها علماء أوائل أو لاعتمادها ان لم أجد غيرها ، وذلك لأن وشيجة ـ طلب العلم ـ توجب احترام رأى السابق مادام محترما لرأى من سبقه هو ايضا .

(سابعا) : وفى شرح الغريب أو أسماء الأماكن فانى قد انقل عن الطبرى باعتباره اصلا من الاصول القديمة فى اللغة العربية لأن الامام ابا جعفر الطبرى رحمه الله كان ذا باع طويل فى اللغة يظهر ذلك فى تفسيره القيم (جامع البيان) اذ كانت اللغة من الركائز التى اعتمد عليها .

(ثامنا) : اعتمدت فى فهرسة المراجع ذكر اسم المرجع وأهملت أداة التعريف واذا وقع اشتراك فى الاسم لأكثر من مرجع فانى انتقل الى اسم المؤلف مع اهمال أداة التعريف وأداة الكنية وكلمة ابن ان وجدت .

ومثال ذلك : انى أقدم تفسير الخازن على تفسير ابن كثير مهملا أداة التعريف فى كلمة (الخازن) وكذلك كلمة ابن . فى (ابن كثير) . واعتمدت هذا الصنيع ايضا فى تراجم الاعلام الذين وردت تراجمهم فى الرسالة .

هذا ولا يفوتنى فى هذا المقام أن اتقدم -بعد شكر الله تعالى -بالشكر الجزيل والعرفان الذى لا ينسى معه معروف لادارة جامعة أم القرى وجميع القائمين عليها فى هذا البلد الكريم لتهيئتهم الفرصة لى ولزملائى من جميع بلدان العالم الاسلامى للالتحاق بها فى هذا البلد الأمين . والتعرف على ديننا من منابعه الاصيلة فى زمان يموج فيه العالم بالافكار الضالة والمناهج المنحرفة التى أن لم تخرج من يجاهر بالعداء لملة الاسلام ، فانها تخرج مسوخا من الناس لا يصنفون -بحال -فى عداد من ينصر الاسلام أو يدافع عنه ، بل هم كم ضائع يحسب على أهل الاسلام فى حين أن أحدهم لا يكاد يتبين بوضوح الخط الفاصل بين الكفر والايمان . فنحمد الله الى أهل هذا البلد ومنهم القائمين على هذه المؤسسة التعليمية العريقة على التوفيق لاتاحة الفرصة لطوائف من ابناء المسلمين من بقاع شتى ليتفقهوا فى الدين ويتزودوا بالعلم والمعرفة ثم يرجعوا الى بلدانهم ينشرون العلم والفضيلة ليكون ثواب ذلك فى صحائف كل من أسهم فى انجاز هذا العمل الخير .

والشكر موصول لاستاذى الفاضل الدكتور عبد العزيز بن عبد الله الحميدى الذى لم يدخر وسعا فى النصح والتوجيه ليخرج هذا البحث بصورته الماثلة هذه وكان ذلك منه على حساب راحته اذ كان يستقبلنى فى داره فى اى وقت حضرت بما أرجو ان يدخره الله له فى ودائع حفظه الى يوم لقائه . فجزاه الله عنى ، وعن بقية زملائى خير الجزاء واجزل له المثوبة ، ومتعه بعمر حافل بفعل الخيرات والطاعات ، ونشر العلم كما هو دأبه .

وأشكر كل من قدم لى فى هذا البحث معونه أو اشارة وادعو الله للجميع أن يعظم اجورهم فى الاخرى وييسر أمورهم فى الاولى انه جواد كريم .

وأصلى وأسلم على خير رسل الله وخاتمهم وآله وصحبه ومن اقتفى اثرهم . وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

الباب التمهيدي

- نشأة التفسير واشهر المفسرين في عهد الصحابة
- احسن طرق التفسير ومنزلة تفسير الصحابي منها .

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم رب يسر واعن بالخير وتمم

نشأة التفسير

لا يقودنا التحدث عن نشأة التفسير الى البحث عن رسم التفسير وحده في الاصطلاح ، أو الفروق التى سطرها العلماء بين التفسير والتأويل وادراك النسبة بينهما . لأن التفسير بهذا الرسم جاء في عصور متأخرة بعد ان استقر كفن مدون .

وما نحن بصدده هو نشأة التفسير في بداية عهده وأول أطواره حيث لم يخرج عن كونه شرحا للفظ قرآنى بأبسط مايكون .

نشأ التفسير في وقت باكر في العهد المكى في وقت تنزل الوحى على الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم . فهو بحسب وظيفته التى وردت بها الآيات القرآنية مبين وشارح لما ينزل على قلبه من الوحى . فهو صلى الله عليه وسلم (أول شارح للقرآن الكريم)(١) بقوله وبفعله . قال تعالى " وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس مانزل اليهم ولعلهم يتفكرون"(٢) . فالتبيين أول ما يقتضى الفهم الدقيق عند المبين . كما يقتضى حاجة المبين له الى البيان والفهم .

قال الامام الشافعى رحمه الله : كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن . قال تعالى :" انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله . . ."(٣) .

فأحكامه وأقضيته وفتاواه كلها تنفيذ لأمر الله تعالى له بالتبيين كما أنها تستند الى الفهم الذى اعطاه الله اياه عن طريق الوحى ايضا . قال تعالى

---

(١) مباحث في علوم القرآن للدكتور صبحي الصالح . ص ٢٨٩ ط ١٢ (دار العلم للملايين) بيروت ، لبنان .

(٢) سورة النحل الآية (٤٤) .

(٣) التحبير ص ٣٢٣ ط (١) دار العلوم الرياض.

(وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى) .(١)

والصحابة رضى الله تعالى عنهم كانت لهم فى الجملة ملكات التفسير وذلك بالطبع لا بالاكتساب فكانو يفهمون الجل الكثير من القرآن من واقع ادراكهم للغة القرآن وفهمهم للأساليب البلاغية التى استخدمها ولا غرو فى ذلك فهم أرباب الفصاحة ومالكوا أزمة البيان . وهم كذلك قد شهدوا التنزيل وعايشوا ظروفه والوقائع التى تحدثعنها القرآن وفى ذلك - بلا شك - اكتساب لعمق الفهم ووضوح الفكرة ورسوخ للقواعد التى يستند اليها التفسير فى العموم . ومع ذلك فانهم كانوا اذا عنّ لهم أمر أو أشكل عليهم فهم شىء فزعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيبين لهم مراد الله عز وجل من ذلك .

وقد يفهم الصحابة رضوان الله عليهم فهما متبادرا على ضوء ظاهر اللفظ ويكون ما فهموه غير المراد من المنزل ، فيبادر النبى صلى الله عليه وسلم فيزيل اللبس ويكشف المعنى لهم .

ومن أمثلة ذلك ماروى الأئمة أحمد والبخارى ومسلم وغيرهم عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه انه قال عندما نزلت هذه الآية : " الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ... ") شق ذلك على الناس فقالوا : يارسول الله ، وأيّنا لا يظلم نفسه ؟ قال : انه ليس الذى تعنون . ألم تسمعوا ماقال العبد الصالح : " ان الشرك لظلم عظيم ".(٢)

وهنا لم يكتف الرسول صلى الله عليه وسلم بتبيين المراد من اللفظ فقط ، بل قعد لهم قاعدة أصيلة فى التفسير وهى كيفية تفسير القرآن بالقرآن . والمثال المذكور هو أحد فروع هذه القاعدة ، وهو من قبيل حمل العام على الخاص .

---

(١) الآيات ٣ ، ٤ سورة النجم .

(٢) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب (ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) (٤/١٦٩٤)
حديث (٤٣٥٣)
مسند الامام أحمد ج١ ص ٤٢٤ .
وصحيح مسلم كتاب الايمان ،باب صدق الايمان واخلاصه (١/١١٤) حديث (١٩٧) .

وقد يقوم الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم بتفسير القرآن ابتداء دون أن يسأله الصحابة ودون محاولة تقويم فهم لم يكن هو المراد من المنزل ومن مُثُل ذلك :

- ماروى البخارى ومسلم ، واللفظ للبخارى :

عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يارب . فيقول هل بلغت ؟ فيقول : نعم فيقال لأمته : هل بلغكم ؟ فيقولون : ما أتانا من نذير ، فيقول : من يشهد لك ؟ فيقول : محمد وامته ، فيشهدون أنه قد بلغ - " ويكون الرسول عليكم شهيدا " فذلك قوله عز وجل (وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا) والوسط : العدل.(١)

قال الحافظ فى الفتح / (قوله : والوسط : العدل) هو مرفوع من نفس الخبر وليس بمدرج من قول بعض الرواة كما وهم فيه بعضهم /(٢) اهـ.

وغير ذلك كثير مما ورد فى كتب السنة والتفسير بالمأثور . وهذا المثال فيه الكفاية للاشارة الى نوع التفسير الذى يصدر عنه صلى الله عليه وسلم ابتداء ولا ينفسح المجال لسرد أمثلة كثيرة مما ورد فى هذا الباب فيرجع للاستزاده منه الى مظانه من كتب السنة وشروحها ، وكتب التفسير بالمأثور.

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير باب : " وكذلك جعلناكم أمة وسطا . .." الآية (٤/ ١٦٣١ - ١٦٣٢) حديث (٤٢١٧) . وانظر سنن ابن ماجه (٢/ ١٤٣٢) كتاب الزهد .
ومسند أحمد (٣/ ٢٢ ، ٥٨) .

(٢) فتح البارى (٨/ ١٧٢) ط السلفية.

أشهر المفسرين فى عهد الصحابة مع ايراد بعض النماذج لتفسيرهم لبعض آى القرآن

روى ابن جرير الطبرى فى تفسيره عن ابن عباس قوله : " التفسير على أربعة أوجه وجه تعرفه العرب من كلامها ، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسير يعلمه العلماء وتفسير لا يعلمه الا الله) (١)

وهذه القسمة فى وجوه التفسير ، يتمتع الصحابة رضوان الله عليهم بالثلاثة الأوجه الأولى منها قطعا بيد أنهم وان تساوى حظهم فى القسمين الأولين منهما ، فانهم ولا بد مختلفون كل على حسب طاقته وما أتاح الله له من فهم وعلم وموهبه (فى القسم الثالث) . فهم وان كانوا جميعا علماء الا أن مما تقتضيه طبيعة الأمور أن يكون من العلماء ممن يصدق عليه مطلق الوصف وان كان أدنى ما يحصل له من اسمه . ومنهم الراسخون فى العلم الذين يحظون من اطلاق الحقيقة بأكمل أفرادها . وليس هذا بالأمر المنكر أو المجهول لا من حيث هو قاعدة عامة صالحة لان يندرج تحتها حال الصحابة وحال غيرهم ولا من حيث هو واقع حال الصحابة المعروف لكل أحد من أهل العلم حتى نقيم على هذا أو ذاك من الدليل مايقوم به ويشهد له . وأيا ما يكن الأمر فاننا نجد أن بعض الصحابة تكثر الرواية عنه فى التفسير وبعضهم متوسطون . والبعض لم يروعنه الا النزر اليسير بل ان جملة من عدهم العلماء من المفسرين فى عهد الصحابة يعدون على الأصابع ، فقد أورد ابن تيمية فى مقدمة أصول التفسير اسماء ستة من الصحابة فى فصل : (تفسير القرآن بأقوال الصحابة) وهم الخلفاء الأربعة وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس . (٢)

على حين ذكر السيوطى فى الاتقان عشرة من الصحابة ممن اشتهروا بتفسير القرآن الكريم ، زاد على ماذكر ابن تيمية أبى بن كعب وزيد بن ثابت وأبا موسى الاشعرى وعبد الله بن الزبير رضى الله عنهم جميعا .

---

(١) تفسير الطبرى جـ١ ص ٣٤ (خطبة الكتاب) شركة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده ط (٢) ١٣٧٣/١٩٥٤م .

(٢) انظر مقدمة اصول التفسير لابن تيمية ص ٩٥ - ٩٦ . ط (١) دار القرآن الكريم بالكويت ١٣٩١هـ/١٩٧١م ت ، د . عدنان زرزور .

(٣) انظر الاتقان ج ٢ ص ١٨٧ ، ط عالم الكتب .

أما الخلفاء فقد قلت الرواية عنهم عدا عليا رضي الله عنهم جميعا وذلك بسبب تقدم وفياتهم وانشغالهم بمهام الخلافة وفوق ذلك وجودهم فى وسط يغلب على أهله العلم بمعانى الكتاب والوقوف على اسراره ، كما أن خصائص العروبة لم تزل غضة فيهم مما جعل الحاجة الى الرجوع الى هؤلاء الأئمة فى التفسير غير كبيرة .[(١)]

ومن غير العشرة الذين عدهم الحافظ السيوطى ممن تكلم فى التفسير ايضا من الصحابة من أمثال ، أنس بن مالك (ت ٩١) وأبى هريرة (ت ٥٧) وعبد الله بن عمر (ت ٧٣) وعبد الله بن عمرو بن العاص (ت ٦٣) وعائشة (ت ٥٨) وجابر ابن عبد الله[(٢)] (ت ٧٤) غير أن الرواية عن هؤلاء تعد نزرة يسيرة اذا قيست بمن تقدم ذكرهم .

وأكثر الصحابة رواية فى التفسير أربعة هم : عبد الله بن عباس وعلى بن أبى طالب وعبد الله بن مسعود ، وأبى بن كعب[(٣)] ويجمل بعد هذا أن نعرض لنماذج من تفاسير بعض هؤلاء الصحابة ، حيث اقتضى المقام ذلك . وقد رأيت أن اقسم هذه النماذج من تفاسيرهم الى ثلاثة أنواع :

- نوع يكون التفسير فيه مستندا الى فهم اللغة العربية والاحاطة بغريبها وأساليبها البلاغية .
- ونوع يستند الى اسباب النزول
- ونوع يستند الى التعمق فى التدبر والذوق والحس الرفيعين .

أما النوع الأول وهو الذى يستند الى فهم اللغة والاحاطة بغريبها فأكثر ما اشتهر عن ابن عباس وقد ضمن السيوطى كتابه الاتقان فى النوع السادس والثلاثين مسائل نافع بن الازرق لابن عباس عن غريب القرآن . وأوردها متفرقة فى الدر المنثور

---

(١) انظر التفسير والمفسرون جـ١ ص ٦٣ ، ومباحث فى علوم القرآن لصبحى الصالح ص ٢٨٩ .

(٢) انظر تاريخ القرآن والتفسير ص ٩١ . والتفسير والمفسرون (١ / ٦٤) .

(٣) انظر التفسير والمفسرون (١ / ٦٥) .

كل ماجاءت مناسبتها فى تفسير الآى.(١) وهاك طرفا يسيرا فى هذه الرواية وبعضا من أولها من كتاب الاتقان. وهذه الاسئلة لم تكن مرتبة على حسب ترتيب السور، ولم تكن كذلك مرتبة على الحروف الهجائية. فالأخذ من أولها يفى بغرض المطلب - ان شاء الله - فهى تتناول الغريب فى بعض الآيات من سور القرآن الكريم.

وكان من قصة هذه الاسئلة ما أورده السيوطى فى كتابه الاتقان - كما سبقت الاشارة الى ذلك - بسنده الى عبد الله بن أبى بكر بن محمد(٢)، عن أبيه(٣) قال: بينا عبد الله بن عباس جالس بفناء الكعبة قد اكتنفه الناس يسألونه عن تفسير القرآن، فقال نافع بن الازرق(٤) لنجدة بن عويمر(٥): قم بنا الى هذا الذى يجترىء على تفسير القرآن بما لا علم له به. فقاما اليه فقالا: انا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله فتفسرها لنا وتأتينا بمصادقه(٦) من كلام العرب فان الله تعالى انما انزل القرآن بلسان عربى مبين، فقال ابن عباس: سلانى عما بدا لكما، فقال نافع: أخبرنى عن قول الله تعالى (عن اليمين وعن الشمال عزين)(٧) قال:

---

(١) انظر الاتقان جـ١ ص ١٢٠ فما بعدها ط(٣) مصطفى البابى الحلبى ١٣٧٠هـ/١٩٥١م.

(٢) عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصارى، ابو محمد ويقال: أبو بكر المدنى. روى عن أبيه وخالة أبيه عمرة بنت عبد الرحمن وأنس. تهذيب التهذيب (٥/١٤٤) ط(١) دار الفكر (١٤٠٤) - (١٩٨٤).

(٣) أبوه: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصارى النَّجَّارى، بالنون والجيم، المدنى القاضى، اسمه وكنيته واحد، وقيل انه يكنى أبا محمد، ثقة عابد. تقريب التهذيب (٧٩٨٨) ص (٦٢٤). وتأتى ترجمته فى تفسير الآية (٢٠٣) من البقرة.

(٤) نافع بن الأزرق الحرورى من رؤوس الخوارج، واليه تنسب طائفة الأزارقة. لسان الميزان (٦/١٤٤).

(٥) نجدة بن (عويمر): عامر الحرورى من رؤوس الخوارج زائغ عن الحق. لسان الميزان (٦/١٤٨).

(٦) فى بعض النسخ (بمصادقة) وكلاهما يؤدى المعنى، والرسم يحتمل.

(٧) من سورة المعارج الآية (٣٧).

العزون : حلق الرفاق ، قال وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال نعم أما سمعت عبيد بن الأبرص وهو يقول :

فجاؤا يهرعون اليه حتى .. يكونوا حول منبره عزينا

قال أخبرني عن قوله (وابتغوا اليه الوسيلة) (١) قال الوسيلة الحاجة. قال وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم ، أما سمعت قول عنترة وهو يقول :

ان الرجال لهم اليك وسيلة .. ان يأخذوك تكحلي وتخضبي

قال أخبرني عن قوله (شرعة ومنهاجا) (٢) قال الشرعة الدين والمنهاج الطريق . قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم. أما سمعت أبا سفيان ابن الحارث بن عبد المطلب وهو يقول :

لقد نطق المأمون بالصدق والهدى

وبين للاسلام دينا ومنهجا

قال أخبرني عن قوله : (اذا أثمر وينعه) (٣) قال : نضيجة وبلاغة قال : وهل تعرف العرب ذلك ؟ قال نعم. أما سمعت قول الشاعر :

اذا مشت وسط النساء تأودت .. كما اهتز غصن ناعم النبت يانع (٤)

الى آخر ماذكر رحمه الله. من هذه الرواية الطويله الناسجة كلها على على هذا المنوال ، يسأله عن معنى اللفظة ثم يطالبه أن يأتيه كلما سأله بما يصدق ماقال به من كلام العرب وأشعارهم فينهمر ابن عباس رضى الله عنه كالسيل فى ايراد الشواهد من اشعار العرب ، وفى هذا أبلغ دلالة على أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا أمكن الناس مما تعرفه العرب من وجوه التفسير من معرفتها كلامها .

---

(١) الآية (٣٥) من سورة المائدة.

(٢) سورة المائدة من الآية (٤٨) .

(٣) الأنعام من الآية (٩٩) .

(٤) الاتقان جـ١ ص (١٢٠) المكتبة الثقافية ببيروت ، لبنان .

ثم نخلص الى النوع الثانى من هذه النماذج وهو ماكان يستند الى معرفة أسباب النزول .

ومن ذلك ماجاء فى تفسير قول الله عز وجل : " ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما "

فقد فهم عروة بن الزبير رحمه الله ، أن الجناح - ايضا - مرفوع عمن لم يطوف بالصفا والمروة لأن استعمال نفى الجناح يكون من الأمور المباحة . لكن عندما عرض رأيه وفهمه هذا للآية على (خالته) أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها ، بينت له الفهم الصحيح المراد من ذلك عندما أطلعته على سبب النزول ، فزال الاشكال وبقى الحكم بأن التطوف بين الصفا والمروة جزء من نسك الحج والعمرة.

وسيأتى الكلام على ذلك فى موضعه ان شاء الله عند تفسير الآية. أما الان فيكفى أن نورد رواية البخارى فى هذا المقام كنوع من التفسير المستند الى أسباب النزول .

قال البخارى رحمه الله تعالى : (حدثنا عبد الله بن يوسف : أخبرنا مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه أنه قال : قلت لعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله تبارك وتعالى : "إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ". فما أرى على أحد شيئًا أن لا يطوف بهما ؟ فقالت عائشة كلا ، لو كانت كما تقول ، كانت : فلا جناح أن لا يطوف بهما ، انما أنزلت هذه الآية فى الانصار ، كانوا يهلون لمناة ، وكانت مناة حذو قديد ، (١) وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله : "إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ

---

(١) قديد : موضع على طريق مكة المدينة بعد عسفان على يمين الذاهب الى المدينة .

بهما ". (١)

فقول أم المؤمنين رضى الله عنها : (انما أنزلت هذه الآية فى الانصار) . وقولها (فأنزل الله تعالى) بعد ذلك من صريح اسباب النزول . وهو بهذا يكون مثالا مطابقا لهدف هذا المطلب. فعندما تبين عروة رحمه الله ان رفع الجناح والحرج كان المقصود به قوماً تحرجوا بالفعل من الطواف بين الصفا والمروة كعادتهم السابقة وجاءت الآيات بنفى هذا الحرج ورفعه ، حصل له الفهم الصحيح للمراد من الآية وزال عنه الاشكال ، وذلك بفضل معرفة سبب نزول الآية.

وفى تفسير قوله تعالى : (لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا . . .) الآية (١٨٩) آل عمران .

قال البخارى رحمه الله : حدثنى ابراهيم بن موسى ، اخبرنا هشام ان ابن جريج أخبرهم عن ابن أبى مليكة أن علقمة بن وقاص أخبره أن مروان قال لبوابه : اذهب يارافع الى ابن عباس فقل (له) لئن كان كل امرىء فرح بما أوتى وأحب ان يحمد بما لم يفعل معذبا ، لنعذبن أجمعون ، فقال ابن عباس : مالكم ولهذه الآية انما دعا النبى صلى الله عليه وسلم يهودا وسألهم عن شىء فكتموه اياه وأخبروه بغيره فأروه أن قد استحمدوا اليه بما اخبروه عنه فيما سألهم وفرحوا بما أتو من كتمانهم . ثم قرأ ابن عباس : (وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ) (٢)

وفيما جاء فى قوله تعالى : (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ . .) الآية (٢٢٢) البقرة.

اخرج البخارى عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال كانت اليهود تقول : اذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول فنزلت : (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ

---

(١) صحيح البخارى كتاب التفسير ، باب : قوله تعالى " إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . . . " الى " عَلِيمٌ " (١٦٣٥/٤) حديث (٤٢٢٥) .

(٢) صحيح البخارى كتاب التفسير ، باب : " لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا " ١٦٦٥/٤) حديث (٤٢٩٢) .

ثم انظر الصحيح المسند من اسباب النزول ص ٤٢ .

أَنَّى شِئْتُمْ ...) (١)

نموذج آخر : فى تفسير قوله تعالى : (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) الآية الاسراء.

قال البخارى حدثنا عمر بن حفص بن غياث : حدثنا أبى حدثنا الأعمش قال : حدثنى ابراهيم عن علقمة ، عن عبد الله رضى الله عنه قال : بينا أنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حرث وهو متكئ على عسيب اذ مر اليهود ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح ؟ فقال ما رابكم اليه ؟ وقال بعضهم ولا يستقبلكم بشئ تكرهونه ، فقالوا : سلوه ، فسألوه عن الروح ، فأمسك النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم شيئا فعلمت أنه يوحى اليه ، فقمت مقامى فلما نزل الوحى قال : (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا) (٢)

وفى هذه النماذج من نوع التفسير بأسباب النزول غناء اذ لا مجال للاستقصاء ثم نخلص الى النوع الثالث وهو ماكان يستند الى التعمق فى التدبر والى الذوق والحس الرفيعين.

فمن ذلك ما أخرجه البخارى عن عبيد بن عمير قال : قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه يوما لاصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : فيم ترون هذه الآية نزلت " أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ "؟ قالوا : الله أعلم ، فغضب عمر ، فقال : قولوا نعلم أو لا نعلم ، فقال ابن عباس : فى نفس منها شئ يا أمير المؤمنين ، قال عمر : يا ابن أخى قل ولا تحقر نفسك ، قال ابن عباس : ضربت مثلا لعمل قال عمر : أى عمل ؟ قال ابن عباس لعمل ، قال عمر : لرجل غنى يعمل بطاعة الله عز وجل ، ثم بعث الله له الشيطان ، فعمل بالمعاصى حتى أغرق اعماله. (٣)

---

(١) صحيح البخارى ـ كتاب التفسير باب (نساؤكم حرث لكم ..) الآية (٤/١٦٤٥) حديث (٤٢٥٤).

(٢) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ـ باب : " ويسألونك عن الروح " (٤/١٧٤٩) حديث (٤٤٤٤).

(٣) صحيح البخارى كتاب التفسير (٤/١٦٥٠) حديث (٤٢٦٤) باب =

وقد نقل الحافظ فى الفتح والسيوطى فى الدر عن ابن المنذر بعد قول عمر : (ماعنى بها العمل) قال ابن عباس : قلت شىء ألقى فى روعى فقلته . فتركنى وأقبل وهو يفسرها : صدقت يا ابن أخى عنى بها العمل ، ابن آدم أفقر مايكون الى جنته اذا كبرت سنة وكثر عياله ، وابن آدم أفقر مايكون الى عمله يوم القيامة ، صدقت يا ابن أخى ".(١)

فقول ابن عباس : (شىء ألقى فى روعى) هو ماقصدت به هذا النوع من نماذج تفسير الصحابة . ما يلقى فى الروع وما ينقدح فى نفس المفسر . وقد سماه ابن عباس تفسيرا بما فى نفس الأثر من قوله عن عمر : (فتركنى وأقبل وهو يفسرها).(٢)

وبعد هذا نأتى لانموذج شائع عند المفسرين ومن ترجم لابن عباس ، لاختم به هذا النوع من النماذج . وهو رؤية ابن عباس وما ألقى فى روعه من مرامى سورة النصر مما خفى على كثير من علماء الصحابة رضى الله عنهم أجمعين .

قال البخارى رحمه الله تعالى : (حدثنا موسى بن اسماعيل : حدثنا أبوعوانة عن أبى بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان عمر يدخلنى مع أشياخ بدر ، فكأن بعضهم وجد فى نفسه ، فقال : لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله ؟ فقال عمر : انه من حيث علمتم ، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم ، فما رئيت أنه دعانى يومئذ الا ليريهم ، قال : ما تقولون فى قول الله تعالى " اذا جاء نصر الله والفتح ". فقال بعضهم : أمرنا نحمد الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا ، وسكت بعضهم ولم يقل شيئا ، فقال لى : أكذاك تقول يا ابن عباس؟ فقلت لا ، قال فما تقول ؟ قلت : هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له ، قال : " اذا جاء نصر الله والفتح " وذلك علامة أجلك ، " فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا ". فقال عمر : ما أعلم منها الا ماتقول .(٣)

---

(١) فتح البارى ج ٩ ص ٢٦٩ ، والدر المنثور ج ٢ ص ٤٧ .

(٢) انظر الدر المنثور (٢ / ٤٧) .

(٣) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب : " فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا (٤ / ١٩٠١) حديث (٤٦٨٦) .

قال الشيخ الدكتور عبد العزيز الحميدى، بعد أن تكلم على رواية عطاء بن السائب فى مسند أحمد الذى رفع هذا المعنى - واهما - الى النبى صلى الله عليه وسلم، قال : (كما لو أنه صرح بذلك - اى النبى صلى الله عليه وسلم - لم يكن لابن عباس مزية فى الفهم والمعرفة ، ولكنه معنى فهمه عمر وفهمه ابن عباس وخفى على الصحابة الذين كان يدنيهم عمر رضى الله عنهم أجمعين).(١)

وهذا الفهم الدقيق الذى أشار اليه الدكتور عبد العزيز هو هدف هذا المطلب من المبحث ، اذ كان الغرض ابراز ما ينقدح فى نفس المفسر بعد اعمال الفكر وانعام النظر واستصحاب مرامى الكلام حتى يخرج بهذا الفهم العميق .

قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى : (.. وقال ابن القيم فى الهدى : كأنه أخذه - أى ابن عباس - من قوله " واستغفره" لأنه كان يجعل - اى النبى صلى الله عليه وسلم - الاستغفار فى خواتم الأمور ، فيقول اذا سلم من الصلاة : استغفر الله ثلاثا . واذا خرج من الخلاء قال : غفرانك . وورد الأمر بالاستغفار عند انقضاء المناسك " ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ". الآية. قلت : - القائل ابن حجر - ويؤخذ أيضا من قوله تعالى : " أنه كان توابا " فقد كان يقول عند انقضاء الوضوء : " اللهم اجعلنى من التوابين ".(٢)

ومما يعين على هذا الفهم أيضا : أن النصر والفتح تمكين للدين ، ودخول الناس فيه أفواجا يعنى انتشاره وفى ذلك اشارة الى قرب انتهاء فترة نزول الوحى ، وهذا يقود الى حزر قرب أجله صلى الله عليه وسلم. والله تعالى أعلم.

وفيما تقدم من النماذج كفاية للاستشهاد على هذا النوع من التفسير اذ لا مجال للاستقصاء والله الموفق .

---

(١) تفسير ابن عباس ومروياته فى التفسير من كتب السنة (٢/ ٩٩٨) .

(٢) فتح البارى (٨/ ٧٣٤) .

أحسن طرق تفسير القرآن الكريم
ومنزلة تفسير الصحابى منها

ان أفضل الطرق للكشف عن مراد الله تعالى فى كتابه الكريم والبحث عن معانى الآيات وفهم مقاصدها هو البحث فى القرآن نفسه والغوص فيه قبل غيره وجمع ما ورد فى الحكم الواحد أو القصة الواحدة أو المعنى الواحد فى كل سور القرآن وضم بعضه الى بعض فقد يجد المفسر أن ماكان موجزا فى موضع قد اسهب وبسط فى موضع أو مواضع أخر. ويستعين على فهم المجمل بما جاء مبينا . ويحمل المطلق على المقيد ، والعام على الخاص . لأنه كما قيل : صاحب الكلام ادرى بمعانى كلامه واعرف به من غيره.(١)

وهذه الخطوة يلاحظ اتفاق العلماء عليها وانه لا ينبغى لأحد كائن من كان ان يتخطاها اذا اراد فهم مراد الله فيما أنزل .

فاذا استوفى النظر فى كتاب الله على هذا الوجه ولم يجد طِلْبَتَه فعليه الرجوع الى سنة الرسول صلى الله عليه وسلم من قول وفعل . لأن الرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله تعالى كتابه ومعانى كتابه وحاكم بما أنزل الله عليه فيه ومن الآيات الدالة على ذلك قوله تعالى : (وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم ولعلهم يتفكرون)(٢) وقوله تعالى (وما أنزلنا عليك الكتاب الا لتبين لهم الذى اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون)(٣)

وقد تقدم بنا قول الامام محمد بن ادريس الشافعى رحمه الله (كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن ثم استدل بقول الله جل ذكره :

---

(١) انظر (مقدمة فى أصول التفسير) لابن تيمية ص ٩٣ وقارن بالاتقان (النوع الثامن والسبعون ج ٢ ص ١٧٥) والتفسير والمفسرون جـ١ ص ٣٧.

(٢) سورة النحل : ٤٤.

(٣) سورة النحل : ٦٤.

(انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما) .(١)

وما دمنا نجزم أن الرسول صلى الله عليه وسلم مأمور بتبيان ما أنزل اليه من ربه للناس ومأمور كذلك بأن يحكم بين الناس جميعا بما أنزل الله ، ونؤمن ايضا أنه نفذ أمر الله بشأن الرسالة أتم تنفيذ وأكمله يمكن القول بأن السنة فى الجملة هى تفسير وتوضيح لمكنونات القرآن الكريم وهى تفصيل دقيق لكلياته العامة التى تحمل النواميس الربانية التى ان ترسمها الناس لم ينفكوا موصولين بحبل الله المتين وآخذين بالعروة الوثقى وأووا الى الركن الشديد .

وكثيرا ما تترك السنة بعض آى القرآن الكريم بدون تفسير وذلك بسبب وضوحها عند أهل ذلك العصر. ولكن تبدل الحال عندما اتسعت رقعة الدولة الاسلامية فى عهد الصحابة وضمت كثيرا من بلاد العجم وأقاليمهم ودخل هؤلاء فى الاسلام وتعلموا اللغة العربية وليس المتعلم للغة ما كمن كانت عنده سليقة فصار ماكان واضحا من قبل من مفردات اللغة وتراكيبها فى القرآن وغيره صار غريبا وعرا عند هؤلاء وامثالهم . فالتمسوا تفسير ذلك عند الصحابة. ومن ثم صار تفسير الصحابى من هذا القبيل يعد فى المرتبة الثالثة من طرق تفسير القرآن الكريم.

فان تفسير الصحابى الذى يتعلق ببيان اللغة وشرح الغريب ، أو الفهم والاستنباط ، هو ثالث الطرق الى تفسير القرآن الكريم ، وهو مقدم على التفسير الذى يستند على اللغة فقط ممن هو دون الصحابة وذلك لان الصحابة رضوان الله عليهم شاهدوا تنزيل القرآن الكريم وعايشوا أحداثه ووقائعه التى نزل بشأنها واصفا أو حاكما . كما أنهم كانوا من خلص العرب لا يكاد يخفى عليهم معنى من معانى القرآن بسبب غرابة الألفاظ أو التراكيب اللغوية.

أما ماورد عنهم فى ذكر أسباب نزول الآيات أو ما كان وصفا للأمور الغيبية

---

(١) سورة النساء (١٠٥)

كأحوال الآخرة وذكر الجنة والنار أو أخبار الملاحم والفتن (١) فهذا قد اعتبره الأئمة من قبيل المرفوع حكما. (٢) قال الحاكم رحمه الله فى معرفة علوم الحديث، عقب ايراده مايستدل به على الموقوف من أقوال الصحابة، قال : (فأما ما نقول فى تفسير الصحابى مسند فانما نقوله فى غير هذا النوع) . ثم مثل بحديث جابر المتقدم فى نماذج تفسير الصحابة وفيه قول يهود (.. من اتى امرأته من دبرها فى قبلها جاء الولد أحول ..) الخ . ثم قال : (هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها وليست بموقوفة فان الصحابى الذى شهد الوحى والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن انها نزلت فى كذا وكذا فانه حديث مسند) (٣)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (ومثال المرفوع من القول حكما لا تصريحا ان يقول الصحابى الذى لم يأخذ عن الاسرائيليات مالا مجال للاجتهاد فيه ..) (٤)

وبعد هذا يأتى القول عن الطريق الرابع من طرق تفسير القرآن الكريم. وهو أقوال التابعين الذين أخذوا عن الصحابة ورووا عنهم التفسير من السنة أو من اجتهاداتهم فتكونت لديهم ملكة الفهم وحسن الاستنباط لمعانى القرآن الكريم. وقد أضاف أعلامهم غير قليل الى الحصيلة الزاخرة فى التفسير الموروثة عن الصحابة رضى الله عنهم. ومنهم مشاهير أفنوا اعمارهم فى تلقى التفسير وعلوم القراءات على كبار الصحابة وعلمائهم ومن هؤلاء النفر : (مجاهد بن جبر) الذى قال عن نفسه (عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته الى خاتمته أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها) (٥) وكان سفيان الثورى يقول : (اذا جاءك

---

(١) بشرط الا يعرف المتحدث عن ذلك منهم بالأخذ من بنى اسرائيل .

(٢) وبالتالى يكون من المرتبة الثانيه وهى التفسير بالسنة .

(٣) معرفة علوم الحديث ص ٢٠

(٤) نزهة النظر ، ص ٥٣ .

(٥) انظر ترجمته فى تهذيب التهذيب (١٠ / ٤٠) ، وطبقات المفسرين للداودى (٢ / ٣٠٦) ط (١) دار الكتب العلمية (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) . وفى ميزان الاعتدال : ثلاثين مرة بدل (ثلاث مرات) (٣ / ٤٣٩) .

التفسير عن مجاهد فحسبك به) .(١)

ومنهم : (سعيد بن جبير بن هشام الأسدى ولاء روى عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما . وأكثر روايته عن ابن عباس . وعكرمة ابو عبد الله البربرى المدنى مولى ابن عباس روى عن مولاه ابن عباس ، وعلى بن أبى طالب وأبى هريرة وغيرهم ومنهم طاوس بن كيسان اليمانى وعطاء بن ابى رباح . وأبو العالية رفيع بن مهران الرباحى . ومحمد بن كعب القرظى وزيد بن اسلم . وعلقمة بن قيس ، وابو عائشة مسروق بن الاجدع بن مالك الهمدانى الكوفى . وعامر الشعبى والحسن البصرى وقتادة .

وقد عقد شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فصلا لطيفا فى كتابه مقدمة أصول التفسير بيّن فيه احسن طرق التفسير بما لم يسبق اليه ، يُجمَلُ خِتَامُ هذه الفصول بذِكْرِهِ بتمامِهِ تحصيلا للفائده والله الموفق .

قال رحمه الله : فان قال قائل : فما أحسن طرق التفسير ؟ فالجواب : ان أصح الطرق فى ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن ، فما أجمل فى مكان قد فسر فى موضع آخر ، وما أختصر فى مكان فقد بسط فى موضع آخر .

فان أعياك ذلك فعليك بالسنة ، فانها شارحة للقرآن وموضحة له ، بل قد قال الامام أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعى : كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن . قال الله تعالى : (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا) . وقال تعالى (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) وقال تعالى : (وَمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِى اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ) ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ألا انى أوتيت القرآن ومثله معه) يعنى السنة. والسنة ايضا (٢) تنزل عليه بالوحى كما ينزل القرآن ، الا أنها لا تتلى

---

(١) مقدمة التفسير لابن تيمية ص (٣٠-٣٢) .

(٢) ابوداود من حديث المقدام بن معد يكرب الكندى مرفوعا (٤ / ٢٠٠) وابن ماجة (١ / ٦) والترمذى (٤ / ٢٧٩) وقال حسن غريب من هذا الوجه .

كما يتلى . وقد استدل الامام الشافعى ، وغيره من الأئمة على ذلك بأدلة كثيرة ، ليس هذا موضع ذلك .

والغرض أنك تطلب تفسير القرآن منه ، فان لم تجده فمن السنة ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه الى اليمن : " بم تحكم ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فان لم تجد ؟ قال : بسنة رسول الله ، (صلى الله عليه وسلم) . قال : فان لم تجد ؟ قال : أجتهد رأى ، قال : فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صدره وقال : الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله " وهذا الحديث فى المسانيد والسنن باسناد جيد .(١)

وحينئذ اذا لم تجد التفسير فى القرآن ولا فى السنة رجعت فى ذلك الى أقوال الصحابة ، فانهم أدرى بذلك ، لماشاهدوه من القرائن والأحوال التى اختصوا بها ، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح ، لا سيما علماؤهم ، وكبراؤهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين وعبد الله بن مسعود ، قال الامام أبوجعفر محمد بن جرير الطبرى : حدثنا ابوكريب ، قال : أنبأنا جابر بن نوح أنبأنا الأعمش عن أبى الضحى عن مسروق قال : قال عبد الله - يعنى ابن مسعود - " والذى لا اله غيره مانزلت آية من كتاب الله الا وأنا أعلم فيمن نزلت وأين نزلت ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله منى تناله المطايا لأتيته)(٢) وقال الاعمش - أيضا -

---

(١) علق الدكتور : عدنان زرزور - محقق الكتاب - على قول ابن تيمية (باسناد جيد) واورد أقوال أئمة الجرح والتعديل فى ردهم لاسناد الخبر . ثم قال : (والقضية التى ساق لها ابن تيمية هذا الحديث ، وهى طلب تفسير القرآن من السنة ان لم يوجد من القرآن نفسه ، ليست موضع خلاف ، صح هذا الأثر أم لم يصح . وان كان حكم ابن تيمية على اسناده بأنه جيد ، يحتاج تجاوزه الى مزيد بحث) .

(٢) فى تفسير الطبرى (١ / ٨٠) مقدمة التفسير . تحقيق ابنى محمد شاكر . وأصل الحديث عند البخارى بنحو هذا اللفظ (٤/ ١٩١٢) حديث (٤٧١٦) .

عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : كان الرجل منا اذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن .

ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وترجمان القرآن ببركة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم له ، حيث قال : " اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل " .

وقال ابن جرير : حدثنا محمد بن بشار ، أنبأنا وكيع قال أنبأنا سفيان عن الأعمش عن مسلم : قال عبد الله - يعنى ابن مسعود - " نعم ترجمان القرآن ابن عباس " ثم رواه عن يحيى بن داود ، عن اسحق الأزرق ، عن سفيان ، عن الأعمش عن مسلم بن صبيح أبى الضحى ، عن مسروق ، عن ابن مسعود أنه قال : نعم الترجمان للقرآن ابن عباس. ثم رواه عن بندار ، عن جعفر بن عون ، عن الأعمش به كذلك .

فهذا اسناد صحيح الى ابن مسعود انه قال عن ابن عباس هذه العبارة . وقد مات ابن مسعود فى سنة ثلاث وثلاثين على الصحيح وعمّر بعده ابن عباس ستا وثلاثين سنة فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود ...) الى ان قال رحمه الله

فصل فى تفسير القرآن بأقوال التابعين

اذا لم تجد التفسير فى القرآن ولا فى السنة ولا وجدته عن الصحابة فقد رجع كثير من الائمة فى ذلك الى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر فانه آية فى التفسير ، كما قال محمد بن اسحق : حدثنا أبان بن صالح عن مجاهد قال عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته الى خاتمته اوقفه عند كل آيه منه وأسأله عنها .

وبه الى الترمذى قال : حدثنا حسين بن مهدى البصرى ، حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : ما فى القرآن آية الا وقد سمعت فيها شيئا .

وبه اليه قال : حدثنا ابن ابى عمر ، حدثنا سفيان بن عيينه ، عن الأعمش قال : قال مجاهد : لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج ان أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت.

وقال ابن جرير ، حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا طلق بن غنام ، عن عثمان المكى ، عن ابن أبى مليكة ، قال : رأيت مجاهدا سأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه ألواحه قال ابن عباس : أكتب ، حتى سأله عن التفسير كله .

ولهذا كان سفيان الثورى يقول : اذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به وكسعيد بن جبير ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعطاء بن أبى رباح . والحسن البصرى ومسروق بن الأجدع ، وسعيد بن المسيب ، وأبى العالية ، والربيع بن أنس ، وقتادة والضحاك ابن مزاحم ، وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم . اهـ المقصود منه

الباب الأول

أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ومنزلتها من اتقان الرواية والدراية

ويشتمل على فصول ثلاثة

البـــــاب الأول

أم المؤمنين رضى الله عنها ومنزلتها من اتقـان الرواية والدرايـــة

ويشتمل على ثلاثة فصـــــول

الفصل الاول : التعريف بأم المؤمنين وطرف من سيرتها حتى وفاتهـــا .

الفصل الأول

التعريف بأم المؤمنين وطرف من سيرتها حتى وفاتها

الفصل الأول

التعريف بأم المؤمنين وطرف من سيرتها حتى وفاتها

التعريف بأم المؤمنين (١)

هى أم المؤمنين وحبيبة رسول رب العالمين أم عبد الله عائشة بنت أبى بكر الصديق أفضل هذه الأمة بعد رسولها ، و" ثانى اثنين اذ هما فى الغار" وصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخليفته على الأمة من بعده .

وأمها : أم رومان : زينب بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس الكنانية ، كانت زوجة للحارث بن سخبرة بن جرثومة ، من الأزد فولدت له الطفيل ، وقدم الحارث مكة ومعه امرأته وولده ، فحالف أبا بكر الصديق ثم مات بمكة ، فتزوج ابو بكر أم رومان فولدت له عبد الرحمن وعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم. (٢)

ولدت عائشة رضى الله عنها فى السنة الرابعة أو الخامسة للبعثة المحمدية ،على ماقال ابن حجر فى الاصابة. (٣) وجزم الزركشى بالقول الأول ، وقال هى أصغر من السيدة فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بثمانى سنين. (٤)

ومما يؤيد انها ولدت بعد البعثة ، قولها رضى الله عنها : (لم أعقل أبوى الا وهما يدينان الدين) ضمن حديث الهجرة الطويل فى كتب السنة وغيرها من كتب السيرة والتراجم. (٥)

---

(١) انظر ترجمة أم المؤمنين فى الطبقات الكبرى لابن سعد (٨ / ٥٨ - ٨١) . والاصابة (٤ / ٣٤٨ - ٣٥٠) . وبهامشه الاستيعاب (٤ / ٣٥٦) وأسد الغابة (٧ / ١٨٨ - ١٩٢) . وفضائل الصحابة لابن حنبل (٢ / ٨٦٨) وحلية الأولياء (٢ / ٤٣) . والبداية والنهاية لابن كثير (٨ / ٩١ - ٩٤) . تهذيب التهذيب (١٢ / ٤٦١ - ٤٦٣) ط(١) دار الفكر. وسير اعلام النبلاء (٢ / ١٣٥ - ٢٠١) . تذكرة الحفاظ (١ / ٢٧ - ٢٩) . شذرات الذهب (١ / ٦١ - ٦٣) .

(٢) انظر الطبقات الكبرى (٨ / ٢٧٦) ، والاصابة (٤ / ٤٥١) ، وأسد الغابة (٧ / ٣٣١) .

(٣) انظر الاصابة (٤ / ٣٥٩) .

(٤) انظر الاجابة للزركشى (١١) .

(٥) انظر صحيح البخارى كتاب الكفالة ، باب : جواز أبى بكر فى عهد النبى صلى الله =

وذلك من حسن عناية الله تعالى بأم المؤمنين عائشة أن تنشأ فى بيت انصبغت حياته بالاسلام فأضحى نقيا طاهرا من أوضار الجاهلية ورواسبها وعاداتها ، مما أكسبها نقاء العقيدة وصفاء الوجدان ووضوح الرؤية.

ومما زاد قدمها رسوخا فى ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يكاد يغيب عن هذا البيت يوما كاملا ، بل كان صلى الله عليه وسلم اذا غاب أول النهار لا بد أن يدخله آخره.(١) فما ظنك بمن تكون هذه بيئته ، يولد على الفطرة كأى مولود ، ثم ينشأ فى بيت تضيئه شمس النبوة ، وتسوسه حنكة الصديقية.

كل هذه العوامل تضافرت لتهىء ارضية طيبة مباركة لتنبت فيها شخصية أم المؤمنين رضى الله عنها لتغدو فيما بعد أعلم نساء الأمة على الاطلاق.(٢)

وكان من أمر زواج النبى صلى الله عليه وسلم بها ، أن جاءه الوحى مناما بصورتها فى قطعة من الحرير ، فيقال له : هذه زوجتك فيكشف الحرير ليجد صورة عائشة رضى الله عنها.

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى : (حدثنا معلى : حدثنا وهيب ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لها : " أريتك فى المنام مرتين ، أرى أنك فى سرقة من حرير ، ويقال : هذه امرأتك ، فأكشف عنها ، فاذا هى أنت ، فأقول : ان يك هذا من عند الله يمضه ")(٣)

= عليه وسلم (٢/ ٨٠٣ - ٨٠٥) حديث (٢١٧٥) . وفى كتاب مناقب الانصار باب : هجرة النبى صلى الله عليه وسلم. وانظر مصنف عبد الرزاق (٥/ ٣٨٥) . والطبقات الكبرى (١/ ٢٢٥) ومسند أحمد (٦/ ١٩٨) وسير أعلام النبلاء (٢/ ١٣٩) . والسنن الكبرى (٩/ ٩) .

(١) ورد هذا فى حديث الهجرة الذى تقدم تخريجه فى الحاشية السابقة.

(٢) انظر كلام الذهبى فى ذلك فى سير أعلام النبلاء (٢/ ١٤٠) .

(٣) صحيح البخارى ، كتاب فضائل الصحابة ، باب : تزويج النبى صلى الله عليه وسلم عائشة ، وقدومها المدينة ، وبنائه بها (٣/ ١٤١٥) حديث (٣٦٨٢)

ولفظ مسلم رحمه الله قال : (حدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع ، جميعا عن حماد بن زيد (واللفظ لأبي الربيع) : حدثنا حماد : حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أريتك في المنام ثلاث ليال . جاءني بك الملك في سرقة من حرير ، فيقول : هذه امرأتك . فأكشف عن وجهك . فاذا أنت هي . فأقول : إن يَكُ هذا من عند الله يُمضِه ") . (١)

نقل الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي كلام القاضي عياض ـ رحمهما الله ـ على قوله " ان يك هذا من عند الله يمضه " قال : (ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوه ، وقبل تخليص أحلامه صلى الله عليه وسلم من الأضغاث ، فمعناها : ان كانت رؤيا حق . وان كانت بعد النبوه فلها ثلاثة معان . (أحدها) : ان تكون الرؤيا على وجهها وظاهرها لا تحتاج الى تعبير وتفسير ، فسيمضيه الله تعالى وينجزه فالشك عائد الى أنها رؤيا على ظاهرها ، أم تحتاج الى تعبير وصرف عن ظاهرها (الثاني) : أن المراد : ان كانت هذه الزوجه في الدنيا يمضيها الله . فالشك في أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة . (الثالث) : أنه لم يشك . ولكن أخبر على التحقيق وأتى بصورة الشك كما قال : أأنت أم أم سالم ؟ وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة ، يسمونه تجاهل العارف . وسماه بعضهم : مزج الشك باليقين) (٢)

ولكن قول القاضي عياض : (ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة . .) مدفوع بأمرين : (أحدهما) ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يعرف الملك قبل النبوة ولم يكن ليسميه (ملكا) ـ كما في رواية مسلم ـ الا لعلمه السابق بالملك ، وهذا من علوم النبوة . (والثاني) ثبوت النقل بكون أم المؤمنين رضي الله عنها انما ولدت بعد البعثة المحمدية . فلم يبق الا الاقوال الثلاثة الأخيرة . ويضاف

---

(١) صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة ، باب في فضل عائشة رضي الله عنها : (١٨٨٩/٤ - ١٨٩٠) . حديث (٢٤٣٨) .

(٢) صحيح مسلم (١٨٩٠/٤) حاشية (٢) .

اليها ايضا :

ان ذلك لم يعد ان يكون خاطرة وهاجسا نفسيا دافعه أن عائشة رضى الله عنها فى ذلك الحين لم تكن محلا للزواج لصغر سنها ، فكأنه يقول سيكون هذا الأمر عند ما يوافى حينه المناسب لأنه من عند الله ولا بد له أن يمضى . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وعلى كل حال يمكن الجزم بأن زواجه صلى الله عليه وسلم من أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها كان أمرا من عند الله عن طريق الوحى المنامى لأن رؤى الانبياء وحى واجب التبليغ أو التنفيذ .

كم كانت سنها عند الزواج :

ورد خبر تزويج النبى صلى الله عليه وسلم ، عائشة وبنائه بها ، وذكر سنها عند ذلك البناء فى أصح كتب السنة كالبخارى ومسلم وغيرهما من كتب السنه والتراجم والسيرة والتاريخ .

افرد البخارى رحمه الله تعالى -فى صحيحه بابا بعنوان : (تزويج النبى صلى الله عليه وسلم عائشة وقدومها المدينة وبنائه بها) . ثم قال : (حدثنى فروة بن أبى المغراء : حدثنا على بن مسهر ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : تزوجنى النبى صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين ، فقدمنا المدينة فنزلنا فى بنى الحارث بن خزرج ، فوعكت فتمزق شعرى فوفى جميمة ، فأتتنى أمى أم رومان ، وانى لفى ارجوحة ، ومعى صواحب لى ، فصرخت بى فأتيتها ، لا أدرى ما تريد بى فأخذت بيدى حتى أوقفتنى على باب الدار ، وانى لأنهج حتى سكن بعض نفسى ، ثم أخذت شيئا من ماء فمسحت به وجهى ورأسى ، ثم أدخلتنى الدار ، فاذا نسوة من الأنصار فى البيت ، فقلن : على الخير والبركة ، وعلى خير طائر ، فأسلمتنى اليهن ، فأصلحن من شأنى ، فلم يرعنى الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى فأسلمتنى اليه ، وأنا يومئذ بنت تسع سنين) . (١)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب فضائل الصحابة ، باب : تزويج النبى صلى الله عليه =

وكذلك عند مسلم ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لست سنين وبنى بى وأنا بنت تسع سنين .(١)

وعند ابن ماجه أيضا ، قالت عائشة رضى الله عنها : تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين . فقدمنا المدينة . . .) وساق الحديث بنحو لفظ البخارى . الى أن قالت : فأسلمتنى اليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين .(٢)

وفى رواية أبى داود عنها ، قالت : تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت سبع ، قال سليمان : أو بنت ست ، ودخل على وأنا بنت تسع . شك سليمان بن حرب شيخ أبى داود .(٣)

فاتفقت هذه الروايات كلها على أن سنها رضى الله عنها عند بنائه صلى الله عليه وسلم بها (٤) كانت تسع سنين ، كما اتفقت أيضا على أن سنها عند زواجه صلى الله عليه وسلم بها أى عقده عليها ، كانت ست سنين . باستثناء رواية أبى داود التى ورد فيها شك سليمان بن حرب شيخ أبى داود فى كون سنها يومئذ كانت سبعا أو ستا . وكذلك فى رواية لمسلم ، عن عروة عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهى بنت سبع ، وفى أكثر رواياته بنت ست. قال الامام النووى رحمه الله :

= وسلم عائشة ، وقدومها المدينة ، وبنائه بها . (٣/ ١٤١٤) حديث (٣٦٨١) .

(١) صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب تزويج الأب البكر الصغيرة (٢/ ١٠٣٨)

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء (١/ ٦٠٣) .

(٣) سنن ابى داود كتاب النكاح باب نكاح الصغار (٣/ ٥٩٣) مع المعالم .

(٤) قال الحافظ فى الفتح : وقد تعقب قوله (وبنائه بها) اعتمادا على قول صاحب الصحاح : العامة تقول بنى بأهله وهو خطأ ، وانما يقال بنى على أهله والأصل فيه أن الداخل على أهله يضرب عليه قبة ليلة الدخول . ثم قيل لكل داخل بأهله بان انتهى . ولا معنى لهذا التغليظ لكثرة استعمال الفصحاء ، وحسبك يقول عائشة (بنى بى) وبقول عروة فى آخر الحديث الثالث (بنى بها) . (٧/ ٢٢٤) .

(. . فالجمع بينهما أنه كان لها ست وكسر ، ففي رواية اقتصرت على السنين ، وفي رواية عدت السنة التي دخلت فيها والله أعلم) (١) . وتبعه الامام شمس ابن قيم الجوزية رحمه الله على هذا التوجيه بقوله : (. . وليس شيء من هذا بمختلف ، فان عقده صلى الله عليه وسلم عليها كان وقد استكملت ست سنين ودخلت في السابعة ، وبناؤه بها كان لتسع سنين من مولدها . فعبر عن العقد بالتزويج وكان لست سنين وعبر عن البناء بالتزويج وكان لتسع سنين فالروايتان حق) (٢) .

وهذا الكلام جاء به ابن القيم رحمه الله بعد أن استعرض الروايات التي ورد فيها ذكر سنها أنها سبع سنوات عند العقد كحديث سليمان بن حرب عند أبي داود . فاجتزأت منه ماوافق فيه الامام النووي رحمه الله في جمعه بين الروايات خدمة لهدف البحث. في كون سنها عند العقد عليها رضي الله عنها كانت في السادسة أو تزيد عليها بأشهر قليلة .

ومع أن قضية السن المبكرة هذه من الأمور المألوفة يومئذ ، ولا تزال في بعض البلاد الريفية ، فانه قد حلا لنفر من المستشرقين - خدمة لأهدافهم الرامية الى تقويض الاسلام - أن يتخذوا من هذه الزيجة وملابساتها وسيلة للطعن في شخص الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم بقصد الاساءة اليه والنأي به عن مقام الرسالة ، وعن الصلة برب العالمين ، ومن ثم يزجون به بين صنف من الرجال لا يهمهم شيء سوى اشباع النهم الجسدي وان أفضى ذلك الى انتهاك الطفولة . يرمون بذلك تنفير الناس منه ومن دعوته .

وازاء هذه الهجمات الجائرة على سيرته صلى الله عليه وسلم حتى في مثل هذا الأمر اليسير المألوف انبرى بعض كتاب المسلمين للذود عن حياض الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم والذب عنه . ولكن بالنظر الى كتابات هؤلاء نجد أن دفاعهم

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ، باب تزويج الأب البكر الصغيرة (٩ / ٢٠٧) وانظر عون المعبود (٦ / ١٥٨) وبذل المجهود (١٠ / ١٥٥) .

(٢) هامش عون المعبود (٦ / ١٥٨) .

فى جوهره انبنى على التسليم لأولئك النفر من المستشرقين ، بأن هذه السن المبكـــرة مما لا ينبغى أن يكون معه زواج . ولكن يردون عليهم ثبوت هذه السن ، وبالتالـــى يردون عليهم استحقاقه صلى الله عليه وسلم لشىء من مطاعنهم فى ذلك ، لابتناء هـذه المطاعن اذن على غير أساس مادامت هذه السن اذن لم تثبت.

وهذا البعض ـ الذى عنيت من كتاب المسلمين ـ يرد فى أولهم الكاتب الأديـــب والمؤرخ الشهير عباس محمود العقاد رحمه الله ثم جاءت أقلام من بعده نسجت علـــى منواله وترسمت طرائقه فى الرد ، ومن امثال هؤلاء : الدكتور ابراهيم على شعوط (١) ، والدكتوره بنت الشاطىء (٢). وكذلك الباحثة : جواهر سرور باسلوم (٣).

ولم يتنبه هذا الفريق من الباحثين أنهم بهذا الصنيع ينفون ماثبت بالنقـــل الصحيح ويقيمون مكانه ماتعارف عليه الناس فى بعض مجتمعاتهم المعاصرة. وهـــم ـ مع توفر سلامة القصد وحسن النية يخدمون غرضا خفيا وخطيرا من اغراض اعـــداء أمة الاسلام من المستشرقين وغيرهم وذلك بزغزعة الثقة فى ثبوت اخبار اصح الكتـــب التى نقلت الينا اخبار عصر النبوة وشرائعه وأحواله. فاذا تم لهم ذلك ـ معاذ اللـه ـ أو بعضه ، أصبح من السهل بث الصلة أو على الاقل توهينها بين ماضى الامـــــة وحاضرها. ليخلو لهم بعد ذلك المجال وتتهيأ الفرصة لبث افكارهم وسمومهم عـــن طريق الغزو الفكرى.

ولما كان عباس محمود العقاد رحمه الله يمثل رأس الرمح فى هذا الفريق فضلـــت أن أثبت كلامه الذى يشتمل على ما ارتكز عليه فى نفى صغر سن أم المؤمنين رضى الله عنها عند العقد والزواج ، لأن هذه المرتكزات هـى نفسها التى استند عليها من تبعـــه فى ذلك من الباحثين. قال رحمه الله :

---

(١) فى كتابه : أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ.

(٢) فى كتابها : أمهات المؤمنين.

(٣) فى رسالـــة ماجستير مقدمه لجامعة أم القرى ـ دراسة لحياة أم المؤمنيـــن عائشة على ضوء الكتاب والسنة.

(. . . وتختلف الأقوال فى سن السيدة عائشة يوم زفت الى النبى عليه / الصلاة و/ السلام فى السنة الثانية للهجرة فيحسبها بعضهم تسعا ويرفعها بعضهم فوق ذلك بضع سنوات.

وهو اختلاف لا غرابة فيه بين قوم لم يتعودوا تسجيل المواليد . اذ قلما يسمع بانسان ـ رجلا كان أو امرأة ـ فى ذلك العصر الا ذكر له تاريخان أو ثلاثة لميلاده أو زواجه أو وفاته ، وقد يبلغ الاختلاف بين تاريخ وتاريخ فى تراجم المشهورين فضلا عن الخاملين عشر سنين .

والأرجح عندنا أن السيدة عائشة (رضى الله عنها) كانت لا تقل عند زفافها الى النبى صلى الله عليه وسلم عن الثانية عشرة ولا تتجاوز الخامسة عشرة بكثير. فقد جاء فى بعض المواثيق من طبقات ابن سعد أنها خطبت وهى فى التاسعة أو السابعة ولم يتم الزفاف كما هو معلوم الا بعد فترة بلغت خمس سنوات فى أشهر الأقوال.(١)

ويؤيد هذا الترجيح أن السيدة خولة اقترحتها على النبى صلى الله عليه وسلم وهى فى السن المناسبة للزواج على أقرب التقديرات الى القبول . اذ لا يعقل أنها تشفق من حالة الوحدة التى دعتها الى اقتراح الزواج على النبى صلى الله عليه وسلم وهى تريد له أن يبقى فى تلك الحالة أربع سنوات أو خمس سنوات أخرى .

ويؤيد هذا الترجيح . من غير هذا الجانب أن السيدة عائشة كانت مخطوبة قبل خطبتها الى النبى صلى الله عليه وسلم وأن خطبة النبى (صلى الله عليه وسلم) كانت نحو السنة العاشرة للدعوة .

فاما أن تكون قد خطبت لجبير بن مطعم لانها بلغت سن الخطبة وهى قرابة التاسعة أو العاشرة . وبعيد جدا أن تنعقد الخطبة على هذا التقدير مع افتراق الدين بين الاسرتين .

واما أن تكون قد وعدت لخطيبها وهى وليدة صغيرة كما يتفق أحيانا بين الأسر

---

(١) لم يبين مصدره الذى أخذ منه هذا الأشهر من الأقوال .

المتآلفة. وحينئذ يكون أبو بكر مسلما عند ذلك ، ويستبعد جدا أن يعد بها فتى على دين الجاهلية قبل أن تتفق الأسرتان على الاسلام.

فاذا كان أبو بكر رضى الله عنه وعد ذلك الموعد قبل اسلامه ، فمعنى ذلك أنها ولدت قبل الدعوة وكانت تناهز العاشرة يوم جرى حديث زواجها وخطبها النبى عليه الصلاة والسلام.

ولهذا ترجح أنها كانت بين الثانية عشرة والخامسة عشرة يوم زفت اليه وانها هى - رضى الله عنها - كانت تسمع تقديرات سنها ممن كان حولها لأنها لم تقرأها بداهة فى وثيقة مكتوبة. فكان يعجبها على سنة الانوثة الخالدة أن تأخذ بأصغرها وكانت هى كثيرا ما تدل بالصغر بين أترابها فلا تنس اذا اقتضى الحديث ذلك أن تقول وكنت يومئذ جارية حديثة السن ، أو كنت يومئذ صغيرة لا أحفظ شيئا من القرآن الى أشباه ذلك من أحاديثها فى هذا المعنى .

ذلك هو التقدير الراجح الذى ينفى ما تقوله المستشرقون على النبى صلى الله عليه وسلم بصدد زواجه بعائشة فى سن الطفولة الباكرة وكل تقدير غير ذلك فهو تقدير مرجوح)[١]. انتهى ما أريد نقله من كلام العقاد .

وبالنظر الى ماتم نقله من كلام العقاد ، يلاحظ أن ترجيحه ارتكز على نقطتين اساسيتين : أولاهما : اقتراح خوله بنت حكيم رضي الله عنها على النبى صلى الله عليه وسلم بزواجها . ويستدل بذلك على أنها كانت فى السن المناسبة للزواج مستشهدا بعبارة خولة للنبي صلى الله عليه وسلم بأنه قد أصابته خلة ووحشة بفقده لزوجه خديجة . حيث يقول : (اذ لا يعقل أنها تشفق من حالة الوحدة التى دعتها الى اقتراح الزواج وهى تريد له أن يبقى فى تلك الحالة أربع أو خمس سنوات أخرى)[٢]

---

(١) من كتاب العقاد : (الصديقة بنت الصديق) ط ١١ ، دار المعارف، ص (٤٨ - ٥٠) .

(٢) نفس المصدر ص (٤٩) .

وأما المرتكز الثانى : كونها رضى الله عنها كانت مخطوبة لجبير بن مطعم قبل النبى صلى الله عليه وسلم . ويرى أن صورة الخطوبة قد تمت بأحد أمرين : (الاول) أن تكون قد بلغت سن الخطبة وهى قرابة التاسعة أو العاشرة . وعلى هذا تكون سنها عند ما خطبتها خولة على النبى صلى الله عليه وسلم حوالى الثانية عشرة وعند بنائه بها تكون دون الخامسة عشرة بقليل .

(والثانى) أن تكون وعدت لخطيبها وهى لم تزل وليدة صغيرة كما يتفق أحيانا بين الأسر المتآلفة . وأستبعد أن يحدث أحد الأمرين فى الاسلام . وذلك لما يرى من واجب المفاصلة بين المسلمين والمشركين وعدم انشاء المناكحة والمصاهرة بينهم والتى تتمود ائما فى حالات المودة والوئام لا المدابرة والانفصام .

ولما كان العقاد يعلم صحة النقل الى أم المؤمنين رضى الله عنها فى مسألة تقدير سنها ، وأنها كانت هى التى تقول عن نفسها ذلك حاول أن يجد مخرجا من ذلك بادعاء انها كانت تحاول الافتخار بالحداثة على سبيل الدلال كما يفعل النساء فى الغالب ويسمى ذلك فى حق أم المؤمنين (سنة الانوثه الخالده) .(١)

ولنصرة النصوص الثابتة والمستفيضة فى سن أم المؤمنين رضى الله عنها حين الزواج والبناء والتى مما لم يختلف الناس فيها ـ كما ذكر ابن كثير فى سيرته ـ (٢) كان لا بد من ذكر بعض الاعتراضات على استنتاجات العقاد وغيره فى هذا الصدد .

فيقال فى اقتراح خوله بنت حكيم رضي الله عنها ومدخلها فى التحدث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اعتراض من عدة وجوه .

(أولها) : ان أم المؤمنين لو كانت بالفعل فى سن الزواج لما كان هناك داع الى تأجيل البناء بها الى السنة الثانية بعد الهجرة ، بل لتم الأمر فى حينه كما

---

(١) هذه العبارة تدور كثيرا فى مؤلفه (الصديقة بنت الصديق) .

(٢) انظر السيرة له (٢/١٤١) ط (الحلبى) ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م . وعبارته : (" وقوله تزوجها وهى ابنة ست سنين وبنى بها وهى ابنة تسع " مما لا خلاف فيه بين الناس وقد ثبت فى الصحاح وغيرها) . اهـ.

حدث لأم المؤمنين سودة ، اذ لا يوجد مانع من ذلك سوى حداثة سنها .

(الوجه الثانى) : أنه لا يلزم من وجود الخطبة أو العقد أن يتم البناء على الفور . وهذا من الامور المتعارف عليها فى القديم والحديث . ومن شواهد ذلك ، خطبة مطعم بن عدى لها على ابنه جبير . اذ أنه لم يتم فى أمرها سوى العدة . ومما يرجح أنها مجرد عدة ولم تكن خطبة معلنة معروفة ، خفاء أمرها على خولة بنت حكيم رغم التصاقها ببيتى أبى بكر ومطعم بن عدى .

(الوجه الثالث) : الذى يبدو من محاورة خولة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنها أرادت أن تجد مدخلا الى نفس النبى صلى الله عليه وسلم للتحدث معه فى هذا الشأن الخاص حين هابه الرجال . فاختارت التحدث عن الخلة الناجمة عن فقد الزوجة وأم العيال وربة الدار . وعلى هذا يكون مدخلها الذى اختارت ذا صلة قوية بموضوعها الذى أرادت أن تفاتح به الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو أمر زواجه فلا مسوغ أن تحمل كلماتها معان لم تقصدها . واذا كان لابد من ذكر هذا الخاطر ، والتعويل عليه بأنه هو الدافع الأساسى ، فقد رشحت خوله رضى الله عنها - ايضا - سودة بنت زمعة وهى الثيب المجربة الخبيرة بشئون بيوت الزوجية لتقوم برعاية بناته صلى الله عليه وسلم . ولم تكتف باقتراح عائشة فحسب حتى يقال : لولا أنها فى سن الخطبة والزواج لما ذكرتها .

أما المرتكز الثانى الذى سوغ للعقاد وغيره القول بأن مولد عائشة رضى الله عنها كان قبيل البعثه ، فهو كونها كانت مذكورة لجبير بن مطعم ، حيث استبعد أن تتم خطبة أو حتى مجرد وعد بين بيتين أحدهما فى الاسلام والآخر لم يزل فى معسكر الشرك الذى يناصب الاسلام وأهله العداء السافر .

ولكن هذا القول ليس فيه حجة ، لأن تحريم المناكحة بين المسلمين والمشركين لم يشرع الا بعد الهجرة بسنين عندما نزلت سورة الممتحنة وغيرها . وبالنظر الى كتب الأحكام نجد ذلك جليا . فعلى سبيل المثال : ذكر الامام ابن العربى فى كتابه أحكام القرآن ذلك بقوله : (المسألة العاشرة - قوله " ولا تمسكوا بعصم الكوافر" .(١)

---

(١) من الآية (١٠) من سورة الممتحنة.

قال أهل التفسير : أمر الله تعالى من كان له زوجة مشركة أن يطلقها . وقد كان الكفار يتزوجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ، ثم نسخ الله ذلك فى هذه الآية وغيرها . . . الى أن قال : فطلق عمر بن الخطاب رضى الله عنه حينئذ قريبة بنت أمية ، وابنة جرول الخزامى ، فتزوج قريبة معاوية بن أبى سفيان وتزوج ابنة جرول : أبو جهم) (١).

فعمر بن الخطاب رضي الله عنه - وهو من هو فى قوته فى الحق - الى هذا التاريخ كان يحتفظ فى عصمته بامرأتين ليستا على دينه . ولم يفارقهما الا بعد نزول الحكم بذلك . فهل يا ترى لو كان يعلم بأمر من الدين يقضى بالمفاصلة بين المسلمين والمشركين ولو على سبيل التلميح والاشارة ، أتراه كان يتوانى فى تنفيذه ؟ بل لو كان ثمة أمر كهذا هل يعقل أن يخفى عليه ؟ وهو الذى كان يأمر بفراق الكتابيات بعد الاباحة كراهة لذلك .

وما لنا نذهب بعيدا ، فان أبا العاص بن الربيع كان متزوجا من زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى مسلمة وهو لم يزل على دين قريش. حتى أسلم فى السنة الثامنة من الهجرة وهاجر فيها . وهى - أى زوجه زينب - قد هاجرت بعد بدر وبقيت ست سنوات ثم ردها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عليه على نكاحها الاول .

قال الحافظ ابن كثير فى تفسير قوله : (لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) : (هذه الآية هى التى حرمت المسلمات على المشركين . وقد كان جائزا فى ابتداء الاسلام أن يتزوج المشرك المؤمنه) (٢) ثم ذكر قصة أبى العاص السالفة مستشهدا بها على ذلك .

وفى هذين المثالين كفاية للدلالة على جواز ووجود المناكحة بين المشركين والمسلمين فى زمن خطبة مطعم بن عدى عائشة رضى الله عنها على ابنه جبير . ولم تكن

---

(١) أحكام القرآن لابن العربى (٤/ ١٧٨٨)

(٢) تفسير ابن كثير (٨/ ١١٨ - ١١٩) ط دار الشعب.

مسألة الدين داخلة فى معيار كفاءة الخاطب عندهم بل يكفى فى ذلك رفعة الحسب وشرفه فقط.

أما تبريره لذكرها سنها بأن ذلك كان عادة عندها على سنة الانوثة الخالدة على حد تعبيره. فهذا قول فيه بعض الاسراف . لأننا نجد أن غير عائشة يقرر ذلك فى اخبار متفرقه ومناسبات متباينة. وخير شاهد لذلك : قول الخادمة عندما سئلت عن أم المؤمنين فى حديث الافك ، فانها لم تعتب عليها فى شىء سوى أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتى الداجن فتأكله. وهذا كان فى السنة السادسة للهجرة اى بعد زواجها بحوالى أربع سنوات.

وفى نفس قصة الافك أن الرهط الذين كانوا يرحلون لها الهودج على البعير لم يشعروا بأنه قد خف وزنه بفقدها ، بل كان الأمر عندهم سيان.

وفى قصة تخيير النبى صلى الله عليه وسلم زوجاته عندما نزلت آية التخيير وكان ذلك فى السنة التاسعة للهجرة اشار عليها النبى صلى الله عليه وسلم بأن تستأمر أبويها ولا تستعجل رغم وضوح أمر التخيير وكما قالت هى :انه يعلم ان ابويها لا يأمرانها بفراقه ، وفى هذا دليل على أنه صلى الله عليه وسلم كان يرى انها بحاجة الى استشارة ابويها لحداثة سنها. والشواهد كثيرة لا يسع المجال لذكرها.

فلا يمكن أن يكون كل ذلك مما ذكر من الشواهد يصب فى كونه دلالا على سنة الانوثة الخالدة.

ومما يضاف الى ماجاء عند العقاد ، ماذكرت الباحثة جواهر باسلوم فى رسالتها على ان أم المؤمنين ولدت قبل البعثة لتصل الى أنها زفت الى النبى صلى الله عليه وسلم فوق الخامسة عشر واستشهدت على ذلك بما ورد عن أم المؤمنين فى تفسير آية (٢١٣) سورة الشعراء " وأنذر عشيرتك الأقربين" أنه صعد على الصفا ... الخ تشير بذلك الى أن أم المؤمنين شهدت ذلك وعقلته وهو بداية البعثة اتفاقا.

لكن يقال : ان هذا من قبيل مرسل الصحابى ، وهو نوع من أنواع الحديث معروف فى مظانه. ولو كان مثل هذا يستدل به على شهود الصحابى الواقعة المعنية لكان الاجدر بها ان تستشهد بحديث بدء الوحى وهو حديث متفق عليه.

ويحسن هنا ايراد كلامها عن الحديث المذكور حتى تتبين طريقة استدلالها على أن أم المؤمنين كانت مولودة قبل البعثة. قالت : (والمعروف فى سبب نزول هذه الآية ـ تعنى " وأنذر عشيرتك الأقربين" ـ أنها نزلت بعد أن استمرت الدعوة سرا ثلاث سنوات وبها أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالجهر بالدعوة ، والجهر بالدعوة كان بعد السنة الثالثة من النبوة والبعثة فمعنى هذا أن السيدة عائشة كانت حاضرة هذه القضية وشاهدتها حتى حدثت عنها . وحضورها لهذه القضية لابد أنه كان لها من العمر فى ذلك الوقت على الأقل أربع سنوات فهذا ما يثبت أنها ولدت قبل النبوة) (١) .

وكما تقدم قبل قليل ، أن هذا من مرسل الصحابى وهو كثير جدا . ومن امثلته رواية ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فانه عندما لحق النبى صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى كانت سن ابن عباس رضى الله عنهما الثالثه عشرة. وهو من المكثرين فى الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلابد أن يكون قد جمع هذا الكم الهائل من الاحاديث عن الصحابة الذين واكبوا الدعوة الاسلامية منذ انبثاقها. وكثير من الاحاديث التى رواها وردت فى وقائع لم يكن ابن عباس قد شهدها . وهناك ايضا الراوية المكثر ابو هريرة فهو لحق بالنبى صلى الله عليه وسلم فى خيبر وقد كانت فى السنة السابعة ولم يصحب النبى صلى الله عليه وسلم سوى ثلاث سنوات ونيف ، ولا يخفى كثرة ماروى عن النبى صلى الله عليه وسلم من الأحاديث التى لم تقتصر على الفترة التى صحب فيها النبى صلى الله عليه وسلم. فلا يمكن ان يستدل بالأحاديث التى رواها مما تناولت وقائع متقدمه على زمن قدومه أن اسلامه كان قبل خيبر.

ولو كان ماذهبت اليه هذه الباحثه صحيحا لكانت سن أم المؤمنين رضى الله عنها حين البناء بها بعد السابعة عشرة بقليل ، فى حين ان كل الروايات اتفقت على أن مكث النبى صلى الله عليه وسلم معها تسع سنوات وتوفى عنها وهى فى الثامنة عشر من عمرها . فما فائدة اهمال هذه الروايات الصحيحة والمستفيضة ؟ وما الدافع

---

(١) رسالة الباحثة (٣٣/٣٤).

للهروب منها الى التقديرات التى لم تراع أصول النظر فى الوقائع التاريخية . وفوق ذلك ترد الروايات التى وردت فى أصح كتب السنة (البخارى ومسلم) وغيرهما . ولو كان من الجائز أن ترد الأحاديث الصحيحة بمثل هذه الاستنتاجات ، لآل أمر السنة والجهود التى بذلت فى جمعها وتمحيصها الى ضياع يذهب بكل بناء الأمة العلمى والحضارى الأصيل الذى لم تسبقها أمة الى مثله .

وأقوال المستشرقين وغيرهم من المارقين أوهن من أن تهز ثقة المؤمنين الراسخة التى تزول الجبال وهى لا تزول . ومن المستشرقين من انصف ورد على مثل هذه الأقوال الساقطة. منهم المستشرق (بودلى) قال فى كتابه (الرسول) : (كانت عائشة على صغر سنها نامية ذلك النمو الذى تنموه نساء العرب والذى يسبب لهن الهرم فى أواخر السنين التى تعقب العشرين . . .) (١)

ومسألة النمو المبكر عند بعض النساء أمر طبيعى له شواهد فى المجتمعات البشرية .

ومن ذلك ما أخبرنى به الدكتور عمر أحمد الشيخ طبيب عام (بمستشفى حراء) (٢) أنه أجرى كشفا على فتاة فى العاشرة من عمرها بغرض اجتثاث ضرس لها .

---

(١) ص (١٢٩) نقلا عن كتاب : (مع الأنبياء فى القرآن الكريم) (لعفيف عبد الفتاح طبارة ، ط (١٥) ، دار العلم للملايين سنة (١٩٨٥م) ، ص (٤٣٨) .

(٢) يقع مستشفى حراء فى شمال مدينة مكة على يمين الذاهب الى المدينة المنورة .

وعند سؤال من معها من أهلها علم أنها تحيض منذ فترة ليست بالقصيرة .

وهذه الشواهد لم أسقها جازما بأن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها كانت من هذا النوع . وفى نفس الوقت لا أستبعد ذلك تماما . لأنه ثبت عنها رضى الله عنها انها وصفت احدى النساء بالقصر مما يشعر بأنها كانت تتصف بشىء من الطول اذ لا يعقل ان يعيب انسان امرا وهو يتصف به.(١)

وعلى كل حال فان الأمر هين ، وليس مما يرفع فيه رأس ، ولا يحتاج لرد الأحاديث الصحيحة لمجرد ان الزواج من الصغيرة فى عصرنا الحاضر وفى بعض المجتمعات مستهجن . فنحن المسلمين سبيلنا فى التحسين والتقبيح للأمور ، هو الاقتداء التام برسول الله صلى الله عليه وسلم . وزواج الصغيرة ثابت بالكتاب والسنة وسنة الخلفاء الراشدين واجماع الصحابة . أما من الكتاب فهو قول الله عز وجل فى سورة النساء القصرى : " واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر واللائى لم يحضن)(٢) فبين سبحانه وتعالى أن عدة التى لم تحض بعد كعدة الآيسه

---

(١) هذا القول من استنتاجات الاستاذ عباس محمود العقاد الصائبة فى كتابه الصديقة بنت الصديق .

(٢) من الآية (٣) سورة الطلاق .

التى انقطع عنها الحيض ، ويؤخذ من ذلك جواز زواج الصغيرة التى لم تحض. وأما جوازه من السنة فهو ما نحن بصدده الآن وهو زواجه صلى الله عليه وسلم من أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها . ومن سنة الخلفاء الراشدين ، ماكان من أمر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه وزواجه من أم كلثوم بنت على بن أبى طالب رضى الله عنه واجماع الصحابة فى أنهم لم يعتبروا زواج الرسول صلى الله عليه وسلم من عائشة وهى صغيرة أمرا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم ، ولذلك لم يعترض منهم أحد على زواج أمير المؤمنين عمر من أم كلثوم.

ولو كان أمر زواج النبى صلى الله عليه وسلم من عائشة وهى صغيرة غير مألوف من ذلك العصر لنقل الينا من اعدائه من المشركين أو المنافقين أو كفار أهل الكتاب وهم لا يألون جهدا فى انتقاد رسول الاسلام واتباعه فى أمور يعلمون صحتها ، فكيف يسكتون عن أمر يرون به غضاضة أو مخالفة لعرف سائد ؟ ثم يستمر هذا الأمر مألوفا على تتابع القرون الى أن يأتى هذا العصر ليخرج لنا المستشرقون بهذا الانتقاد المتهافت وكلهم من مجتمعات رغم ادعائها الرقى والتحضر ـ لا يرعون لمثل هذه الأمور حرمة. لذا فما يكون لنا أن ننساق فى تيارهم بحثا عن ارضائهم ، متجاهلين أصح الروايات ، لنقيم مكانها استنتاجات هم انفسهم يعلمون ضعفها ولذا لا تقنعهم ولن يرضوا عنا حتى نتبع ملتهم والعياذ بالله.

ولا بد أن تكون ثقتنا قوية فى علمائنا الذين نقلوا لنا الدين بكل تعاليمه جيلا بعد جيل ، هجروا الراحه وملذات النفوس وجابوا البقاع يستوثقون من الروايات ويذبون عن السنة وبلا حقون الوضاعين ويكشفون عوراتهم ، وينزعون أقنعة المندسين حتى وصلتنا متون السنة نقية صافية غضة طرية كما انسابت من فيّ صاحب الرسالة عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم . لذا كان واجب المسلمين اليوم وبخاصة من ينتمى الى العلم والبحث ان يعضوا على السنة بالنواجذ ، ويحملوا لواء الدفاع عنها بكل

صدق وأمانة ووعى . وليحذروا كل الحذر أن توتى السنة من قبلهم . لأن اعـــــداء السنة يتربصون بها الدوائر ويثيرون حولها الغبار بقصد النيل منها والتشكيك فـى ثبوتها ليخلصوا الى اضعاف حجيتها . فاثارتهم لمثل هذه القضايا لا يرمـــــون استجلاءها بل ليتخذوها سبيلا ومدخلا الى غرض وهدف أكبر منها . لكن خـــاب فألهم ، فان السنة متعلقة بالكتاب الكريم تعلق البيان بالمبين فهى محفوظة بحفـظ الله لكتابه .

ومثل زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بأم المؤمنين عائشة رضى الله عنهـــا يبدو فى نظر من امتلأ قلبه فقها وحوى عدلا وانصافا ، فيه صورة التكريم للصديـق المخلص والصاحب الوفى وفيه تمتين لوشائح الأخوة فى العقيدة . ورفعة لشـــأن المؤمن الصديق اذ لا مطمح لأحد فى شرف أعلى من أن يكون صهرا لرســـول رب البرية . وكان ذلك عرفانا وتنويها لفضل أبيها الذى لم يدخر وسعا فى تحمـل اعباء الرسالة بما له ووقته وجهده ، جنبا الى جنب مع الرسول الكريم صلى الله عليـه وسلـم .

وهذا الزواج كان فيه من الحكمة الربانية الرفيعة والبركة واليمن على أمة الاسلام الى قيام الساعة . وذلك فى ان الله حبا أم المؤمنين رضى اللهعنها بعقلية قويـــة وحافظة متينة . وحب للعلم . فاختارها الله أن تكون فى بيت النبوة لتنقل للامة من بعدها التشريعات الاسرية التى لا يستطيع ان يطلع عليها الرجال ، وليـــس ذا فحسب ، بل حفظت علما قيما فى جميع فروع الشريعة .

ومن بركات هذا الزواج انها كانت تسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلـم ، فسقطت قلادة لها فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم لالتماسها حتى ادركتهـم الصلاة ولم يكن عندهم ماء فأنزل الله آية التيمم رخصة لهم وللامة ورفعا للحـــرج وتوسعة فى أمور العبادة ولم تنل هذا الشرف الرفيع واحدة من ضواحيها فرضى الله عنها وأرضاها وأعلى فى عليين درجتها .

قضيـــة الا فـــــك

مد خـــل :

قد يحسب الا نسان أن قضية الا فك قد حسمت ولم يبق فى شأنها ما يتطلـــــب زيادة لمستزيد . وأنه بعد نزول آيات التبرئة يكون الناس حيالها صنفان (أحد هما) المؤمنون والموقنون ببراءتها ايمانهم ويقينهم بالقرآن ومنزله ومبلغه . (والثانـــى) من كفر بالقرآن جملة وتفصيلا بما فيه آيات البراءة وغيرها .

وبناء على ذلك يرد سؤال : ما الفائدة من تناول هذه القضية وما الجديـــد التى سيأتى به البحث فى هذا المجال ؟

ويجاب عن ذلك بأمور : (احد ها) أن الصنف الثانى الذى سبقت الا شـــارة اليه لم يكتف بعدم تصديقه ، ولم يقنع بموقفه من الا عراض والجحود للقرآن ، بـــل لم تزل منهم طائفة تثير الغبار حول هذه القضية بين الحين والآخر .

ويضاف اليهم اتباع بعض الفرق المحسوبة على الا سلام ممن اعماهم التعصب عـن الحقائق الناصعة ، فطفقوا يلقون الأقوال جزافا لا يأبهون بها ولوأفضـت الـــى أن تهوى بهم فى جهنم سبعين خريفا .

ومن أمثلة ذلك أنى وجدت تعليقا للناشر لكتاب (التفسير الكبير) للامـــام الفخر الرازى الطبعة الثانية نشر دار الكتب العلمية بطهران - يفضى الى أنـــه يعتقد أن أمرأتى نوح ولوط قد خانتا فجورا . أورد ذلك فى تعليق على كلام ساقـــه الا مام الرازى يعدد فيه الوجوه التى تدل على أن ماجاء به أهل الا فك هو افك علـى الحقيقة . ولكى لا يكون كلامى هذا ظنا وتخمينا أورد كلام الا مام الرازى الى الموضـع الذى علق عليه الناشر ، ثم اعقبه بتعليق الناشر نقلا عن موضعه فى الكتاب المذكـور .

قال الا مام الرازى رحمه الله : (. . . وانما وصف الله تعالى ذلك الكذب بكونه افكـــا لأن المعروف من حال عائشة خلاف ذلك لوجوه .

(أحد ها) : أن كونها زوجة للرسول صلى الله عليه وسلم المعصوم يمنع مـــن

ذلك . لأن الانبياء مبعوثون الى الكفار ليدعوهم ويستعطفوهم فوجب ألا يكون معهم ماينفرهم عنهم وكون الانسان بحيث تكون زوجته مسافحه من أعظم المنفرات. فان قيل : كيف جاز أن تكون امرأة النبى كافرة كامرأة نوح ولوط ولم يجز أن تكون فاجرة.[١])

هنا علق الناشر الذى لم يذكر اسمه. بقوله : (لعل امرأتى نوح ولوط عليهما السلام كانتا كذلك ، ومما يدل عليه ، وصف الله تعالى لهما بالخيانة. ومن معانى الخيانة هذا المعنى فلا يجوز العدول عن المعنى الظاهر الى غيره بدون حاجة. ولا سيما اذا ضم الى هذا قول الله لنوح حين قال (رب ان ابنى من أهلى) . (انه ليس من أهلك) . والأهل هم آل الشخص وقرابته الأدنون ولا يجوز صرف الأهل الى غير ذلك بلا ضرورة والله أعلم).[٢]

وسيأتى الرد على هذا التعليق قريبا ان شاء الله.

(الأمر الثانى) أن مثل هذه الشبهة تصدر عادة عن ناس يجنحون الى الردود العقلية. فلا مانع من أن تفند شبههم بنفس منطقهم ، وأن يتنزل معهم بقصد الارتقاء بهم الى الحق . يقول الله عز وجل : " قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمٰوٰاتِ وَالأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ".[٣] فالمؤمنون موقنون أنهم على هدى ، وان الجاحدين على الضلال المبين.

بل وفى قضية الافك نفسها أشاد القرآن بمن برأوا عائشة بما يعلمون من حالها قبل نزول آيات البراءة . قال الله تعالى " لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ "[٤] وهذا يستلزم اعمال العقل فى القرائن والأحوال واستصحاب تاريخ المنظور فى أمره حتى يصار الى حكم صحيح مطابق لواقعه.

---

(١) التفسير الكبير ط (٢) دار الكتب العلمية طهران بدون تاريخ (٢٣ / ١٧٢ - ١٧٣) .

(٢) التفسير الكبير (٢٣ / ١٧٣) . التعليق اسفل الصفحة.

(٣) سورة سبأ الآية (٢٤) .

(٤) سورة النور الآية (١٢) .

وقد استخدم أبو أيوب الأنصارى وزوجته رضى الله عنهما العقل فى تزكية أم المؤمنين عائشة وتبرئتها قبل نزول الآيات بذلك. روى ابن هشام فى سيرته : قال ابن اسحاق : وحدثنى أبى اسحق بن يسار عن بعض رجال بنى النجار : أن أبا أيوب خالد بن زيد ، قالت له امرأته أم أيوب : يا أبا أيوب ، الا تسمع ما يقول الناس فى عائشة ؟ قال : بلى ، وذلك الكذب ، أكنت يا أم أيوب فاعلة ؟ قالت : لا والله ماكنت لأفعله ، قال : فعائشة والله خير منك) (١).

فاستدلا على طهر عائشة بما يجدانه فى أنفسهما من الانفة حيال هذه الفاحشة، وهما فى الوقت نفسه يدركان فضل عائشة عليهما فخرجا بهذا الحكم الصادق والنتيجة الناصعة.

وقد نقل العلامة اسماعيل حقورحمه الله عن كتاب الاشارات للامام الفخر الرازى أقوالا لعدة من الصحابة رضى الله عنهم يواسون بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويشهدون بها لعائشة رضى الله عنها بالطهر والبراءة مما نسبه اليها أهل الافك وذلك (. . أنه عليه " الصلاة و" السلام فى تلك الأيام التى تكلم فيها بالافك كان أكثر أوقاته فى البيت ، فدخل عليه عمر فاستشاره فى تلك الواقعه ، فقال : يارسول الله ، أنا أقطع بكذب المنافقين . وأخذت براءة عائشة من أن الذباب لا يقرب بدنك فاذا كان الله صان بدنك أن يخالطه الذباب لمخالطته القاذورات فكيف بأهلك ؟ ودخل عليه عثمان فاستشاره فقال : يارسول الله ، أخذت براءة عائشة من ظلك ، لأنى رأيت الله صان ظلك أن يقع على الأرض ، أى لأن ظل شخصه الشريف كان لا يظهر فى شمس ولا قمر لئلا يوطأ بالأقدام ، فاذا صان الله ظلك فكيف بأهلك ؟ ودخل علىّ فاستشاره ، فقال : يارسول الله ، أخذت براءة عائشة من شىء ، هو أنا صلينا خلفك وأنت تصلى بنعليك ، ثم انك خلعت احدى نعليك فقلنا ليكون ذلك سنة لنا . فقلت :" لأن جبريل قال ان فى تلك النعل نجاسة ". فاذا كان لا تكون النجاسة بنعليك ، فكيف بأهلك ؟ فسرّ عليه (الصلاة و

---

(١) سيرة ابن هشام (٢/٣٠٢) ط(٢) الحلبى (١٣٧٥هـ/١٩٥٥م) .

السلام بذلك فصدقهم الله فيما قالوا وفضح أصحاب الافك) (١) .

واذا كان ما تقدم ، اعمال للعقل فيما لم يرد فيه النص بعد ، فان علماء المسلمين أجازوا أن يستدل بأدلة عقلية على أمر ثبت بأدلة شرعية ، ومن أمثلة ذلك بحثهم فى تعديل الصحابة رضى الله عنهم عن طريق العقل رغم وجود النصوص الدالة على ذلك .

قال الحافظ الخطيب البغدادى رحمه الله تعالى : (.. على أنه لو لم يرد من الله عز وجل ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه لأوجب الحال التى كانوا عليها من الهجرة والجهاد والنصرة ، وبذل المهج والاموال ، وقتل الآباء والاولاد والمناصحة فى الدين وقوة الايمان واليقين القَطْعَ عَلَى عدالتهم والاعتقادَ بنزاهتهم ، وأنهم أفضل من جميع المعدلين والمزكين الذين يجيئون من بعدهم أبد الآبدين) (٢) .

بعد هذا يتضح المسوغ لأن تورد أدلة عقلية تستند الى القرائن والأحوال تفضح كذب المنافقين وتقشع شبهات المبطلين الذين لم ينفكوا يلوكون مثل هذه البواطيل بدفعهم الحقد على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وسبيل مثل هذه الردود هو ايراد بعض الشواهد الدالة على نقاء وطهر مجتمع الصحابة الذين كانوا حول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وابراز سموهم الروحى ، ومكانة الرسول صلى الله عليه وسلم فى نفوسهم . والمواقف التى يؤخذ منها ذلك كثيرة جدا ، وقد جمعها الشيخ وليد الأعظمى فى مؤلف لطيف اسماه : " الرسول فى قلوب أصحابه " أفاد فى ذلك من كتب السيرة والتاريخ .

وسأكتفى هنا بايراد شاهد واحد من تلك المواقف جاء على لسان أحد المشركين يصف فيه عمق حب اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم له وافتداءهم اياه بالمهج قبل المال .

أورد ذلك ابن هشام فى قصة عروة بن مسعود الثقفى حين جاء يفاوض عن المشركين

---

(١) تفسير روح البيان (٦/ ١٢٥) .

(٢) الكفاية فى علم الرواية (٤٩) .

فى صلح الحديبية ، قال : (قال ابن اسحاق : قال الزهرى : فكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو مما كلم به أصحابه وأخبره أنه لم يأت يريد حربا .

فقام من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رأى مايصنع به أصحابه ، لا يتوضأ الا ابتدروا وضوءه ، ولا بصق بصاقا الا ابتدروه ، ولا يسقط من شعره شىء الا أخذوه ، فرجع الى قريش ، فقال : يامعشر قريش انى قد جئت كسرى فى ملكه ، وقيصر فى ملكه ، والنجاشى فى ملكه . وانى والله مارأيت ملكا فى قوم قط مثل محمد فى أصحابه ولقد رأيت قوما لا يسلمونه لشىء أبدا ، فروْا رأيكم) (١) .

فقول عروة بن مسعود هذا لقريش لم يكن يريد منه الاشادة بالمؤمنين وقوة التفافهم حول رسولهم صلى الله عليه وسلم ، انما اراد أن يبين لقريش نوعية العدو الذى سيواجهونه ، وأنه قد رأى اتباع الممالك فى عصره ولكن عندما قارن بينهم وبين صحابة رسول الله رأى فرقا شاسعا أذهله حتى قال قولته هذه . وأنه لا يمكن ان يسلموه لشىء أبدا ، اى أنهم لن يتخلوا عنه لشدة ابدا بل هم على استعداد أن يموتوا جميعا دونه .

وليس هذا امرا نظريا بل صدقه واقع الصحابة منذ بداية الدعوة . فهناك من بات على فراشه افتداءا له . وأبو بكر الصديق رضى الله عنه دخل الغار قبله افتداءا له وبالفعل لدغته الحيه . وأم عمارة تفدى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسها فى أحد .

فقوم يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفوسهم بهذه المثابة ، هل يستقيم عقل يقبل فى احدهم مثل تلك الغريبة فى حرمه ، كلا وألف كلا .

لأن من جاد بنفسه فداءا لشخص لا يمكن أن يغدر به فى أمر هو بلا شك دون النفس.

موقف وشاهد من أحوال الصحابيات :

فى المجتمع الجاهلى كثير من الاخلاق الفاضلة والنبيلة الا أن معقدها كان متعلقا بالنظرة الاجتماعية وصيانة سمعة القبيلة ، وعندما جاء الاسلام اثبت هذه

---

(١) سيرة ابن هشام القسم الثانى (٣١٤) . ط (٢) الحلبى .

الاخلاق ولكن جعل معقدها متعلقا بالايمان بالغيب ومراقبة الله تعالى رغبة فى ثوابه ورهبة لعقابه .

ومن تلك الاخلاق : نفور الحراير عن الفاحشة والبغاء .

روى الامام ابن جرير الطبرى فى تفسير قوله تعالى : (يا أيها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين . . .)الاية .(١)

(. . عن ابن عباس قال : كانت محنة النساء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال : قل لهن : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايعكن على أن لا تشركن بالله شيئا ، وكانت هند بنت عتبة بن ربيعة التى شقت بطن حمزة رحمة الله عليه متنكرة فى النساء ، فقالت : انى ان تكلمت يعرفنى ، وان عرفنى قتلنى ، وانما تنكرت فَرَقًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت النسوة اللاتى مع هند ، وأَبَيْنَ أن يتكلمن ، قالت هند وهى متنكرة : كيف يقبل من النساء شيئا لم يقبله من الرجال ، فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لعمر : قل لهن ولا يسرقن ، قالت هند : والله انى لأصيب من أبى سفيان الهنات ما أدرى أيحلهن لى أم لا ، قال أبو سفيان : ما أصبت من شىء مضى ، أو قد بقى ، فهو لك حلال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفها ، فدعاها فأتته ، فأخذت بيده ، فعاذت به ، فقال : أنت هند فقالت : عفا الله عما سلف ، فصرف عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : " ولا يزنين " فقالت : يارسول الله وهل تزنى الحرة ؟ قال : لا والله ما تزنى الحرة ، قال : ولا يقتلن اولادهن ، قالت هند : أنت قتلتهم يوم بدر فأنت وهم أبصر . . .) الحديث.(٢)

وروت كتب السيرة أيضا عن أم حكيم بنت الحارث بن هشام زوجة عكرمة بن أبى جهل أنها أسلمت فى فتح مكة وكان عكرمة قد هرب الى اليمن فاستأمنت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحقت به ومعها عبد لها فراودها العبد عن نفسها فى الطريق

---

(١) من الآية (١٢) سورة الممتحنه .

(٢) جامع البيان (٢٨/٧٨) . وانظر تفسير ابن كثير (٤/٣٥٣ - ٣٥٤) .

مرارا فكانت تسوف له الأمر حتى اسلمته الى أهل قرية موثقا وتركته حتى عادت بزوجها فأخبرته بخبرة ففشيه فضرب عنقه قبل ان يأتى مسلما حتى لا يقاد به.(١)

فهاتان امرأتان اسلمتا فى الفتح ، فهما حديثتا عهد بالكفر ومع ذلك تأنف احداهما أن يذكر أمر الزنا فى البيعة لأنه بعيد عن ساحة الحراير . والأخرى تطبق هذا القول عمليا وتأبى ان تدنس نفسها به وهى مسافرة فى الغيافى ماكان لأحد أن يدرى بأمرها لو مكنت العبد منها لكن نفسها السامية ارتفعت بها .

أقول : اذا كان هذا حال امرأتين حديثتى عهد بكفر ودخلتا لتوهما فى الاسلام ، فما الظن بالصديقه بنت الصديق التى لم تعقل من الدنيا شيئا قبل عقلها اسلام أبويها . ومعلوم أن من أسلم من قبل الفتح وهاجر أعظم درجة عند الله من الذين اسلموا من بعد الفتح (وكلا وعد الله الحسنى)(٢)

فهى نشأت فى بيت مسلم طاهر نقى ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم لا يغيب عن بيت الصديق يوما بأكمله ، فكان يزوره بكرة أو عشية . فهل بعد هذا من ضمان لصلاح الأهل والذرية ؟

ومعلوم ايضا ان كرم المرء من كرم أصله وشرفه ورفعته امتداد لشرف ورفعة أصوله . واذا بدرت من شخص ـ ذى حسب ـ هنة يسيرة ذُكِّر بكرم أرومته ليقلع عنها قال الله عز وجل : (يَا أُخْتَ هَارُونَ مَاكَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا) .(٣)

فذكروها بأُخُوَّتِها للرجل الصالح . وَنَفَوْا عن أبيها السوء وهو اسم جامع لكل قبيح ، ونفوا عن أمها البغاء . وذلك لأن طبيعة الامور تقتضى ان الشخص يتأثر ببيئته ويتخلق بأخلاق مخالطيه . واذا كان الجليس الصالح يؤثر فى جليسه مهما قصرت مدة المجالسة فكيف بمن تربى بين الصالحين وتشرب أخلاقهم وترسم طريقهم وسلك سلوكهم . لا شك أنه سيكون صورة صادقة وحية منهم وعضوا متمما لهم .

---

(١) انظر سيرة ابن هشام القسم الثانى (٤١٨) .

(٢) من الآية (١٠) من سورة الحديد .

(٣) الآية (٢٨) من سورة مريم .

وهذا الشأن ينطبق على الصديقة بنت الصديق . كانت بيئتها تشع فيها انوار النبوة ، وتضوع طيبا من مخالطة من كان خلقه القرآن ، ولذلك كان أبعد من الثريا ما افتراه عليها الأفاكون .

ويضاف إلى هذا أن جل أهل العلم على أن زوجات الأنبياء لا يجوز فى حقهن الفجور وان ثبت عن بعضهن الكفر . واستدلوا على ذلك بأن الأنبياء مبعوثون الى الكفار ليدعوهم ويستعطفوهم ويتزلفوا اليهم ، فيجب أن لا يكون معهم ما ينفرهم ولم يكن الكفر عندهم مما ينفر بخلاف أن تكون زوجة النبى مسافحة فهذا من أعظم المنفرات ، لذا قد صان الله اعراض جميع انبيائه مما يخدش ، حتى فى حق الكافرات منهن . (١)

وفى هذا المقام ناسب أن يجىء الرد على ادعاء ناشر كتاب (التفسير الكبير) الذى سبق الوعد به .

والرد على تعليقه يتضمن عدة وجوه . (أولها) : فى اختياره لأحد معانى الخيانه بأنه الفجور . وفى هذا تعسف لأن المسلك الصحيح فى اختيار معنى ما فى كلمة تجمع عدة معان : هو أن يكون المعنى المختار قد احتف به من القرائن ما يجعله هو المتعين دون غيره من المعانى لا أن ينبنى الاختيار على الهوى والتعصب والتحامل ، والا سيكون فى هذه الحالة أن الأمر المراعى هو حال المختار لا المختار له .

ومن القرائن التى تصرف معنى الخيانه من الفجور الى مطلق المخالفة ، هو نزاهة ساحة الانبياء وطهر اعراضهم من أن تدنس بمثل هذا السلوك المشين الذى يترفع عنه عوام الناس فضلا عن علمائهم ، فكيف اذن بالانبياء؟

أخرج الامام ابوجعفر الطبرى عن ابن عباس رضى الله عنهما قوله : ما بغت

---

(١) انظر الكشاف للزمخشرى (٣/٦٦) وبهامشه حاشية الاستاذ محمد عليان المرزوقى (نفس الصفحة) وانظر كذلك التفسير الكبير للفخر الرازى (١٢/٢٣/١٧٢ - ١٧٣) .

امرأة نبى قط.(١)

(الوجه الثانى) ان القرآن وصف قوم لوط بأنهم لا يأتون النساء فى مواضع عديدة ، بل عند ما قال لهم لوط عليه السلام (.. هؤلاء بناتى هن أطهر لكم فاتقوا الله ولا تخزون فى ضيفى أليس منكم رجل رشيد . قالوا لقد علمت مالنا فى بناتك من حق وانك لتعلم ما نريد)(٢) فانهم بسبب فجورهم وشذوذهم ينفرون من الاناث . فكيف لا يكفى هذا فى صرف معنى الخيانة الى المخالفة فى الدين لو سلمنا أن معناها الحقيقى هو الفجور كما زعم المعلق .

(الوجه الثالث) فى استدلاله بقوله تعالى (انه ليس من أهلك) انه لم يكن ابنا لنوح ولا زمه ان يكون ابن زنا . ويكفى فى الرد على ذلك ما أخرج الطبرى رحمه الله قال : (حدثنى يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرنى أبو صخر ، عن ابى معاوية البجلى ، عن سعيد بن جبير : أنه جاء اليه رجل فسأله فقال : أرأيتك ابن نوح ابنه ؟ فسبّح طويلا ، ثم قال : لا اله الا الله ، يحدث الله محمدا : " نادى نوح ابنه " وتقول : ليس منه ؟ ولكن خالفه فى العمل ، فليس منه من لم يؤمن).(٣)

ولا أحسب صاحب هذا التعليق الا من غلاة الشيعة الذين يعتبرون سب الصحابة من القربات ، وهو لم يرم بهذه الكلمات الا ليغمز أم المؤمنين ، كاشفا بذلك سوء طويته وعدم استعداده للدفاع عنها ، وذلك لموقف الرافضة المعروف من أم المؤمنين .

واختم هذا المبحث بقول ابى الفداء ابن كثير رحمه الله فى دفعه لافك القذفة بحجة عقلية نيرة تليق بمقام صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال :

---

(١) انظر تفسير الطبرى ـ تحقيق محمود محمد شاكر (١٥ / ٣٤٤) .

(٢) الآيتان (٧٨ ، ٧٩) سورة هود .

(٣) نفس المصدر .

(وقوله : " وقالوا " أى بألسنتهم " هذا افك مبين " أى كذب ظاهر على أم المؤمنين رضى الله عنها ، فان الذى وقع لم يكن ريبة ، وذلك أن مجىء أم المؤمنين راكبة جهرة على راحلة صفوان بن المعطل فى وقت الظهيرة والجيش بكماله يشاهدون ذلك ، ورسول الله صلى الله عليهم وسلم بين أظهرهم ، ولو كان هذا الأمر فيه ريبة لم يكن هذا جهرة ولا كانا يقدمان على مثل ذلك على رءوس الأشهاد بل كان هذا يكون -لو قدر- خفية مستورا ، فتعين أن ماجاء به أهل الافك مما رموا به أم المؤمنين هو الكذب البحت والقول الزور والرعونة الفاحشة الفاجرة ، والصفقة الخاسرة)(١).

قلت : اذا كان المنافقون يحذرون ويخشون ان تنزل سورة تكشف اسرارهم وتهتك أستارهم ، فكيف يتصور أن يطمئن المؤمنون -وهم يقدمون على مثل هذا العمل- ولا يحذرون ان ينزل قرآن بشأنهم ؟ وكيف يأمن أحد أن لا يغار الله لنبيه ويصون عرضه من الآدميين فى حين أن جبريل -الملك- كان لا يدخل حجرة عائشة اذا وضعت ثيابها . روى ذلك الامام مسلم فى حديث طويل . الشاهد فيه قوله صلى الله عليه وسلم (.. فان جبريل أتانى حين رأيت. فنادانى فأخفاه منك. فأجبته فأخفيته منك. ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك ...)(٢)

فكيف يعقل أنها تصان من مثل جبريل ويُمكَّنُ مِنْها مثلُ صفوان . سبحانك هذا افك مبين .(٣)

---

(١) تفسيرابن كثير (٣ / ٢٧٣) .

(٢) انظر صحيح مسلم كتاب الجنائز ، باب مايقال عند دخول المقابر والدعاء لأهلها (٢/٦٦٩ - ٦٧١) . حديث رقم (٩٧٤) .

(٣) هذه الملاحظة وجدتها فى كتاب قبل فترة ليست بالقصيرة فحفظتها ونسيت مصدرها لكنها حق لكل مؤمن . ونوهت بذلك حتى لا يذهب الظن بمن عثر على مصدرها مذهبا لم يكن فى حسبانى .

موقف النبى صلى الله عليه وسلم منها فى هذه القضيــــــة

كان موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم من عائشة حيال هذه القضية يتســــم بالحكمة والصبر والأناة وضبط النفس رغم شدة الموقف وانتشار حديث الافك حتى دخل كل بيت من بيوت المدينة. ومما زاد الأمر شدة أن الوحى لم يتناول هذه القضيـــة بشىء ما يقرب من شهر. وأم المؤمنين عائشة رضى الله عنها على مالها من المكانة فى نفسه صلى الله عليه وسلم فهى ابنة أحب الناس اليه ، ولا شك أن مساءتها مســاءة له فهو رضى الله عنه يحبها حبا شديدا ويرى فيها من اليمن والبركة عليه ماكـــان سببا لأن يكون صهرا لخير البرية ، رسول الله صلى الله عليه وسلم. لذا فان حديث الافك كان شاقا عليه ، وقد دخل عليه مالم يدخل على أحد بسبب ذلك الافـــك والمَيْن على ابنته.

كل هذه الامور مجتمعة تجعل الامر شديدا يهز رواسى الجبال ، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان أقوى وأمضى عزيمة من أن يهزه الأمر ، وذلك لما جمع اللـه فيه من خصال الخير مالم يحظ به غيره.

تعاهده أياها فى شكواها :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفق على عائشة جدا ويرق لها ويرحمهـــا اذا اشتكت ، وذلك لشدة حبه لها. وكان ان اشتكت عند قدومها من هذه الغـزاة التى تكلم المنافقون فيها بالافك. فانه صلى الله عليه وسلم لم يمنعه ماأثير حولهـــا مما لم ينجل امره ـ ان يتعاهدها بالزيارة والاطمئنان على حالها ، بيد أنه لــــم يكن كما عهدته من اللطف والرقة فى السابق ، وهذا أمر طبيعى ، لكن الاهتمام بها لم ينقطع عنها رغم الداعى لذلك. فكان يدخل عليها ويسأل عنها من كان معهـــا بقوله ـ (كيف تيكم) (١).

---

(١) انظر سيرة ابن هشام القسم الثانى (٢٩٩).

دفاعه عنها بما يعلم من حسن سيرتها :

كان حديث الافك مادة غنية لمجالس المنافقين لما يتيح لهم من الفرصة للتحدث فى عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم . فكان رأس النفاق يجمعه ويستوشيه ويبثه فى مجالسهم وأعوانه ينقلونه ويطاعنون به المسلمين . ولو استمر الأمر على تلك الحال لسقط كثير من المؤمنين فى حبائل الشيطان ولهلكوا بالتحدث فى عرض نبيهم بما لا يليق . فكان ان خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس مبينا فداحة الأمر عليه ومبلغ اذيته من جرائه فلم يقدم عليه بعد ذلك الا المغموصون فى النفاق ، أما المسلمون فقد آن لهم الاوان ان يكفوا ألسنتهم واسماعهم عنه .

قالت عائشة رضى الله عنها : وقد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس يخطبهم ولا أعلم بذلك ، فحمد الله واثنى عليه ، ثم قال : أيها الناس ، مابال رجال يؤذوننى فى أهلى ، ويقولون عليهم غير الحق ، والله ما علمت منهم الا خيرا ويقولون ذلك لرجل والله ما علمت منه الا خيرا ، وما يدخل بيتا من بيوتى الا وهو معى .(١)

وقد تضمنت هذه الخطبة تزكية لعائشة رضى الله عنها وتضمنت كذلك شهادة لها بالخيرية ، وهذه التزكية ، وهذه الخيرية تكتسبان قيمة عالية بالنظر الى من تكلم بهما . صدر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كان ذا نظرة ثاقبة وبصيرة نافذة بأحوال أصحابه ورجاله الذين من حوله فكيف بأهل بيته وخاصته .

وفى هذه الخطبة أيضا تزكية لصفوان بن المعطل والشهادة له كذلك بالخيرية بالاضافة الى تنبيه مهم للسامعين وهو انه لم يكن يدخل بيتا من بيوت النبى صلى الله عليه وسلم الا فى حضرته . وجاء فى بعض الروايات أنه صلى الله عليه وسلم قال : (ولم أغب فى سفر الا غاب معى) .(٢) فقطع بذلك كل السبل الى اى شبهة

---

(١) هذه رواية سيرة ابن هشام (٢/٣٠٠) .

(٢) انظر حديث الافك فى صحيح مسلم كتاب التوبة (٤/٢١٣٨) .

يمكن أن تحوم حوله.

وهذا الموقف من رسول الله صلى الله عليه وسلم تجاه قضية الافك ايجابي جدا. لأنه بين للمسلمين أنه في جانب تبرئة ساحة عائشة رضي الله عنها الى ان ينزل الوحي بالأمر الفيصل في القضية. ولم يكن هذا الموقف مبنيا على المحاباة، بل بني ذلك على علمه السابق بحسن سيرتها، وجميل طرائقها، وكرم معدنها، لأنه مواكب لحياتها منذ نشأتها الباكرة، اذ انتقلت الى بيته الشريف وكنفه الرفيع وهي لم تزل طفلة، فهو يعلم أن ما رميت به ليس لها بخلق.

وهذا الموقف الايجابي احدث منعطفا مهما في مسار هذه الفرية، اذ وضع حدا للمسلمين لا يقاف نشرها أو تلقيها أو حتى سماعها، وبذلك تنحصر هذه الفرية في أهلها المنافقين فقط ولا تتعداهم الى من سواهم من المسلمين. وتضيق القنوات أمامها فتموت مخنوقة في صدور ضاقت عن كل خير. ولا يخفى ما في ذلك من الفوائد العائدة على المجتمع المسلم، ومن أهمها الابتعاد عن مثل هذه المزالق الخطيرة التي تؤدي بمرتادها -لا محالة- الى الهاوية.

استشارة الاوفياء :

ومن المواقف التي تشهد لحكمته صلى الله عليه وسلم في معالجة هذه القضية انه استشار أسامة بن زيد بن حارثة وعلي بن ابي طالب رضي الله عنهما. وبدون الالتفات الى ما قال كل منهما، فاننا نلمس في هذا الاجراء -وهو الاستعانة برأي أصحاب الحجا الأوفياء- حنكة تجعل الحكم في القضية التي جرت الشورى حولها حكما متينا وأصيلا، لأن الانسان عندما يشاور غيره ويجد آراءهم تتفق مع ما يرى يزيده ذلك قوة في الاطمئنان الى النتيجة والحكم الذي ينبني على هذا الرأي.

موقف أكثر جدية :

عندما تطاول الزمن ولم ينزل وحي في شأن قذفة أم المؤمنين رضي الله عنها، كان لابد أن يستوثق الرسول صلى الله عليه وسلم الأمر بنفسه ومن مصدره وصاحب الشأن فيه، حتى يصدر فيه حكما عادلا واقعيا بعيدا عن الظنون والشكوك.

قالت عائشة رضي الله عنها : (... فبينا نحن على ذلك دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم . فسلم ثم جلس . قالت ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل . وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شأني بشيء . قالت : فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . حين جلس ثم قال : " أما بعد ، ياعائشة ، فانه قد بلغني عنك كذا وكذا . فان كنت بريئة فسيبرئك الله . وان كنت ألممت بذنب ، فاستغفري الله وتوبي اليه . فان العبد اذا اعترف بذنب ثم تاب ، تاب الله عليه" .(١)

وهذا الموقف دعت اليه ضرورة حسم هذه القضية التي تطاولت مدتها . وهذا الاجراء -بتقدير الله- قاد الى المرحلة الختامية للقضية . وأنزل الله تعالى آيات التبرئة لساحة جناب النبي صلى الله عليه وسلم وبيان رفعة قدر أم المؤمنين رضي الله عنها . فبعد سماعها لمقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبت من أبويها أن يجيبا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يعلمانه من حالها لانهما هما اللذان ربياها ، لذلك فهما يعلمان قبل غيرهما ان مارميت به لم يكن لها بخلق وهي منه براء ، لكنهما هابا الموقف ولم يجيبا بشيء . فلما لم تجد في أبويها مفزعا قالت : (.. اني والله لقد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في نفوسكم وصدقتم به . فان قلت لكم اني بريئة ، والله يعلم أني بريئة ، لا تصدقوني بذلك ، ولئن اعترفت لكم بأمر ، والله يعلم أني بريئة ، لتصدقونني . واني والله ما أجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف : فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) .(٢)

بعد هذه المواقف المتدرجة ، وبعد أن وصلت القضية الى هذه المرحلة ، كان لابد من تدخل الوحي لحسم الجدل وفض النزاع ، وهو ما حدث بالفعل ، اذ أخذ النبي صلى الله عليه وسلم -في ساعته تلك- ما كان يأخذه من الشدة عند معالجة الوحي ، فلما سري عنه ، كان أول كلمة تكلم بها أن قال : " ابشري ياعائشة

---

(١) صحيح مسلم كتاب التوبة ، باب في حديث الافك (٤/٢١٣٥) .

(٢) نفس المصدر .

أما الله فقد برأك ". (١)

سماتها الرفيعة التى تنزل بها القرآن

بالتأمل فى آيات التبرئه يلاحظ أنها اشتملت على اشارات عديدة الى سمات أم المؤمنين الرفيعة ، والتى تنضم فى جملتها الى مانبهت اليه الآية الكريمة من الخيرية لمن تأذى بحديث الافك ، وأم المؤمنين بلاشك اشد بلاء وأذية به من غيرها .

أول هذه السمات ، مجيء براءتها بقرآن يتلى فى بيوت الله وفى حلق الذكر والعلم على مستوى الافراد والجماعات الى قيام الساعة وهذه مزية وشرف لا يطاله شرف . وهى فى هذه الآيات مخاطبة بالاصاله فى مثل قوله تعالى (.. لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم) فما أرفعها من سمة للمؤمن أن يخاطبه الله فى الازل ثم يخلد هذا الخطاب أبد الآبدين بقرأة المؤمنون وهم مغتبطون به .

قال الزمخشرى فى الكشاف : " ... ولقد برأ الله تعالى أربعة ، برأ يوسف بلسان الشاهد وشهد شاهد من أهلها وبرأ موسى من قول اليهود فيه بالحجر الذى ذهب بثوبه ، وبرأ مريم بانطاق ولدها حين نادى من حجرها : انى عبد الله . وبرأ عائشة بهذه الآيات العظام فى كتابه المعجز المتلو على وجه الدهر مثل هذه التبرئة بهذه المبالغات فانظركم بينها وبين تبرئة اولئك وما ذاك الا لاظهار علو منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتنبيه على انافة محل سيد ولد آدم وخيرة الأولين والآخرين) . (٢)

(والثانية) : تصريح الآيات بأن فى ظهور حديث الافك خيرا لهم أى لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأم المؤمنين وآل أبى بكر وكذلك صفوان . وقد حاول كثير من المفسرين التنقيب عن متعلقات لهذه الخيرية المجزوم بها . وقد عدد ابن جزى الكلبى

---

(١) صحيح مسلم كتاب التوبة (٤/٢١٣٦) .

(٢) الكشاف (٣/٦٨) .

خمسة وجوه لهذه الخيرية فى كتابه التسهيل حيث قال : (.. هو خطاب للمسلمين والخير فى ذلك من خمسة وجوه . (أحدها) : تبرئة أم المؤمنين . (الثانى) : وكرامة الله لها بانزال الوحى فى شأنها . (الثالث) : الأجر الجزيل لها فى الفرية عليها . (الرابع) : موعظة المؤمنين . (الخامس) الانتقام من المفترين . (١)

ولم يزد المفسرون أوجها على ما جاء فى كتاب التسهيل لابن جزى بل ذكروا بعضها متفرقا فى كتبهم رحمهم الله . (٢)

ومن الخير فى ذلك أيضا تأخير آيات التبرئة . لان تأخيرها يتضمن ردا مفحما على اعداء الاسلام من المستشرقين وغيرهم الذين يزعمون أن القرآن من تأليف (محمد) صلى الله عليه وسلم . اذ لو كان الأمر كما زعموا لجاء بالتبرئة فى وقت ذيوعها ولم يلبث زمانا يقرب من الشهر وحديث الافك دخل كل ناد وسوق بل كل بيت وهذا بالطبع أمر لا يطيقه أحد كل هذه المدة المتطاولة ، ولكن لما كان القرآن من عند الله وما على الرسول صلى الله عليه وسلم الا البلاغ ، نزلت الآيات حسب ما اقتضت حكمة الله جل وعلا .

(الثالثة) : ان الله تعالى شهد بكذب القاذفين ونسبهم الى الافك . والافك أصله من الأفك بفتح الهمزة وسكون الفاء . ومعناه القلب. (٣) اى ان ما جاء به القذفة أمر مأفوك عن وجهه . وهو على هذا المعنى يكون أشبه بمن جاء به وبعيد كل البعد عن من رمى به .

(الرابعة) : عاتب الله جل وعلا المؤمنين لانهم حينما سمعوا حديث الافك لم ينكروه بل تناقله بعضهم وسكت البعض. فأخبرهم ان الاولى أن ينكروه ويروا عدم احقيتهم

---

(١) من كتاب التسهيل لعلوم التنزيل (٣/١٣١ - ١٣٢) . دار الكتب الحديثة ط مطبعة الحضارة العربية ـ الفجالة ، بدون تاريخ .

(٢) انظر فى ذلك فتح القدير للشوكانى (٤/١٢) والجامع لأحكام القرآن (١٢/١٩٨) وزاد المسير (٦/١٨) .

(٣) انظر الصحاح مادة (افك) (٤/١٥٧٢ - ١٥٧٣) .

فى التكلم به ويعلموا أنه بهتان وينزهوا الله ان تكون امرأة نبية فاجرة.

قال الزمخشرى : (.. الأصل فى ذلك أن يسبح الله عند رؤية العجيب من صنائعه، ثم كثر حتى استعمل فى كل متعجب منه، أو لتنزيه الله تعالى من أن تكون حرمة نبيه عليه السلام فاجرة).(١)

وحقيقة البهتان ان يقال فى الانسان ماليس فيه. وهذا التصريح بكون ما جاء به القذفة بهتان أبلغ عند السامع من مجرد نفى التهمة.

(الخامسة) : صيرورتها -أى أم المؤمنين- بحال تعلق الكفر والايمان بقدحها ومدحها. قال الامام أبو عبد الله القرطبى، قال هشام بن عمار : سمعت مالكا يقول من سبب أبا بكر وعمر أدب، ومن سب عائشة قتل، لأن الله تعالى يقول : " يعظكم الله أن تعدوا لمثله أبدا ان كنتم مؤمنين " فمن سب عائشة فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قتل).(٢) اهـ.

(السادسة) : تعظيم الله لشأنها بتعظيمه الكذب فى حقها. ".. وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم " ولذا نجد أن الآيات جاءت بوعيد صارم لمن تمادى فيه ولم يتب الى الله منه.

قال الزمخشرى فى الكشاف : (... ولو فليت القرآن كله وفتشت عما أوعد به العصاة لم تر الله تعالى قد غلظ فى شىء تغليظة فى افك عائشة رضوان الله عليها ولا أنزل من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد والعتاب البليغ والزجر العنيف واستعظام ما ركب من ذلك واستفظاع ما أقدم عليه ما أنزل فيه عن طرق مختلفة وأساليب مفتنة كل واحد منها كاف فى بابه ...).(٣)

هذا، ولا ادعى استقصاءً لهذه السمات الرفيعة لأم المؤمنين التى تنزلت بها الآيات القرآنية الكريمة فقد يكون فى تآليف السابقين أضعافٌ مما لم يتيسر العثور عليه، وقد يأتى فيما يستقبل من الزمان من يرزقه الله المقدرة على الغوص فى اعماق الآيات ويستخرج من اصدافها مالم يتيسر لمن سبقه.

---

(١) الكشاف (٣/٦٦)، وانظر كذلك تفسير القرطبى (الجامع لاحكام القرآن) ، (١٢/٢٠٥).

(٢) الجامع لاحكام القرآن (١٢/٢٠٥)

(٣) الكشاف (٣/٦٧).

ما الذى وقع منها بالفعل مما عوتب النبى صلى الله عليه وسلم بسببه فى سورة التحريم

* * * *

هذا البحث يتناول المراد من قول الله عز وجل : (يأيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضاة أزواجك والله غفور رحيم * قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولكم وهو العليم الحكيم) على ضوء ما جاء عن أئمة التفسير وشراح السنة ما ترجح لديهم من نوع ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسه مما كان فى الاصل مباحا . ليتقرر فى نهاية الأمر ما يصلح أن يكون سببا لنزول الآيات.

وقبل أن نتعرض لهذه الأقوال لابد من تحرير القول فى قوله (.. لم تحرم ما أحل الله لك) لنقف على أى أنواع التحريم هو المراد مما ذكر فى الآية الكريمة.

من الملاحظ أن أئمة التفسير أخذوا اللفظ على ظاهره - أى لفظ التحريم - وتناولوه بحروفه فى تفاسيرهم حفاظا على اللفظ القرآنى . فنجد عبارة ابن جرير رحمه الله تقول : (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : يا أيها النبى المحرم على نفسه ما أحل الله له . . .) (١) وعبارة ابن الجوزى تقول : (.. أى تطلب رضاهن بتحريم ذلك) . (٢) ونقل الحافظ ابن كثير رحمه الله ، عن مسروق قوله : (.. آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحرم ، فعوتب فى التحريم وأمر بالكفارة فى اليمين) . (٣) وقال الزمخشرى : (روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خلا بمارية فى يوم عائشة وعلمت بذلك حفصة فقال لها أكتمى على وقد حرمت مارية على نفسى . . .) (٤)

---

(١) جامع البيان (٢٨/١٥٥) .

(٢) زاد المسير (٨/٣٠٦) .

(٣) تفسير ابن كثير (٤/٣٨٦) .

(٤) الكشاف (٤/١١٣) .

وقد رد الامام احمد بن المنير على الزمخشرى قوله هذا فى كتابه : (الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال)[1] بقوله : (ما أطلقه الزمخشرى فى حق النبى صلى الله عليه وسلم تقول وافتراء والنبى صلى الله عليه وسلم منه براء ، وذلك أن تحريم ما أحل الله على وجهين : اعتقاد ثبوت حكم التحريم فيه ، فهذا بمثابة اعتقاد حكم التحليل فيما حرمه الله عز وجل وكلاهما محظور لا يصدر من المتسمين بسمة الايمان . وان صدر، سلب المؤمن حكم الايمان واسمه . الثانى : الامتناع مما أحله الله عز وجل . وحمل التحريم بمجرده صحيح لقوله (وحرمنا عليه المراضع من قبل . .) أى منعنا لا غير ، وقد يكون مؤكدا باليمين مع اعتقاد حله ، وهذا مباح صرف وحلال محض . . الخ)[2] .

ولا أرى أن ماجاء به الزمخشرى فى ذلك فيه زيادة على ماجاء به ائمة التفسير تقتضى هذا الرد العنيف والتقريع الشديد من ابن المنير ، وقطعا ان كل الائمة لم يرموا فى ذلك الى المعنى الاول الذى ذكره ابن المنير ، بل يتعين ان مرادهم هو المعنى الثانى الذى لا يعدو الامتناع . وعلى هذا لا بد أن يكون هذا المنع مصحوبا بيمين مؤكدة ، لأن الآية وردت بتحلة اليمين فدل على وجودها . قال الامام أبوجعفر الطبرى : (. . . فان قال قائل : وما برهانك على أنه صلى الله عليه وسلم كان حلف مع تحريمه ماحرم ، فقد علمت قول من قال : لم يكن من النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك غير التحريم ، وأن التحريم هو اليمين ؟ قيل : البرهان على ذلك واضح ، وهو أنه لا يعقل فى لغة عربية ولا عجمية أن قول القائل لجاريته ، أو لطعام أو شراب ، هذا على حرام يمين ، فاذا كان ذلك غير معقول ، فمعلوم أن اليمين غير قول القائل للشىء الحلال له : هو على حرام)[3] .

مما تقدم علم أن النبى صلى الله عليه وسلم امتنع عن تعاطى شىء كان فى الأصل له مباحا يبتغى بذلك الامتناع مرضاة أزواجه ، وأكد امتناعه صلى اللهعليه وسلم بيمين

---

(١) مطبوع بهامش الكشاف ط دار المعرفة ، بيروت ، بدون تاريخ

(٢) الانتصاف بهامش الكشاف (٤/ ١١٣) .

(٣) جامع البيان (٢٨/ ١٥٨ / ١٥٩) .

يستبعد بها نيته فى العود الى ما امتنع عنه ليطمئنهن .

وبعد هذا يأتى دور عرض أقوال الأئمة فى سبب نزول الآية ، حتى يتم الوقوف على حقيقة الأمر ومعرفة ما امتنع عنه صلى الله عليه وسلم بالتحديد .

ذكر العلماء سببين لنزول هذه الآيات. أحدهما أنه صلى الله عليه وسلم أصاب أمته فى بيت بعض زوجاته فلما وجدت عليه حرمها ارضاء لها وحلف على ذلك. والسبب الثانى أنه كان يشرب عسلا عند احدى زوجاته ففارت اثنتان منهن وتواصتا على أن تقولا له شربت مغافير وهو صمغ له رائحة كريهة ، وكان صلى الله عليه وسلم يشتد عليه أن تشم منه رائحة كريهة ، فحلف ان لا يعود لشربه .

وقد أورد الامام ابوالحسن على بن أحمد الواحدى القصتين فى سبب نزول الآية الكريمة . وقدم قصة مارية ثم ثنى بقصة العسل .(١)

وكذلك أوردهما الامام السيوطى فى لباب النقول بنفس الترتيب اى بدأ بقصة مارية ، وذكر فيها أربعة آثار صرح بصحة ثلاثة منها وضعف الرابع . وأما فى قصة العسل اخرج اثرين ليس بينهما حديث عائشة الذى فى الصحيحين بل احدهما عند الطبرانى عن ابن عباس ، وفيه أن التى شرب عندها العسل هى سودة . والثانى عند ابن سعد من حديث عبد الله بن رافع . وفيه أن صاحبة العسل هى أم سلمة.(٢)

أما قصة العسل فقد وردت فى الصحيحين وغيرهما .

قال البخارى رحمه الله تعالى : (حدثنا ابراهيم بن موسى : أخبرنا هشام بن يوسف ، عن ابن جريج ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند زينب بنت جحش ، ويمكث عندها ، فواطيت أنا وحفصة على : أيتنا دخل عليها فلتقل له : أكلت مغافير ، انى أحد منك ريح مغافير ، قال : لا ، ولكنى كنت أشرب عسلا عند زينب بنت جحش ، فلن أعود له ، وقد حلفت ، لا تخبرى بذلك أحدا) .(٣)

---

(١) انظر كتابه أسباب النزول (٢٤٧) . ط الحلبى (١٣٨٧هـ - ١٩٦٨م) .

(٢) انظر لباب النقول(٢١٧ - ٢١٨) ط دار احياء العلوم بيروت الطبعة (١) .

(٣) صحيح البخارى كتاب التفسير ، باب : " يأيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك) الآية (١٨٦٥/٤ - ١٨٦٦) .

هذه رواية البخارى فى التفسير ، وقد رواه فى الطلاق والأيمان والنذور بأصرح من لفظة فى التفسير فى سبب نزول الآية . قال فى كتاب الطلاق بعد ان ساق سنده الى ابن جريج قال : زعم عطاء : أنه سمع عبيد بن عمير يقول : سمعت عائشة رضى الله عنها : أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلا) . وساق الحديث الى ان قال : (فنزلت : " يأيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك - الى - تتوبا الى الله) لعائشة وحفصة : (واذ أسر النبى الى بعض أزواجه) لقوله : بل شربت عسلا) . وبنفس السياق أورده فى الايمان والنذور .

وكذلك أخرجه مسلم فى الطلاق باب : وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق برقم (١٤٧٤) .(١) وفى رواية مسلم هذه أيضا تصريح بأنها - اى القصة - كانت سببا لنزول الآية ، ونقل الامام النووى رحمه الله فى شرحه على صحيح مسلم تعليق القاضى عياض على روايات سبب نزول الآية فقال : (قال القاضى عياض : ذكر مسلم فى حديث حجاج عن ابن جريج ان التى شرب عندها العسل زينب وأن المتظاهرتين عليه عائشة وحفصه وكذلك ثبت فى حديث عمر بن الخطاب وابن عباس أن المتظاهرتين عائشة وحفصة .(٢) وذكر مسلم أيضا فى رواية أبى اسامة عن هشام أن حفصة هى التى شرب العسل عندها وأن عائشة وسوده وصفية هن اللواتى تظاهرن عليه . قال : والأول أصح . قال النسائى : اسناد حديث حجاج جيد غاية . وقال الأصيلى : حديث حجاج أصح وهو أولى بظاهر كتاب الله تعالى وأكمل فائدة ، يريد قوله تعالى :" وان تظاهرا عليه " فهما ثنتان لا ثلاث وانهما عائشة وحفصة كما قال فيه وكما اعترف به عمر رضى الله عنه ، وقد انقلبت الاسماء على الراوى فى الرواية الأخرى كما أن الصحيح فى سبب نزول الآية فى قصة العسل لا فى قصة

---

(١) انظر صحيح البخارى كتاب الطلاق باب " لم تحرم ما أحل الله لك" وكتاب الايمان والنذور ، باب : اذا حرم طعاما . وكذلك مسلم (٢ / ١١٠٠) .

(٢) انظر صحيح البخارى كتاب التفسير باب : (تبتغى مرضاة أزواجك) حديث (٤٦٢٩) (٤ / ١٨٦٦) .

مارية المروى فى غير الصحيحين ، ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح) .(١)

أما قصة مارية فقد وردت فى كثير من كتب التفسير ، منها جامع البيان للطبرى والكشاف للزمخشرى ، وتفسير الخازن وبهامشه تفسير البغوى ، وتفسير ابن كثير وزاد المسير .(٢)

وأوردها كذلك أبو الحسن على بن أحمد الواحدى فى أسباب النزول(٣) والسيوطى فى لباب النقول بعدة آثار .(٤)

والحق أن قصة مارية وردت بطرق صحيحة وليس الأمر كما جاء عن القاضى عياض رحمه الله - فقد أخرجها الحاكم فى المستدرك وقال : (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) .(٥) ووافقه الامام الذهبى(٦) ورواية الحاكم هذه أشار اليها السيوطى فى لباب النقول وصرح بصحة سندها .(٧)

وقال الحافظ ابن كثير (.. وقال الهيثم بن كليب فى مسنده ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا مسلم بن ابراهيم : ثنا جرير بن حازم ، عن أيوب عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم لحفصة " لا تخبرى أحدا وان أم ابراهيم على حرام " فقالت : أتحرم ما أحل الله لك ؟ قال : " فوالله لا أقربها " قال فلم يقربها حتى أخبرت عائشة قال فأنزل الله تعالى : (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم ..) ثم قال : وهذا اسناد صحيح ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، وقد اختاره الحافظ الضياء المقدسى فى كتابه المستخرج)(٨)

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووى (١٠/ ٧٦ - ٧٧) .

(٢) كلهم أوردها فى بداية تفسير سورة التحريم .

(٣) انظر اسباب النزول (٢٤٧) .

(٤) انظر لباب النقول (٢١٧ - ٢١٨) .

(٥) المستدرك (٢/ ٤٩٣ ، وانظر التلخيص بهامشه نفس الجزء والصفحة .

(٦) انظر لباب النقول (٢١٧) .

(٧) تفسير ابن كثير (٤/ ٣٨٦) .

وهذه الرواية أيضا أشار السيوطي في لباب النقول الى أن الضياء المقدسي أخرجها كما نقل عن البزار ، عن ابن عباس قال : نزلت " يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك" في سريته . وقال السيوطي : سنده صحيح .(١)

فهذه ثلاث روايات صحيحة بتصحيح أهل العلم يرويها ثلاث من الصحابة هم أنس ، وابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم جميعا تتفق على أن سبب نزول الآية هو تحريم النبي صلى الله عليه وسلم لجاريته ، فدل ذلك على أن للقصة اصلا صحيحا وان لم ترد في أحد الصحيحين ، وليس عدم ورودها في احد الصحيحين بقادح في صحتها . لذا فان المذهب الذي تطمئن اليه النفس أن القصتين كانتا سببا لنزول الآيات ، وهذا اختيار الامام ابي جعفر الطبري ، والحافظ ابن حجر في الفتح .

قال ابوجعفر : (والصواب من القول في ذلك أن يقال : كان الذي حرمه النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه شيئا كان الله قد أحله له ، وجائز ان يكون ذلك كان جاريته ، وجائز ان يكون كان شرابا من الاشربة ، وجائز ان يكون كان غير ذلك ...)(٢)

وقال الحافظ ابن حجر بعد عرضه للروايات التي تحدثت عن قصة مارية : (.. وهذه طرق يقوى بعضها بعضا ، فيحتمل أن تكون الآية نزلت في السببين معا ..)(٣)

وهدف هذا البحث ـ كما هو واضح من عنوانه ـ هو معرفة أو تحديد ماوقع من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بالفعل مما عوتب النبي صلى الله عليه وسلم بسببه في سورة التحريم ، وبما أن الأمر يحتمل أن تكون القصتان سببا لنزول الآيات ، فيقال على ضوء ذلك :

---

(١) انظر في ذلك كله : لباب النقول (٢١٧) .

(٢) جامع البيان (٢٨/١٥٨) .

(٣) فتح الباري (٨/٦٥٧) .

ان الذى حدث منها في قصة العسل هو ابتكارها لمكيدة رائحة المغافيـــــــــــر وتواطؤها مع أم المؤمنين حفصة رضى الله عنهما أن يواجه بها فى أكثر من دار مـــــن دوره حتى يبلغ الأمر عنده حدا يصدقه .

وأما اذا كانت قصة الجارية مارية هى السبب فان الذى وقع منها : هو انهـــــا لم تزل به حتى حلف ألا يقربها . والله سبحانه وتعالى أعلم .

عشرتها للنبى صلى الله عليه وسلم :

هذا البحث يأتى ختاما للفصل الأول الذى تناول طرفا من حياة أم المؤمنين الخاصة. فناسب أن يتحدث عن جزء من هذه الحياة الخاصة وذلك كونها زوجة لزوج يفرض الايمان حبه وتوقيره قبل أن يكون زوجا ، باعتباره رسول الحق تبارك وتعالى .

وكذلك باعتباره الزوج المثالى الذى لا مطمع فى الظفر بمثله كزوج ولا مايقارب صفاته فى واقع الرجال فى كل عصر ومصر .

فمن هاتين النقطتين نجد أن توقيره ـ صلى الله عليه وسلم ـ محتم على زوجاته ومن بينهن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنهن جميعا .

ولو أن باحثا أراد أن يستقصى ويجمع النصوص التى تدل على حسن عشرة أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو يفهم منها ذلك لخرج بشىء كثير ، وذلك لأن توقيرها له صلى الله عليه وسلم كرسول واجب الطاعة والاتباع والتوقير ، يصعب فصله عن توقيرها اياه كزوج .

وفى العموم يكون حسن عشرة الزوجات لازواجهن مرتكزا على أصل واحد وثابت وهو : ايثار الزوجة لزوجها وتقديم رغبته على رغبتها والعمل لراحته ولو على حساب راحتها . ومن هنا سوف اعرض قصتين تبين قيمة هذا الايثار واجتزئ بهما عن باقى النصوص تفاديا للتطويل ولأنهما سيفيان بالغرض ان شاء الله . وكلاهما مما اتفق على صحته ، واخرجهما الشيخان وغيرهما .

(الأولى) : ماروى البخارى ومسلم . وهذا لفظ البخارى قال : حدثنا عبيد بن اسماعيل : حدثنا أبو أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : (انى لأعلم اذا كنت عنى راضية ، واذا كنت على غضبى) . قالت : فقلت : من أين تعرف ذلك ؟ فقال : (أما اذا كنت عنى راضية ، فانك تقولين : لا ورب محمد ، واذا كنت غضبى ، قلت :

لا ورب ابراهيم) ، قالت : قلت : أجل والله يارسول الله ، ما أهجر الا اسمك. (١)

وفى رواية أخرى : عنها رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (انى لأعرف غضبك ورضاك) . قالت : قلت : وكيف تعرف ذاك يارسول الله ؟ قال : (انك اذا كنت راضية قلت : بلى ورب محمد ، واذا كنت ساخطة قلت : لا ورب ابراهيم) . قالت : قلت : أجل ، لست أهاجر الا اسمك. (٢)

وأهم ما يؤخذ من هذه النصوص فى باب حسن العشرة من الملاحظات انها تخفى غضبها عنه صلى الله عليه وسلم ولا تظهر له نتيجته من هجران أو غلظة فى المعاملة ، ولولا فطنته صلى الله عليه وسلم وعميق نظره للامور لكان من الميسور أن يفوت مثل هذا الامر بدون ان ينتبه له .

ومما يدل على مبالغتها فى اخفاء غضبها سؤالها له (.. من أين تعرف ذلك) أو (وكيف تعرف ذلك يارسول الله ؟) . وذلك لأنه قد يكون علم بغضبها عن طريق الوحى .

ومما يدل على حسن عشرتها مما يؤخذ من الحديث ايضا قولها : .. أجل والله يارسول الله ، ما أهجر الا اسمك) . أو (.. أجل ، لست أهاجر الا اسمك) . وفى هذا قمة التوقير لرسول الله صلى الله عليه وسلم كزوج ، وذلك لانه لا يجوز لاى مسلم أن يغضب من أمر من امور الرسالة أو الأمور واجبة التبليغ للمكلفين فتعين أن ماكان يغضبها يكون عادة من الأمور التى تقع بين الأزواج أو الامور البشرية . فكان أغضاؤها عنها وعدم هجرانها انتصارا للنفس من آكد الدلائل على حرصها على مرضاته صلى الله عليه وسلم وابتعادها عما يكدر صفو العلاقة الطيبة ، ولكنها كبشر لابد أن تظهر علامات عدم الرضى اليسيرة على بعض تصرفاتها . فلما

---

(١) صحيح البخارى كتاب النكاح باب : غيرة النساء ووجدهن (٥/ ٢٠٠٤) حديث (٤٩٣٠) . وأخرجه مسلم فى فضائل الصحابة ، باب : فى فضل عائشة حديث (٢٤٣٩) .

(٢) كتاب الأدب : باب : مايجوز من الهجران لمن عصى (٥/ ٢٢٥٧) حديث (٥٧٢٨) .

اكتشفها النبى صلى الله عليه وسلم بفطنته وحصافته اقرت بها ولم تنكرها . ثم وجهتها وجهة صحيحة ، وأنها لا ترتب عليها أعمالا تصنفها فى عدم حسن العشرة.

وكل ذلك يفسر فى مجال ضبط النفس عند الغضب وتحمل المشقة النفسية ، ايثارا لراحة من أغضب ، فكان هذا فى جانب المعانى أو الأمور المعنوية. لذلك كان من المناسب أن تكون القصة الثانية تبين تحملها للمشاق الحسية ايثارا لراحته صلى الله عليه وسلم. وهى ماروى الشيخان ايضا وغيرهما وهذا لفظ البخارى ايضا :

(قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره حتى اذا كنا بالبيداء ، أو بذات الجيش ، انقطع عقد لى ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء ، فأتى الناس الى أبكر الصديق ، فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة ؟ أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء ، فجاء أبو بكر ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى قد نام ، فقال : حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، فقالت عائشة : فعاتبنى أبو بكر ، وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعننى بيده فى خاصرتى ، فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء ، فأنزل الله آية التيمم فتيمموا ، فقال أسيد بن الحضير : ماهى بأول بركتكم يا آل أبى بكر ، قالت : فبعثنا البعير الذى كنت عليه ، فأصبنا العقد تحته) (١).

وشاهدنا فى هذا الحديث على حسن عشرتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، هو صبرها على ألم الطعن من أبيها ، وتمالكها لنفسها وعدم اهتزازها وتحركها خشية أن يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفى ذلك قمة الايثار ، وهو كذلك من

---

(١) صحيح البخارى كتاب التيمم (١/ ١٢٧) حديث (٣٢٧) . وعند مسلم فى كتاب الحيض ، باب التيمم حديث (٣٦٧) .

الأمثلة النادرة والنماذج الغذة لحسن العشرة التي لا مطمع وراءها . أوفى الظفر بما يدانيها روعة وجلالا . ولذلك لا غرابة أن يبادلها رسول الله صلى الله عليه وسلم حبا بحب وتقديرا بتقدير حتى اشتهر ذلك في مجتمع الصحابة فصاروا يتحرون بهداياهم يوم عائشة ليكتمل الأنس لرسول الله صلى الله عليه وسلم . ويبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .(١)

---

(١) انظر صحيح البخاري ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة رضي الله عنها وفي الهبة في ثلاث مواضع . وأخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب : في فضل عائشة رضي الله عنها حديث (٢٤٤١ - ٢٤٤٢) .

الفصل الثاني

درجتها رضي الله عنها من حيث الرواية والحفظ

الفصل الثانــى

الفصل الثانى

درجتها ـ رضى الله عنها ـ من حيث الحفظ والرواية

هذا الفصل والذى يليه يتناولان الجانب العلمى من سيرة أم المؤمنين ـ رضى الله عنها ـ الذاتية. ولعل من نافلة القول ، أن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها قد حفظت علما غزيرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويظهر ذلك من مسندها الذى أحصاه أهل العلم مما هو مثبت فى التصانيف الحديثية المختلفة.

قال الامام الذهبى رحمه الله تعالى : (يبلغ مسند عائشة : عشرة أحاديث ومائتين وألفين حديثا ، اتفق البخارى ومسلم على اخراج أربعة وسبعين ومائة من حديثها وانفرد البخارى باخراج اربعة وخمسين حديثا ، وانفرد مسلم باخراج تسعة وستين حديثا ، فبلغ بذلك جملة مالها فى الصحيحين سبعة وتسعون ومئتا حديث). (١)

وقد أحصى محقق كتاب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للامام المزى ان مجموع ما لعائشة رضى الله عنها من الأحاديث بلغت تسعة وتسعين حديثا وتسعمائة وألف حديث. (٢)

وفى هذا القدر من الأحاديث دلالة واضحة على سعة حفظ أم المؤمنين رضى الله عنها للسنة وعلى رسوخ قدمها فى الرواية اذ هى من المكثرين لرواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أهلها لأن تكون اعلم نساء الامة على الاطلاق كما سبق قول الامام الذهبى بذلك.

ولا يرد سعة حفظها واكثارها من رواية الحديث الى كونها احدى امهات المؤمنين فحسب ، اذ شاركها فى هذه الميزة ثمانى نسوة كلهن يكبرنها سنا بيد أنهن لا يبلغن مجتمعات ما بلغت من رواية الحديث والعلم بأحكام الدين (٣) ،

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢/١٣٩).

(٢) انظر تحفةالاشراف (٩/١٢) فى كلمة التصحيح للمحقق.

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١٢/٤٣٥) .ط دار صادر المصورة.

اذن لابد أن يكون مرد ذلك ماحباها الله به من حدة الذكاء وقوة الحفظ والمبادرة بالسؤال عما اشكل عليها فهمه.

وكل هذه الصفات ورد من الآثار مايشهد لها ، وسوف اتعرض لبعضها مدللا به على أحقية أم المؤمنين رضى الله عنها لهذه الأوصاف.

أما مايدل على ذكائها وقوة الحفظ عندها رضى الله عنها - فى الجملة - ما جمعه الامام الزركشى عنها فى مؤلفه القيم (الاجابة لايراد ما استدركته عائشه على الصحابة) فقد جمع رحمه الله فى هذا المؤلف نخبة من الآثار التى استدركت فيها على الصحابة أشياء غابت عنهم أو نسيها بعضهم ، وصوبت بعضهم فى مسائل تتعلق بفهم المراد من النصوص القرآنية أو السنة. كل ذلك فى أدب جم وسعة ادراك . لم تعنف ولم تتباه بعلم بل تقدم علمها فى المسألة المعنية بوقار العالمة المتواضعة مع التماس العذر لمن لم يصب المراد من النص.

وفى هذا البحث لن أقدم النماذج الدالة على ماتقدم من صفاتها من كتاب الاجابة بل سوف ابذل الوسع - بحول الله - واستخلص ذلك مما جمعته من مواطن متفرقة من كتب السنة معلقا عليه بما يقتضيه المقام ما امكننى ذلك ، ولا اشترط ألا يكون ذلك قد ورد فى كتاب الاجابة. فقد يأتى موافقا له فى كثير من المواضع. لأن الامام الزركشى رحمه الله لم يدخر وسعا فى جمع هذه الاستدراكات من بطون الكتب واسعفه فى ذلك سعة اطلاعه ورسوخ قدمه فى العلوم الشرعية بأقسامها .

سؤالها عما اشكل عليهافهمه :

ان من أهم المقومات التى يتحتم توفرها لينشأ عالم فذ يأخذ بأزمة المسائل حفظا وفهما مع البصيرة النافذة فى النقد ، أن يكون ذا لسان سئول وفؤاد عقول لا يهدأ له بال حتى يعلم حكم كل مسألة تعن له ممن يرجع اليه فى ذلك ، ويعلم حل كل اشكال قد يرد اذا ظهر نوع تعارض بين النصوص ، أو تولد فهم من ظاهر النص اذا اعتمد عليه كان سببا فى اشكال . وأم المؤمنين عائشة رضى الله عنها كان لها مما تقدم القدح المعلى . فقد عقد الامام البخارى رحمه الله تعالى بابا فى كتاب العلم

جعل ترجمته أو عنوانه مضمون حديث ام المؤمنين رضى الله عنها ، حيث قال : (باب : من سمع شيئا فراجع حتى يعرفه) .(١) ثم قال :

(حدثنا سعيد بن ابى مريم قال : أخبرنا نافع بن عمر قال : حدثنى ابن أبى مليكة : أن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم : كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه ، الا راجعت فيه حتى تعرفه ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من حوسب عذب" قالت عائشة فقلت : أو ليس يقول الله تعالى : " فسوف يحاسب حسابا يسيرا " . قالت فقال : " انما ذلك العرض ، ولكن من نوقش الحساب يهلك" .(٢)

والشاهد فى الحديث هو قوله : (كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه ، الا راجعت فيه حتى تعرفه) . ثم ذكر حديثا عنها رضى الله عنها - يوافق ترجمة الباب . وهو تعريضها بالآية بدلا من الانكار ، وذلك يدل على أدبها الرفيع ويؤخذ منه ايضا ما يجب ان يكونه المتعلم مع العالم .

علق الشيخ محمد بن على الشافعى الشنوانى صاحب الحاشية التى على مختصر ابن ابى جمرة للبخارى بقوله : (.. فلم تظهر صورة الانكار ولكن عرضت بالآية ليجتمع لها فى ذلك وجوه من الفقه ، منها تفسير الآية ممن يعرفها حقا ، ومنها معرفة كيفية الجمع بينها وبين متن الحديث . فاجتمع لها فى ذلك ما أرادت وهو كونه عليه الصلاة والسلام بين لها الآية وكيفية الجمع بين الآية والحديث) .(٣)

ومن ذلك أيضا ماروى مسلم والترمذى وغيرهما . (واللفظ لمسلم) عن عائشة رضى الله عنها قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل :

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب العلم ، باب : من سمع شيئا فراجع حتى يعرفه (١/ ٥١) نشر وتوزيع دار ابن كثير واليمامه - دمشق - بيروت ، ضبط وترقيم الدكتور مصطفى ديب البغا .

(٢) نفس المصدر .

(٣) الحاشية على المختصر ص (٣٨) ط دار احياء الكتب العربية / عيسى البابى الحلبى وشركاه بدون تاريخ .

(يوم تبدل الارض غير الأرض والسموات)[١] فأين يكون الناس يومئذ ؟ يارسول الله فقال : " على الصراط ".[٢]

فانها رضى الله عنها عند ما قرأت قول الله تعالى : (يوم تبدل الأرض غير الارض . . . الاية) دفعها حبها للعلم ان تعرف مكان وجود الناس اثناء عملية التغيير هذه ، والتمست ذلك ممن هو قمين به ألا وهو أمين وحى الله فى أرضه ورسوله الى خلقه .

ومما يشهد لحبها للعلم أنه ثبت فى بعض روايات هذا الحديث أنها قالت : أنا أول الناس سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية).[٣] بل وفى بعضها يأتى التصريح بسبقها لذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم . حيث قال : (ان هذا الشىء ما سألنى عنه أحد ، قال : على الصراط ياعائشة . وفى أخرى : (لقد سألتنى عن شىء ما سألنى عنه أحد من أمتى ، ذلك اذا الناس على جسر جهنم).[٤]

كل هذه الآثار وغيرها مما لا يسع المجال لا ستقصائها تدل دلالة واضحة على حب أم المؤمنين رضى الله عنها للعلم ولمبادرتها بسؤال النبى صلى الله عليه وسلم عن كل ما أشكل عليها فهمه .

بيان قدر أم المؤمنين وشدة الحاجة الى مروياتها :

لا شك أن من رزقه الله حب العلم والمعرفة . وبادر بالسؤال عن كل مايجد فى فهمه غموضا لا شك أنه يحوز علما غزيرا فى فترة وجيزة ، هذا اذا انضاف الى ذلك قوة الحفظ وحدة الذاكرة . وما تقدم من الآثار يبين ان أم المؤمنين عائشة

---

(١) من الآية (٤٨) سورة ابراهيم .

(٢) صحيح مسلم كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب فى البعث والنشور . . . (٢١٥٠/٤) حديث (٢٧٩١) . وأخرجه الترمذى فى التفسير رقم (٣٢٢٠) وانظر تفسير الطبرى (٢٥٢/٨ - ٢٥٣) .

(٣) انظر جامع البيان للطبرى (٢٥٣/١٣) ط (٢) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى بتاريخ (١٣٧٣هـ) - (١٩٥٤م) .

(٤) نفس المصدر .

رضى الله عنها كان لها من ذلك أوفر نصيب فهى كانت فى صحبة المصطفى صلى الله عليه وسلم منذ أن رأت النور . فطول صحبتها له صلى الله عليه وسلم وسؤالها عن المسائل الشائكة اثرى ذخيرتها العلمية وأكسبها فهما عميقا وفقها دقيقا لمسائل الاحكام المختلفة ، فاذا أضيف هذا الى معرفتها لأحوال النبى صلى الله عليه وسلم فى بيته وشئونه التى لا يتيسر لباقى الأمة الاطلاع عليها ، ظهر لنا رفعة مكانتها العلمية وشدة الحاجة الى مروياتها فى الأمور الحياتية ، والمعادية أيضا .

وفى هذا المقام يخطر على البال ما اشتهر على الالسنة (خذوا شطر دينكم عن الحميراء) . وهو قول لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال مختصر المقاصد الحسنة : (لا يعرف) (١) .

وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح (... وفى روايةالنسائى من طريق أبى سلمة عنها ، دخل الحبشة يلعبون فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم : ياحميراء أتحبين أن تنظرى اليهم ؟ فقلت نعم . اسناده صحيح . ولم أر فى حديث صحيح ذكر الحميراء الا فى هذا) (٢) .

وقال الامام بدر الدين الزركشى فى ذكر خصائص عائشة رضى الله عنها : (" الخامسة والعشرون" جاء فى حقها : " خذوا شطر دينكم عن الحميراء" . وسألت شيخنا الحافظ عماد الدين ابن كثير رحمه الله عن ذلك فقال : " كان شيخنا حافظ الدنيا أبو الحجاج المزى رحمه الله يقول : كل حديث فيه ذكر الحميراء باطل الا حديثا فى الصوم فى سنن النسائى" قلت : (القائل الزركشى) وحديث آخر فى النسائى ايضا عن ابى سلمة قال : قالت عائشة : دخل الحبشة المسجد يلعبون .. الحديث) (٣) .

---

(١) مختصر المقاصد الحسنة للامام : محمد بن عبد الباقى ، تحقيق محمد لطفى الصباغ . وانظر كذلك المقاصد الحسنة (٩٨) والموضوعات الصغير لملا على القارى (٦٨) .

(٢) فتح البارى (٢/ ٣٥٥) ط المطبعة البهية لصاحبها عبد الرحمن محمد . سنة ١٣٤٨هـ .

(٣) الاجابة ص (٥١) وانظر سير أعلام النبلاء (٢/ ١٦٧ - ١٦٨) حاشية .

وهذا الحديث الآخر الذى ذكره الامام الزركشى هو الذى اشار الحافظ ابن حجر اليه قريبا .

ومن هذه الأقوال لأئمة الحديث يتضح أن حديث (خذوا شطر دينكم عن الحميراء) قول باطل لا تجوز نسبته للرسول صلى الله عليه وسلم . لكن ـ كما مضى قريبا ـ الأمة جميعها بحاجة الى مرويات أم المؤمنين رضى الله عنها لأنها تنقل للأمة أحوال الرسول صلى الله عليه وسلم فى بيته ، وعبادته بالليل . وطريقته كزوج الى غير ذلك من الامور التى تخفى على غير ازواجه مما تمس الحاجة الى معرفته والعلم به . ولا شك ان هذا الجزء من حياته صلى الله عليه وسلم يكمل العلم به ما تيسر للصحابة علمه من حياته خارج بيته ، فطابق هذا القول لواقع حالها رغم انه لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . بل علم ذلك عن طريق التتبع والاستقراء .

من أخذت عنه العلم :

كما ان أم المؤمنين رضى الله عنها حظيت بمعرفة أمور فى الدين مما غاب على مشيخة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإنه بالمقابل قد غابت عنها اشياء صدرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدها الصحابة مما يكون فى الغالب فى اسفاره التى لم تشهدها وغزواته واحواله خارج البيت . فاحتاجت هى أن تعلم ذلك ممن عنده علم به من الصحابة .

قال الحافظ ابن حجر فى الاصابة : (روت عائشة عن النبى وروت أيضا عن أبيها وعن عمر وفاطمة وسعد بن أبى وقاص وأسيد بن حضير وجدامة بنت وهب وحمزة بن عمرو الاسلمى) . (١)

ولم أجد عند الذهبى فى سير أعلام النبلاء زيادة على ما ذكر ابن حجر فى التهذيب ممن روت عنهم العلم . وورد عنده اسم حمزة بن عمرو الاسلمى صحيحا كما سبقت

---

(١) الاصابة فى تمييز الصحابة (٤/ ٣٦١) . وورد فيه (حمزة بنت عمرو) وصححته من تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٣٣) ط دار صادر المصورة عن ط دائرة المعارف النظامية بالهند . ومن سير أعلام النبلاء (٢/ ١٣٥) .

الاشارة اليه فى الهامش.(١)

من أخذ عنها العلم :

أحصى الامام الذهبى رحمه الله فى ترجمة أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها عددا من روى عنها العلم فأرباهم على الثمانين ومائة. جاء بهم مرتبين على حروف المعجم فكان عملا متقنا جليلا. ولا شك أن الترتيب على حروف المعجم قد يؤخر المتقدم زمانا ومكانة من حيث الاكثار فى الرواية عنها. وبعكس ذلك يقدم المتأخر زمانا ومكانة.(٢)

أما الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، فأوردهم على حسب ترتيبهم فى الرواية عنها من الصحابة ثم سرد باقى الرواة.(٣)

وأوردهم الشيخ سعيد الافغانى فى تحقيق كتاب الإجابة للزركشى مرتبين حسب وجودهم الزمنى. فجاء بمن روى عنها من الصحابة ثم أهل بيتها من بنى أخواتها وبنى أختها. ثم مواليها وهكذا. وقد أحصاهم فبلغ بهم حوالى التسعين نفسا. يظهر ذلك فى قوله : (ولو تتبع باحث فى هذه الكتب نفسها تراجم الرواة من الصحابة والتابعين، لاستطاع أن يضم الى هؤلاء الرواة التسعين الذين ذكرنا، اضعافهم).(٤)

ولا اظن أن ثمة حاجة تدعو الى سرد أسماء هؤلاء الرواة هنا مادام ان البحث لا يضيف اليهم جديدا. ولأن كتب التراجم حفلت بهم، فلا داعى أن تسود هذه الصفحات بالنقول عنها. ولكن لا مانع أن نذكر بعض المكثرين عنها : وفى مقدمتهم يذكر ابن اختها عروة بن الزبير بن العوام فهو أكثر من روى عنها على الاطلاق، فقد روى عنها فيما ذكر الامام المزى فى التحفة مايزيد على الألف حديث من أصل ألفين الا حديثا واحدا. فيكون قد روى وحده مايقارب نصف مسندها، أو مايزيد على نصف مسندها فى الكتب الستة. ومن الاثبات فى حديث عائشة ايضا، ابن أخيها : القاسم

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء (٢/ ١٣٥).

(٢) نفس المصدر، من (١٣٦ - ١٣٩).

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٦٢ - ٤٦٣) ط دار الفكر (١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م)

(٤) كتاب الاجابة ص ٣٥. بالهامش.

ابن محمد بن أبى بكر الصديق . ومن غير قرابتها : عمرة بنت عبد الرحمن . التى تربت فى حجر عائشة رضى الله عنها [١] قال الحافظ فى التهذيب : (.. وقال خالد ابن نزار : كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة ، القاسم وعروة وعمرة) [٢].

ومن الصحابة روى عنها : عمرو بن العاص وأبوموسى الاشعرى وزيد بن خالد الجهنى وأبوهريرة وابن عمر وابن عباس وربيعة بن عمرو الجرشى والسائب بن يزيد والحارث بن عبد الله بن نوفل [٣].

وذكرت هنا الصحابة لبيان علو منزلتها العلمية حتى احتاج الى علمها صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنهم جميعا .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (١٢ / ٤٦٦) .

(٢) تهذيب التهذيب (٨ / ٣٠٠) .

(٣) انظر ترجمتها فى تهذيب التهذيب (١٢ / ٤٦٢) .

الفصل الثالث

درجتها رضي الله عنها من حيث الدراية

الفصـل الثالـث

درجتها رضى الله عنها من حيث الدرايـــــة

الفصل الثالث

درجتها رضى الله عنها من حيث الدراية

وإذا كانت الرواية هى حفظ متون السنة وأداؤها على النحو الذى سمعت به . فإن الدراية تتعلق بحقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها وحال الرواة وشروطهم وأصناف المرويات وما يتعلق بها . (١)

ولا شك أن هذه القيود والضوابط فى تعريف مصطلح الدراية لم تكن معروفة فى الصدر الأول . بل وجدت بعد ما توسع التصنيف فى علوم الحديث المختلفة وظهرت اقسامه المتعددة نتيجة للبحوث المتواصلة والاستقراءات المتتبعة الرقيقة .

ولا يمنع أن تكون بعض أفراد هذا التعريف موجوده فى تلك الحقبة ، خاصة ما يتعرض منها للمتن بالتوجيه والشرح ، وقد يتناول الراوى بتوجيه الملاحظة التى سماعه أو غير ذلك . وهذا لا يقدح فى عدالة الصحابة مادام أنه صادر من بعضهم لبعض لأن اليقين مجزوم به انهم بعيدون كل البعد عن الهوى والغرض ، ولا يرومون فى كل ذلك الا خدمة الدين ممثلا فى نصوصه النبوية الشريفة .

وعلى ضوء ذلك سوف احاول الاتيان بأمثلة تبين نقد ام المؤمنين للمروى ، ثم أعقبها بأمثلة لنقدها للراوى مع التعليق اليسير ان دعت الحاجة اليه .

نقدها للمروى :

(١) روى الامام مسلم فى صحيحه عن عبد الملك بن ابى بكر بن عبد الرحمن ، عن أبى بكر ، قال : سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقص ، يقول فى قصصه : من أدركه الفجر جنبا فلا يصم ، فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث (لأبيه) فأنكر ذلك فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضى الله عنهما فسألهما عبد الرحمن عن ذلك . قال فكلتاهما قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم

---

(١) انظر مقدمة التحقيق لكتاب الخلاصة للطيبى - تحقيق صبحى السامرائى (١١) ومقدمة تحقيق تدريب الراوى للدكتور : عزة على عطية وموسى محمد على ص (٤٠) .

يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان . فذكر ذلك له عبد الرحمن فقال مروان : عزمت عليك الا ماذهبت الى أبى هريرة فرددت عليه ما يقول . قال فجئنا أبا هريرة . وأبو بكر حاضر ذلك كله . قال : فذكر له عبد الرحمن . فقال أبو هريرة : أهما قالتاه ؟ قال : نعم ، قال : هما أعلم .

ثم رد أبو هريرة ما كان يقول فى ذلك الى الفضل بن العباس . فقال أبو هريرة : سمعت ذلك من الفضل ولم أسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم.(١)

هذا الحديث ورد ايضا عند البخارى فى الصحيح ، وهو أطول من هذا.(٢) ولكنى اخترت رواية مسلم لورود القصة فيها مرتبة .

والشاهد فى الحديث أن أم المؤمنين رضى الله عنها ـ ومعها أم المؤمنين أم سلمة ـ قد : بينتا أن ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو عكس ما روى أبو هريرة عن الفضل رضى الله عنهم جميعا . فانه وان لم يكن ثم متن ، الا ان هناك فحوى لمتن غير مصرح به ، أى لم يرفع أبو هريرة ولا الفضل نهى الجنب عن الصوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . بل جاء فى شكل فتوى ، لكن من المعلوم ان الفتوى فى هذه الحالة لابد أن تكون مستندة الى قول النبى صلى الله عليه وسلم أو فعله .

(٢) أورد الامام السيوطى رحمه الله تعالى فى تفسير سورة الحديد حديثا نسبه للامام أحمد والحاكم ، عن ابى حسان أن رجلين دخلا على عائشة فقالا : أن أبا هريرة يحدث أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : انما الطيرة فى الدابة والمرأة والدار ، فقالت : والذى أنزل القرآن على أبى القاسم ما هكذا كان يقول . ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كان أهل الجاهلية يقولون : انما الطيرة

---

(١) صحيح مسلم كتاب الصيام باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (٢/٧٧٩ - ٧٨٠) حديث رقم (١١٠٩) .

(٢) انظر صحيح البخارى كتاب الصوم ، باب الصائم يصبح جنبا (٢/٦٧٩ - ٦٨٠) حديث (١٨٢٥) .

فى المرأة والدابة والدار ، ثم قرأت : " ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا فى أنفسكم الا فى كتاب من قبل أن نبرأها ان ذلك على الله يسير".(١)

الحديث نقله السيوطى من مسند الامام أحمد(٢) أما الحاكم فلم يذكر أول الحديث وحكاية الرجلين الذين أخبرا عائشة بكلام أبى هريرة ، بل اقتصر على قوله : (.. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كان أهل الجاهلية يقولون : انما الطيرة فى المرأة والدابة والدار ، ثم قرأت الآية .. الحديث) . وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى على تصحيحه.(٣)

وفى هذا الحديث أضافت أم المؤمنين رضى الله عنها أحرفا يسيره الى المتن مما فات أبا هريرة . وتوجه المتن بهذه الزيادة التى لحقت بأوله توجها صحيحا يرفع الاشكال الناجم من اسقاطها ، ثم استدلت على صحة روايتها وموافقتها لمقتضى الايمان بالقدر خيره وشره بالآية الكريمة التى فى سورة الحديد : " ما أصاب من مصيبة فى الارض .. " الاية.(٤)

(٣) قال الامام السيوطى رحمه الله : (وأخرج ابن مردوية عن عائشة رضى الله عنها أنه بلغها قول أبى هريرة رضى الله عنه : " علاقة سوط فى سبيل الله أعظم أجرا من عتق ولد زنية : فقالت عائشة رضى الله عنها : يرحم الله أبا هريرة ، انما كان هذا أن الله لما أنزل " فلا اقتحم العقبة وما أدراك ما العقبة فك رقبة" قال بعض المسلمين ، يارسول الله : انه ليس لنا رقبة نعتقها فانما يكون لبعضنا الخويدم التى لابد منها فنأمرهن يبغين ، فاذا بغين فولدن ، اعتقنا اولادهن . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تأمروهن بالبغاء لعلاقة سوط فى

---

(١) الدر المنثور (٨/ ٦٢) ط دار الفكر (١) (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) .

(٢) انظر مسند أحمد (٦/ ٢٤٦) . وانظر السنن الكبرى (٨/ ١٤٠) .

(٣) مستدرك الحاكم (٢/ ٤٧٩) .

(٤) من الآية (٢٢) من سورة الحديد .

سبيل الله أعظم أجرا من هذا ".(١)

وفى هذا الحديث يلاحظ أن ام المؤمنين رضى الله عنها بينت أنه كان تصويبا لسلوك هم الصحابة بفعله. وهو سبب لورود الحديث. وسبب ورود الحديث من مباحث الدراية الأصيلة اذ ان تعلقه بدراية المروى كعلاقة سبب النزول بالنص القرآنى

والامثلة على نقد أم المؤمنين للروايات كثيرة. وهى عماد مؤلف الامام الزركشى واستقصاؤها يرهق البحث ويضيف اليه عبئا ، وفيما تم ايراده كفاية للدلالة على سعة علم وفهم أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها وحذقها بفن الدراية ونقد المتون نقدا علميا دقيقا يستند الى فهم القرآن والسنة الفهم الصحيح.

وبعد هذه الأمثلة نخلص الى الأمثلة التى تنقد فيها الراوى. وهى ليست كثيرة اذا قيست ، بأمثلة نقد المروى.

نقدها للراوى :

روى الامام مسلم فى صحيحه عن ابن عباس ، قال : كنا مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . حتى اذا كنا بالبيداء ، اذا هو برجل نازل فى شجرة. فقال لى : اذهب فاعلم لى من ذاك الرجل. فذهبت فاذا هو صهيب. فرجعت اليه فقلت انك أمرتنى أن أعلم لك من ذاك. وانه صهيب. قال : مره فليلحق بنا فقلت ان معه أهله. قال : وان كان معه أهله (وربما قال أيوب : مره فليلحق بنا) . فلما قدمنا لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب . فجاء صهيب يقول : وا أخاه: واصاحباه ، فقال عمر : ألم تعلم أو لم تسمع (قال أيوب : أو قال : أولم تعلم أولم تسمع) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ان الميت ليعذب ببعض بكاء أهله " قال فأما عبد الله فأرسلها مرسلة. وأما عمر فقال : ببعض.(٢)

---

(١) الدر المنثور (٨/ ٥٢٤).

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز باب : الميت يعذب ببكاء أهله عليه (٢/ ٦٤٠ - ٦٤١).

فقمت فدخلت على عائشة . فحدثتها بما قال ابن عمر . فقالت : لا . والله ، ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قط " ان الميت يعذب ببكاء أحد ". ولكنه قال : " ان الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذابا . وان الله لهو أضحك وأبكى . ولا تزر وازرة وزر أخرى ".

قال أيوب : قال ابن أبى مليكة : حدثنى القاسم بن محمد قال : لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت : انكم لتحدثونى عن غير كاذبين ولا مكذبين . ولكن السمع يخطىء.(١)

وهذا القول الذى علقه الامام مسلم رحمه الله الى أيوب السختيانى هو المراد فى هذا المطلب. ولكى تتضح الصورة من ايراد استدراكها على امير المؤمنين عمر رضى الله عنه وابنه عبد الله رضى الله عنه كان من المهم جدا ذكر الحديث كاملا .

فهى مع تبيينها لما فات أمير المؤمنين وابنه من سبب ورود الحديث وملابسته الا أنها فى نفس الوقت بينت ثقتها فيهما من حيث الامانة فى النقل ، ولكن عزت الاختلاف الى الخطأ فى السمع .

وفى رواية لمسلم ، عن عروة بن الزبير قال : ذكر عند عائشة قول ابن عمر : الميت يعذب ببكاء أهله عليه . فقالت : رحم الله أبا عبد الرحمن . سمع شيئا فلم يحفظه . انما مرت على النبى صلى الله عليه وسلم جنازة يهودى . وهم يبكون عليه . فقال : " انتم تبكون. وانه ليعذب ".(٢)

وفى رواية ثالثة لمسلم أيضا ، قالت : يغفر الله لأبى عبد الرحمن أما أنه لم يكذب ولكنه نسى أو أخطأ . الحديث.(٣)

وكذلك يلاحظ فى القولين الأخيرين عنها ، رضى الله عنها فانها تنفى شبهة

---

(١) صحيح مسلم كتاب الجنائز باب : الميت يعذب ببكاء أهله عليه (٢ / ٦٤١) ، وانظر صحيح البخارى ، كتاب الجنائز ، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم (يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه اذا كان النوح من سنته (١ / ٤٣١) .

(٢) نفس المصدر (٢ / ٦٤٢) .

(٣) صحيح مسلم كتاب الجنائز. باب : الميت يعذب ببكاء أهله (٢ / ٦٤٣) .

الكذب عن ابن عمر وتعزو قوله للخطأ والنسيان . وبهذه الآثار وغيرها تستبين شخصية أم المؤمنين العلمية المتكاملة ، حفظا للمتون ، وادراكا لمرامى الشرع ، ومعرفة تامة بالوقائع والملابسات التى جاءت من اجلها النصوص ، ثم هى فوق ذلك العالمة بأقدار العلماء والحافظة لأهل الفضل فضلهم . فهى تصوب الخطأ من أجل نصرة الحق ونشر العلم الصحيح ، وهى تعدل من كان صفته العدالة . وتلتمس العذر والمخرج لمن كان بين الصلاح .

وفى هذا القدر كفاية لبيان منزلة أم المؤمنين رضى الله عنها فى الدراية بالسنة ورواتها . وكان من الممكن ايراد نماذج أكثر من نقدها ، لكن بالباب الثانى - باب التفسير - آثار ليست بالقليلة فاذا أدرجت هنا أو بعضها كان ذلك مدعاة للتطويل والتكرار المملين وقد يفقد البحث تسلسله ويكثر عوده على بعضه .

وفاتها :

عاشت أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها بعد النبى صلى الله عليه وسلم نيفا وأربعين سنة . تنشر العلم والفضيلة ، واختلفت عليها طبقات كثيرة من طلاب العلم والمعرفة . وكانت رضى الله عنها مرجعا وملاذا لكبار الصحابة يلتمسون عندها الحل الناجع للمشكلات الوعرة فى جميع فروع الشريعة .

قال القاسم بن محمد : ان عائشة رضى الله عنها قد استقلت بالفتوى فى خلافة أبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم.(١)

وبعد هذا العمر الحافل بنشر العلم وتعليم الناس الخير وافتها منيتها فى ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من رمضان سنة ثمان وخمسين من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم . وهذا قول أكثر اهل التواريخ والسير كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر.(٢)

وهناك قول ثان انها توفيت فى عام سبع وخمسين قدمه ابن عبد البر فى الاستيعاب

---

(١) الطبقات الكبرى (٢/٣٧٥) .

(٢) انظر الاصابة (٤/٣٦١) ، والتهذيب (١٢/٤٣٦) ، والطبقات الكبرى (٨/٨٠) .

عن ابن المديني على القول الاول ونقل عن خليفة بن خياط انها توفيت سنة ثمـــان وخمسين ، والذي في تاريخ خليفة بن خياط انها توفيت في سنة سبع وخمسين .(١)

رضى الله عنها وأرضاها وأعلى فى عليين منزلتها .

---

(١) انظر الاستيعاب بهامش الاصابة (٤/ ٣٦٠) وتاريخ خليفة بن خيـــاط ص (٢٢٥) ط (٢) دار العلم (دمشق بيروت) ـ مؤسسة الرسالـــة بيروت (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م) .

تفسير سورة الفاتحة

الباب الثاني

الآثار الواردة عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها
في تفسير القرآن العظيم

تفسير سورة الفاتحة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ١

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٢ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ٣

مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ

نَسْتَعِينُ ٥ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ٦

صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ

الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ٧

١ ـ قال الامام الحافظ أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني رحمه الله :

حدثنا هارون بن سعيد الأيلي ، حدثنا خالد بن نزار ، حدثني القاسم بن مبرور ، عن يونس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : شكا الناس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر ، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ، ووعد الناس يوما يخرجون فيه ، قالت عائشة : فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب الشمس ، فقعد على المنبر ، فكبر صلى الله عليه وسلم وحمد الله عزوجل ثم قال : " انكم شكوتم جدب دياركم واستئخار المطر عن ابان زمانه عنكم ، وقد أمركم الله عزوجل أن تدعوه ، ووعدكم أن يستجيب لكم " ثم قال : (الحمد لله رب العالمين ملك يوم الدين) لا اله الا الله يفعل ما يريد ، اللهم انت الله لا اله الا أنت الغني ونحن الفقراء ، أنزل علينا الغيث ، وأجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغا الى حين " ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض ابطيه ، ثم حول الى الناس ظهره ، وقلب ـ أو حول ـ رداءه وهو رافع يديه ، ثم اقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين ، فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت ، ثم أمطرت باذن الله ، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول ، فلما رأى سرعتهم الى الكن (١) ضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه فقال : " أشهد أن الله على كل شيء قدير ، وأني عبدالله ورسوله "

---

(١) الكن : السترة ، والجمع : أكنان . الصحاح مادة (كنن) .

قال أبوداود : وهذا حديث غريب اسناده جيد ، أهل المدينة يقرؤون : (ملك يوم الدين) وان هذا الحديث حجة لهم.(١)

التعريف برجال الاسناد :

١ - هارون بن سعيد الأيلي ، بفتح الهمزة وسكون التحتانية ، السعدى مولاهم ، أبو جعفر ، نزيل مصر ، ثقة فاضل ، من العاشرة ، مات سنة (٢٥٣) وله (٨٣ سنه)(٢)

٢ - خالد بن نزار : الغساني الأيلي ، بفتح الهمزة وسكون التحتانية ، صدوق يخطئ ، من التاسعة مات سنة (٢٢٢)(٣)

٣ - القاسم بن مبرور الايلي ، بالفتح وسكون التحتانية ، صدوق فقيه اثنى عليه مالك من كبار السابعة ، مات سنة (١٥٨) أو (١٥٩).(٤)

٤ - يونس : هو ابن يزيد بن أبي النجاد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ، أبو يزيد مولى آل ابي سفيان ثقة الا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا وفي غير الزهري خطأ من كبار السابعة ، مات سنة (١٥٩) على الصحيح وقيل سنة (١٦٠).(٥)

٥ - هشام : هو ابن عروة بن الزبير الأسدي ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة . مات سنة (١٤٥) أو (١٤٦) وله (٨٠) سنة.(٦)

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب رفع اليدين في الاستسقاء جـ١ ص ٣٠٤.
وأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب الاستسقاء (١/ ٣٢٨).

(٢) تقريب التهذيب ت (٧٢٣٠) ص ٥٦٨.

(٣) تقريب التهذيب ت (١٦٨٢) ص ١٩١. وانظر التهذيب (٣/ ١٠٦).

(٤) تقريب التهذيب ت (٥٤٨٨) ص ٤٥١.

(٥) تقريب التهذيب ت (٧٩١٩) ص ٦١٤. والتهذيب (٨/ ٢٩٩).

(٦) تقريب التهذيب ت (٧٣٠٢) ص ٥٧٣. والتهذيب (١١/ ٤٤).

وأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب الاستسقاء غير أنه قال : (مالك يوم الدين) بدلا من (ملك) كما عند أبي داود . وقال : (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه).(١)

ووافقه الامام الذهبي ، ولكن الذهبي أورد في روايته في التلخيص (ملك يوم الدين موافقا للفظ أبي داود الذي هو موضع الشاهد لقراءة المدنيين.(٢)

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى من طريق هارون بن سعيد الأيلي بمثله تماما الا تصحيفا واحدا في لفظة " فلم يزل في الرفع " فعند البيهقي : " فلم يترك في الرفع " ولا يخفى اضطراب المعنى هنا.(٣)

قال الحافظ ابن كثير : " قرأ بعض القراء (ملك يوم الدين) وقرأ آخرون (مالك) وكلاهما صحيح متواتر في السبع "(٤)

وقد رجح الامام أبوجعفر الطبري قراءة المدنيين (ملك) بمعنى الملك.(٥)

ومن المصاحف التي اخرجت مطبوعة - حديثا - بهذه الرواية مصحف الجماهيرية الليبية ، برواية الامام قالون : وهو عيسى بن ميناء صاحب نافع ، مات سنة (٢٢٠)(٦) - على ما اختاره الحافظ ابو عمرو الداني : وهو عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر الداني القرطبي ، ولد بقرطبة سنة (٣٧١) وتوفى بمدينة دانية سنة (٤٤٤)(٧)

وطبع المصحف تحت اشراف جمعية الدعوة الاسلامية العالمية بطرابلس بالجماهيرية

---

(١) انظر المستدرك (١/٣٢٨).

(٢) انظر التلخيص بذيل المستدرك ص (٨٢).

(٣) انظر السنن الكبرى ، كتاب صلاة الاستسقاء باب ذكر الاخبار التي تدل على أنه دعا وخطب قبل الصلاة (٣/٣٤٩).

(٤) تفسير ابن كثير (١/٢٤).

(٥) انظر تفسير الطبري بتحقيق أحمد ومحمود محمد شاكر (١/١٤٩ - ١٥٠).

(٦) ميزان الاعتدال (٣/٣٢٧).

(٧) ترجمة ملحقة بالمصحف.

الليبية في الثاني من مارس (آذار) عام ١٩٨٦ للميلاد ، طبعة أولى .

٢ - قال الامام الحافظ أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجه) رحمه الله تعالـى :

حدثنا اسحق بن منصور . أخبرنا عبدالصمد بن عبدالوارث ، ثنا حماد بن سلمـة ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليـه وسلم قال : " ما حسدتكم اليهود على شيء ، ما حسدتكم على السلام والتأمين". (١)

التعريف برجال الاسناد :

١ - اسحق بن منصور : بن بهرام الكوسج ، أبو يعقوب التميمي المروزي . ثقة ثبـت، من الحادية عشرة ، مات سنة (٢٥١) (٢).

٢ - عبدالصمد بن عبدالوارث : بن سعيد العنبري مولاهم ، التنوري بفتح المثنـاة وتثقيل النون المضمومة أبو سهل البصري ، صدوق ثبت في شعبة ، من التاسعـة مات سنة (٢٠٧) (٣).

٣ - حماد بن سلمة : بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس فـي ثابت ، وتغير حفظه بأخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة (١٦٧) (٤).

٤ - سهيل بن أبي صالح : ذكوان السمان ، أبو يزيد المدني ، صدوق تغير حفظـه بآخرة ، روى له البخاري مقرونا وتعليقا ، من السادسة مات في خلافة المنصور. (٥)

٥ - أبوصالح : ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني ثقة ثبت ، وكان يجلـب الزيت الى الكوفة من الثالثة مات سنة (١٠١) (٦).

---

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب اقامة الصلاة باب الجهر بآميـن .

(٢) تقريب التهذيب : ت (٣٨٤) ص ١٠٣ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٤٠٨٠) ص ٣٥٦ .

(٤) تقريب التهذيب ت (١٤٩٩) ص ١٧٨ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٢٦٧٥) ص ٢٥٩ .

(٦) تقريب التهذيب ت (١٨٤١) ص ٢٠٣ .

الحكم على الاسناد :

قال في الزوائد : هذا اسناد صحيح ، ورجاله ثقات ، احتج مسلم بجميع رواته .

قلت : وقد ذكره الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في صحيح سنن ابن ماجة برقم (٦٩٧)(١) وكذلك أخرجه في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٦٩١) .

وقد أخرج البيهقي في سننه عن عائشة في هذا الباب حديثين فيهما زيادات على ما جاء عند ابن ماجة . أولهما :

عن محمد بن الاشعث قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فحدثتني قالت : بينما أنا قاعدة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ثلاثة نفر من اليهود فاستأذن أحدهم وذكر الحديث وفيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : تدرين على ما حسدونا قلت : الله ورسوله أعلم قال : فانهم حسدونا على القبلة التي هدينا لها وضلوا عنها وعلى الجمعة التي هدينا لها وضلوا عنها وعلى قولنا خلف الامام آمين .(٢)

وأما الحديث الثاني ، فعن محمد بن الأشعث ايضا عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحسدونا اليهود بشيء* ما حسدونا بثلاث التسليم والتأمين واللهم ربنا لك الحمد .(٣)

---

(١) صحيح سنن ابن ماجه جـ١ ص ١٤٢ .

(٢) سنن البيهقي جـ٢ ص ٥٦ . كتاب الصلاة باب التأمين .

(٣) نفس المصدر .

* على لغة أكلوني البراغيث عند البصريين .

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر ولا تعسر واعن بالخير وتمم

تفسير سورة البقرة

ما جاء في قوله تعالى : وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى :

٣ - حدثنا ابراهيم بن موسى : أخبرنا عيسى بن يونس ، عن هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : سَحَرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم رجلٌ من بني زريق ، يقال له لبيد بن الاعصم ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه أنه يفعل الشيء وما يفعله ، حتى اذا كان ذات يوم أو ذات ليلة وهو عندي ، لكنه دعا ودعا ، ثم قال : "ياعائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه ، أتاني رجلان ، فقعد أحدهما عند رأسي ، والآخر عند رجلي ، فقال أحدهما لصاحبه : ما وجع الرجل ؟ فقال : مطبوب ، قال : من طبه ؟ قال لبيد بن الأعصم ، قال : في أي شيء ؟ قال : في مشط ومشاطة ، وجف طلع نخلة ذكر. قال : وأين هو ؟ قال : في بئر ذروان" فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من أصحابه ، فجاء فقال : "ياعائشة ، كأن ماءها نقاعة الحناء ، وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين". قلت يارسول الله : أفلا استخرجته ؟ قال : "قد عافاني الله ، فكرهت أن أثور على الناس فيه شرا". فأمر بها فدفنت. (١)

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الطب ، باب : السحر وقول الله تعالى : (ولكن =

هذا الحديث أخرجه الامام البخارى فى ستة مواضع سوى هذا بعضها مطول وبعضها مختصر . وأولها مختصر جدا فى كتاب الجزية ، باب : هل يعفى عن الذمى اذا سحر. وفى بدء الخلق ، باب صفة ابليس وجنوده ، وفى كتاب الطب أخرجه فى ثلاثة مواضع ، هذا أحدها ، والثانى فى باب : هل يستخرج السحر ، والثالث فى باب السحر (آخر). وأخرجه فى كتاب الأدب ، باب قول الله تعالى : [ان الله يأمر بالعدل والاحسان ..) الآية ، وترك اثارة الشر على مسلم أو كافر . وأخرجه أخرى فى كتاب الدعوات ، باب تكرير الدعاء.(١)

وأخرجه الامام مسلم من طريق أبى كريب : حدثنا ابن نمير عن هشام به . نحوه ، وقال فيه " ... دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا ثم دعا ...". وقال : " ... فقال الذى عند رأسى للذى عند رجلى او الذى عند رجلى للذى عند رأسى .." هكذا على الشك . وقال :" ... فى بئر ذى أروان ". وقال :" ... قالت فقلت يارسول الله . أفلا احرقته .." بدل ، أفلا استخرجته . وقال :" ... وكرهت ان أثير على الناس شرا ، فأمرت بها فدفنت ".(٢)

وأخرجه الامام أبوجعفر الطبرى بأسنادين احدهما من طريق يحيى بن سعيد القطان عن هشام به والآخر من طريق ابن نمير عن هشام كما فى مسلم ، وكلا الروايتين مختصرة جدا.(٣)

وأخرجه الامام أحمد فى مسنده بثلاث طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحو ما تقدم.(٤)

= الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت) الاية . (٥/٢١٧٤ - ٢١٧٥).

(١) ينظر الى الابواب والكتب المشار اليها من الصحيح .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب السلام ، باب السحر (٤/١٧١٩ - ١٧٢٠).

(٣) انظر تفسير الطبرى النسخة المحققة (٢/٤٣٧).

(٤) انظر مسند الامام أحمد (٦/٦٣ ، ٩٦).

وقال أبوجعفر رحمه الله تعالى :

(٤) حدثنا القاسم ، قال : حدثنا الحسين ، قال : حدثني حجاج عن أبي الزناد ، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها : في قصة ذكرتها عن امرأة قدمت المدينة فذكرت أنها صارت في العراق ببابل فأتت بها هاروت وماروت فتعلمت منهما السحر. (١)

التعريف برجال الاسناد :

١ - القاسم - شيخ الطبري - هو ابن الحسن الهمذاني ، روى عن ابن وهب الدينوري تكلم فيه ولم يترك. (٢)

٢ - الحسين هو ابن داود المصيصي - يلقب بسنيد - بنون ثم دال مصغرا - المحتسب صعف مع امامته ومعرفته ، لكونه كان يلقن شيخه حجاج بن محمد . وترجمة الخطيب البغدادي في تاريخه وقوى أمره ووافقه على ذلك أحمد محمد شاكر. من العاشرة ، مات سنة (٢٢٦) . (٣)

٣ - حجاج : هو ابن محمد المصيصي الأعور ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ، نزل بغداد ثم المصيصة ، ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته ، من التاسعة مات ببغداد سنة (٢٠٦) . (٤)

٤ - ابن أبي الزناد : هو عبدالرحمن بن أبي الزناد : عبدالله بن ذكوان ، المدني مولى قريش ، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيها ، من السابعة ولي خراج المدينة فحمد ، مات سنة أربع وسبعين ومائه وله اربع وسبعون سنة . (٥)

---

(١) تفسير الطبري (٢/٤٣٦) . وسيأتي حديثها مفصلا ومطولا قريبا ان شاء الله .

(٢) ميزان الاعتدال جـ٣ ص ٣٧٠ ترجمة (٦٨٠٠) .

(٣) تاريخ بغداد جـ٨ ص ٤٢ - ٤٤ ، وتقريب التهذيب ترجمة (٢٦٤٦) ص ٢٥٧ . وانظر تفسير الطبري بتحقيق ابني شاكر جـ٢ ص ٤٣٣ حاشية (٥) .

(٤) تقريب التهذيب . ترجمة (١١٣٥) ص ١٥٣ . وانظر التاريخ الكبير للبخاري (١/٢/٣٨٠) .

(٥) تقريب التهذيب : ترجمة (٣٨٦١) ص ٣٤٠ .

٥ - هشام بن عروة بن الزبير بن العوام مضت ترجمته في الحديث (١) في تفسير سورة الفاتحة .

هذا الحديث ضعيف الاسناد ، لضعف القاسم وسنيد على ماجاء في كلام ابن حجر في سنيد . والحديث أورده السيوطي في الدر المنثور وأشار الى رواية الطبري هذه وزاد نسبته الى ابن ابي داود وابن الانباري ، كلاهما أخرجه في المصاحف.(٢)

قال أبوجعفر :

(٥) حدثنا به الربيع بن سليمان ، قال حدثنا ابن وهب ، قال أخبرنا ابن أبي الزناد قال ، حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : قدمت على امرأة من أهل دومة الجندل جاءت تبتغي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته حداثة ذلك تسأله عن شيء دخلت فيه من أمر السحر ولم تعمل به . قالت عائشة لعروة : يابن أختي فرأيتها تبكي حين لم تجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيشفيها ، كانت تبكي حتى اني لأرحمها وتقول : اني لأخاف أن أكون قد هلكت . كان لي زوج فغاب عني ، فدخلت على عجوز فشكوت ذلك اليها ، فقالت : ان فعلت ما آمرك به ، فأجعله يأتيك ، فلما كان الليل جاءتني بكلبين أسودين ، فركبت أحدهما وركبت الآخر ، فلم يكن كشيء حتى وقفنا ببابل ، فاذا برجلين معلقين بأرجلهما ، فقالا : ماجاء بك ؟ فقلت أتعلم السحر . فقالا : انما نحن فتنة فلا تكفري وارجعي ، فأبيت وقلت : لا ، قالا : فاذهبي الى ذلك التنور فبولي فيه ، فذهبت ففزعت فلم أفعل ، فرجعت اليهما ، فقالا : أفعلت ؟ قلت نعم . فقالا : فهل رأيت شيئا ؟ قلت لم أرى شيئا . فقالا لي : لم تفعلي ، أرجعي الى بلادك ولا تكفري ، فأربيت(٣) وأبيت فقالا : اذهبي الى ذلك التنور

---

(١) تقريب التهذيب : ترجمة (٧٣٠٢) ص ٥٧٣ .

(٢) انظر الدر المنثور (١/٣٨٤) .

(٣) أربيت : لزمت المكان . وفي الصحاح بالتضعيف حيث قال : " وأربت الابل بمكان =

فبولى فيه . فذهبت فاقشعررت ثم رجعت اليهما فقلت : قد فعلت . فقالا : فما رأيت ؟ فقلت لم أر شيئا . فقالا : كذبت لم تفعلى ، أرجعى الى بلادك ولا تكفرى ، فانك على رأس أمرك . فاربت وأبيت ، فقالا : اذهبى الى ذلك التنور وبولى فيه . فذهبت اليه فبلت فيه ، فرأيت فارسا متقنعا بحديد خرج منى فذهب الى السماء حتى ما أراه ، فجئتهما فقلت : قد فعلت. فقالا : ماذا رأيت ؟ فقلت : فارسا متقنعا خرج منى فذهب فى السماء حتى ما أراه . فقالا : صدقت ، ذلك ايمانك خرج منك ، اذهبى . فقلت للمرأة والله ما أعلم شيئا وما قالا لى شيئا . فقالت : بلى ، لن تريدى شيئا الا كان . خذى هذا القمح فابذرى ، فبذرت وقلت : أطلعى . فأطلعت ، وقلت : أحقلى . فأحقلت ثم قلت : أفركى . فأفركت ، ثم قلت : أيبس . فأيبست ثم قلت : أطحنى . فأطحنت ثم قلت : أخبزى ، فأخبزت . فلما رأيت أنى لا أريد شيئا الا كان ، سقط فى يدى وندمت . والله يا أم المؤمنين . والله ما فعلت شيئا قط ولا أفعله أبدا .(١)

التعريف بالاسناد :

١ - الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادى ، أبومحمد المصرى المؤذن ، صاحب الشافعى ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة (٢٧٠هـ) وله ست وتسعون سنة .(٢)

٢ - ابن وهب : هو عبدالله بن وهب بن مسلم القرشى مولاهم ابومحمد المصرى ، الفقيه ، ثقة حافظ عابد من التاسعة مات سنة (١٩٧) .(٣)

٣ - ابن ابى الزناد ، صدوق ، مضت ترجمته فى الآيات (١٠١ - ١٠٢) البقرة .

= كذا وكذا ، أى لزمته وأقامت به . انظر مادة " ربب " .

(١) تفسير الطبرى بتحقيق أحمد ومحمود محمد شاكر جـ٢ ص ٣٢٧ .

(٢) تقريب التهذيب ت (١٨٩٤) ص ٢٠٦ . وانظر الجرح والتعديل (٤٦٤/٢/١)

(٣) تقريب التهذيب ، ت (٣٦٩٤) ص ٣٢٨ .

هذا الأثر وصف ابن كثير اسناده بالجودة ،(١) وقال : "ورواه ابن أبى حاتم عن الربيع بن سليمان ، به مطولا ، وزاد بعد قولها : "ولا أفعله أبدا" : فسألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حداثة وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم يومئذ متوافرون فما دروا ما يقولون لها ، وكلهم هاب وخاف أن يفتيها بما لا يعلمه ، الا أنه قد قال لها ابن عباس : أو بعض من كان عنده ـ لو كان أبواك حيين أو احدهما ".(٢)

وأخرجه الحاكم فى المستدرك بنحوه وصححه ووافقه الذهبى .(٣) وقال الشيخ أحمد محمد شاكر : "بل صحيح الاسناد".(٤)

وأورد هذا الاثر السيوطى فى الدر المنثور واشار الى رواية الطبرى ورواية الحاكم وتصحيحه وايضا رواية ابن ابى حاتم التى ذكرها ابن كثير .(٥)

وكذلك أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى .(٦)

قال الشيخ أحمد محمد شاكر فى تعليقه على هذين الأثرين : "وقصة السحر هذه عرض لها كثير من أهل عصرنا بالانكار ، وهم فى انكارهم مقلدون ، ويزعمون أنهم بعقلهم يهتدون ، وقد سبقهم الى ذلك غيرهم ورد عليهم العلماء ."(٧)

ثم أورد كلام الحافظ فى الفتح : "قال المازرى : أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وزعموا أنه يحط من منصب النبوة ويشكك فيها . قالوا : وكل ما أدى الى ذلك فهو باطل . وزعموا أن تجويز هذا بعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع ، اذ يحتمل على هذا أنه يخيل

---

(١) تفسير القرآن العظيم جـ١ ص ١٤٢ .

(٢) نفس المصدر جـ١ ص ١٤٢ .

(٣) المستدرك جـ٤ ص ١٥٥ - ١٥٦ .

(٤) تحقيقه على تفسير الطبرى جـ٢ ص ٤٤٢ .

(٥) انظر الدر المنثور جـ١ ص ٢٤٦ .

(٦) سنن البيهقى كتاب القسامة باب قبول توبة الساحر وحقن دمه بتوبته جـ٨ ص ١٣٦- ١٣٧ .

(٧) تحقيق أحمد محمد شاكر على تفسير الطبرى حاشية (٢) جـ٢ ص ٤٣٧/٤٣٨ .

اليه أنه يرى جبريل وليس هو ثم وأنه يوحى اليه بشئ ولم يوح اليه بشئ . . قال المازرى : وكل هذا مردود لأن الدليل قد قام على صدق النبى صلى الله عليه وسلم فيما يبلغه عن الله تعالى وعلى عصمته فى التبليغ ، والمعجزات شاهدات بتصديقه ، فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل . وأما مايتعلق ببعض أمور الدنيا التى لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها ، فهو فى ذلك عرضة لما يعترض البشر ، كالأمراض . فغير بعيد أن يخيل فى أمر من أمور الدنيا مالا حقيقة له ، مع عصمته عن مثل ذلك من أمور الدين (١) ثم ذكر أن القاضى عياض رحمه الله تعالى عقد فصلا جيدا فى هذا البحث ، فى كتاب الشفا ، وأحال على شرح العلامة على القارى (٢).

---

(١) انظر فتح البارى جـ ١٠ ص ١٩٢ .

(٢) نفس المصدر (١٢ : ١٩٠ - ١٩٣) طبعة بولاق سنة ١٢٥٧ هـ .

ماجاء في قوله تعالى :

﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾ ١٢٤

قال عبدالرزاق : أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس (واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات) قال ابتلاه بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد . في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس ، وفي الجسد تقليم الأظفار وحلق العانة والختان ونتف الابط وغسل أثر الغائط والبول بالماء. (١)

وفي هذا ورد عن عائشة رضي الله عنها ماروى مسلم وابوداود والنسائي وابن ماجه واللفظ لمسلم :

قال حدثنا قتيبة بن سعيد وأبوبكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا حدثنا وكيع عن زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبه عن طليق بن حبيب عن عبدالله بن الزبير ...

(٦) عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عشر من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار وغسل البراجم ونتف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء ، قال زكريا قال مصعب : ونسيت العاشرة الا أن تكون المضمضة. (٢)

وقال ابوداود : حدثنا يحيى بن معين ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب ، عن ابن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها ،

---

(١) نقلا عن تفسير ابن كثير (١/ ١٦٥) وذلك لاني لم اجده في المصنف ، ويغلب على الظن انه سقط ضمن الخرم الذى ذكره محقق المصنف من أول نسخة الاستانة والتي تعتبر أكمل نسخ الكتاب وعادة يوجد هذا الحديث في كتب الطهارة من كتب السنة لذا نرجح أنه سقط مع الخرم.

(٢) صحيح مسلم كتاب الطهارة باب خصال الفطرة (١/ ٢٢٣)

وساقه بمثل حديث مسلم.[١]

ورواه النسائي أيضا عن طريق اسحق بن ابراهيم به مثله.[٢] واسحق بن ابراهيم هو : ابن مخلد الحنظلي ابومحمد بن راهوية المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل.[٣]

اما ابن ماجه فقد رواه بنفس اسناد مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة به ، غير أنه ذكر الراوي عن عائشة (أبو الزبير) بدلا عن عبدالله بن الزبير عند البقية[٤]

وأبو الزبير : هو محمد بن مسلم بن تدرس بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء ، الأسدي مولاهم ، أبو الزبير المكي ، صدوق الا انه يدلس من الرابعة مات سنة (١٢٦)[٥]

قلت : وقد عنعنه أبو الزبير عن عائشة ولم يصرح بالواسطة فربما دلسه. أو يكون وروده هنا تصحيفا ، والمقصود هو ابن الزبير كما في سائر الكتب.

---

(١) سنن أبي داود كتاب الطهارة باب السواك من الفطرة.

(٢) سنن النسائي كتاب الزينة باب : من السنن الفطرة .

(٣) تقريب التهذيب ت (٣٣٢) ص ٩٩ .

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الطهارة ، باب الفطرة.

(٥) تقريب التهذيب ت (٦٢٩١) ص ٥٠٦ .

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ (١٢٧)

(٧) قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

حدثنا اسماعيل . قال حدثنى مالك ، عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله : أن عبدالله بن محمد بن أبى بكر : أخبر عبدالله بن عمر ، عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ألم ترى أن قومك بنوا الكعبة واقتصروا عن قواعد ابراهيم) فقلت يارسول الله : ألا تردها على قواعد ابراهيم ؟ قال : (لولا حدثان قومك بالكفر) .

فقال عبدالله بن عمر : لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين الذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتم على قواعد ابراهيم .(١)

وبمثل هذا اللفظ رواه النسائى .(٢)

وقد أورد النسائى الجزء الأخير من هذا الحديث بثلاث طرق عن عائشة مع اختلاف يسير وتفاوت فى الالفاظ فيما بينها .(٣)

وذكر الامام السيوطى الحديث كاملا فى الدر المنثور وأشار الى روايتى البخارى والنسائى هاتين ، وزاد نسبته الى الشافعى ومالك .(٤)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير باب : قوله تعالى (واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل) الاية .

(٢) سنن النسائى ، كتاب مناسك الحج باب : بناء الكعبة .

(٣) انظر سنن النسائى كتاب مناسك الحج ، باب بناء الكعبة (٥/٢١٤ - ٢١٥)

(٤) انظر الدر المنثور (١/٣٣٠) وانظر الموطأ ، كتاب الحج ، باب ماجاء فى بناء الكعبة رقم (١٠٤) وفيه زيادة جواب (لولا) وهو : " لفعلت " .

قال الامام السندى رحمه الله فى حاشيته على سنن الامام النسائى : (قولـــــه : " لئن كانت عائشة سمعت هذا . . . " قيل : ليس هذا شكا فى سماع عائشة ، فانهـــا الحافظة المتقنة لكنه جرى على ما يعتاد فى كلام العرب من الترديد للتقرير والتعيين) .(١)

---

(١) حاشية السندى على سنن النسائى (٥/٢١٤ - ٢١٥) .

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ١٥٨﴾

(٨) قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن يوسف : أخبرنا مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه أنه قال : قلت لعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، وأنا يومئذ حديث السن : أرأيت قول الله تبارك وتعالى : (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) فما أرى على أحد شيئا ألا يطوف بهما ؟ فقالت عائشة : كلا ، لو كانت كما تقول ، كانت : فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ، وانما أنزلت هذه الآية فى الأنصار ، كانوا يهلون لمناة ، وكانت مناة حذو قديد ، وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، فلما جاء الاسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله : (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما).(١)

وقد أخرجه البخارى ايضا فى كتاب الحج ، قال : حدثنا أبو اليمان : أخبرنا شعيب ، عن الزهرى قال عروة قال : سألت عائشة رضى الله عنها ، فقلت لها : أرأيت قول الله تعالى : (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) . فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروة ، قالت : بئس ماقلت يا ابن أختى ، ان هذه لو كانت كما أولتها عليه ، كانت : لا جناح عليه أن لا يتطوف بهما ، ولكنها أنزلت فى الأنصار ، كانوا قبل أن يسلموا ، يهلون لمناة الطاغية ، التى كانوا يعبدونها عند المُشَلَّل ، فكان من أَهَلَّ يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة ، فلما أسلموا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب قوله (ان الصفا والمروة من شعائر الله) .

قالوا : يارسول الله ، انا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة ، فأنزل الله تعالى (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ) الاية .

قالت عائشة رضى الله عنها : وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما ، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما .

ثم أُخْبِرْتُ أبا بكر بن عبد الرحمن فقال : ان هذا لعلم ماكنت سمعته ، ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يذكرون : أن الناس ، الا من ذكرت عن عائشة ممن كان يهل بمناة ، كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة ، فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة فى القرآن ، قالوا : يارسول الله ، كنا نطوف بالصفا والمروة وان الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا ، فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة ، فأنزل الله تعالى : (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . .) الاية .

قال أبو بكر : فاسمع هذه الآية نزلت فى الفريقين كليهما ، فى الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا فى الجاهلية بالصفا والمروة ، والذين يطوفون ثم تحرجو أن يطوفوا بهما فى الاسلام . من أجل أن الله تعالى امر بالطواف بالبيت ، ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك ، بعد ما ذكر الطواف بالبيت.(١)

وقد قدمت الرواية الأولى لأنها هى التى اختارها الامام البخارى رحمه الله فى كتاب التفسير ، وأَثْبَتَّهَا لتفسير الآية . أما الرواية الثانية فقد اتيت بها بعدُ لاشتمالها على زيادات مفيدة . وهذا الحديث من قبيل التفسير المتعلق بأسباب النزول .

وقد جاء هذا الحديث مكررا عند البخارى فى عدة مواضع كعادته فى ايراد الحديث عدة مرات حسب مناسبته لتراجم الابواب.(٢)

وأخرجه الامام مسلم رحمه الله تعالى ـ وفيه زيادة ـ قولها : (ما أتم الله حج

---

(١) صحيح البخارى كتاب الحج ، باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله (٥٩٢/٢) .

(٢) منها فى أبواب العمرة ، باب : مايفعل فى العمرة ـ مايفعل فى الحج (٤٢٢٥ ، ٤٥٨٠) .

امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة) .(١)

وهو عند الامام مالك رحمه الله في الموطأ في كتاب الحج باب جامع السعي .(٢)

وأخرجه ابوداود من طريق القعنبي وابن وهب كلاهما عن مالك عن هشام بن عروة به نحوه .(٣)

وأخرجه الامام ابوعيسى الترمذي في تفسير الآية من سورة البقرة من حديث الزهري عن عروة .(٤)

ومن حديث الزهري أيضا اخرج الامام النسائي ، طرفا من الحديث واحدى روايتي البخاري بتمامها .(٥)

وكذلك أورده الامام أبوجعفر الطبري من حديث الزهري عن عروة بمثل لفظ البخاري .(٦)

وهو في مسند أحمد في موضعين من مسند عائشة رضي الله عنها .(٧)

وكذلك أخرجه ابن ماجه في كتاب الحج .(٨)

وقال الامام أبو جعفر الطبري رحمه الله :

(٩) حدثنا أبوكريب ، قال : حدثنا وكيع ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن

---

(١) انظر صحيح مسلم كتاب الحج ، باب بيان ان السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج الا به (٢/٩٢٨ - ٩٣٠) .

(٢) انظر الموطأ (١/٣٧٣) .

(٣) انظر سنن ابي داود ، كتاب المناسك ، باب : أمر الصفا والمروة (٢/١٨١) .

(٤) سنن الترمذي كتاب التفسير ، باب ومن سورة البقرة (٥/١٩٢ - ١٩٣) .

(٥) انظر سنن النسائي ، كتاب مناسك الحج ، باب ذكر الصفا والمروة (٥/٢٣٧ - ٢٣٨) .

(٦) انظر تفسير الطبري - المحققه - (٣/٢٣٦) .

(٧) انظر مسند أحمد (٦/١٤٤ و ٢٢٧) .

(٨) انظر سنن ابن ماجه كتاب الحج باب السعي بين الصفا والمروة حديث (٢٩٨٦) .

عائشة رضي الله عنها : قالت : لعمرى ماحج من لم يسع بين الصفا والمروة لان الله تعالى يقول : (ان الصفا والمروة من شعائر الله . . .) (١)

وهذا الذى رواه الطبرى قطعة من حديث صحيح يرويه الامام مسلم رحمه الله ، لكن مع اختلاف يسير فى اللفظ فعند مسلم : (فلعمرى . ما أتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة . .) (٢)

فالجملة هنا انشائية دعائيه بينما هى فى رواية الطبرى هذه خبرية .

ويبدو أن لفظ مسلم هو المحفوظ لأن ابن ماجه وافقه فى الرواية وتطابق لفظاهما . (٣)

---

(١) تفسير الطبرى - المحققه - (٣/ ٢٣٦ - ٢٣٧)

(٢) صحيح مسلم كتاب الحج باب بيان أن السعى بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج الا به (٢/ ٩٢٨) .

(٣) انظر سنن ابن ماجه ، كتاب مناسك الحج باب السعى بين الصفا والمروة حديث رقم (٢٩٨٦) .

ماجاء في تفسير قوله تعالى :

﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾﴾

(١٠) قال ابوداود رحمه الله تعالى :

حدثنا ابن بشار ، حدثنا عبدالرحمن ، ثنا سفيان ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى ناشئا في أفق السماء ترك العمل وان كان في صلاة ، ثم يقول : (اللهم اني أعوذ بك من شرها) فان مطر قال (اللهم صيبا هنيئا) (١)

التعريف برجال الاسناد :

١ - محمد بن بشار بن عثمان العبدى البصرى أبو بكر بندار ، ثقة ، من العاشرة مات سنة (٢٥٢) (٢) .

٢ - عبدالرحمن : هو ابن مهدى بن حسان العنبرى مولاهم أبوسعيد البصرى ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني : ما رأيت أعلم منه ، من التاسعة مات سنة (١٩٨) (٣) .

٣ - سفيان : هو ابن سعيد بن مسروق الثورى أبو عبدالله الكوفي ، ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس مات سنة (١٦١هـ) (٤) .

٤ - المقدام بن شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي ، الكوفي ، ثقة من السادسة (٥) .

٥ - أبوه : شريح بن هانئ بن يزيد الحارثي المذحجي ، أبو المقدام الكوفي ،

---

(١) سنن ابي داود ، كتاب الأدب ، باب : مايقال اذا هاجت الريح .(٤/ ٣٢٦)

(٢) تقريب التهذيب ت (٥٧٥٤) ص ٤٦٩ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٤٠١٨) ص ٣٥١ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٢٤٤٥) ص ٢٤٤ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٦٨٧٠) ص ٥٤٥ .

مخضرم ، ثقه ، قتل مع ابن أبى بكره بسجستان .(١)

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد متصل (٢) وكل رواته ثقات فهو صحيح . وقد أخرجه النسائى من حديث المقدام بن شريح ايضا وفى لفظه (نافعا) بدل (هنيئا) عند ابى داود (٣) . وكذلك أخرجه ابن ماجه من طريقين الاول من حديث شريح ايضا وفى لفظه : " سيبا نافعا " بدل (صيبا) عند ابى داود والنسائى . والمعنى يحتمل لأن السيب هو العطاء .(٤) واما الطريق الاخرى عن عطاء وليس فيه الدعاء .(٥)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٢٧٧٨) ص ٢٦٦ .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (٩ / ٦١) ، (١٠ / ٢٥٥) .

(٣) انظر سنن النسائى كتاب الاستسقاء باب القول عند المطر .

(٤) انظر الصحاح للجوهرى مادة " سيب " .

(٥) سنن ابن ماجة كتاب الدعاء باب مايدعو الرجل اذا رأى السحاب والمطر .

ماجاء فى قوله تعالى :

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾

قال ابوجعفر رحمه الله :

(١١) حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن، قال حدثنا سفيان، عن منصور بن شيبة ، عن عبدالله بن عيينة أو عتبة (الشك منى) : أن رجلا أراد أن يوصى وله ولد كثير وترك اربعمائة دينار ، فقالت عائشة : ما أرى فيه فضلا .(١)

التعريف بالاسناد :

بداية الاسناد من : ابن بشار الى سفيان الثورى مضت تراجمهم فى تفسير الآية (١٦٤) البقرة

١ - منصور بن صفية : هو منصور بن عبدالرحمن بن طلحة بن الحارث العبدرى الحَجَبى المكى ، وهو ابن صفية بنت شيبة ، ثقة ، من الخامسة ، أخطأ ابن حزم فى تضعيفه ، مات سنة (١٣٧) أو (١٣٨).(٢)

٢ - عبدالله بن عيينه : لم أجد له ذكرا فيما لدى من المراجع .

أما عبدالله بن عتبة ، فهناك اثنان ممن تسموا بهذا الاسم ، احدهما : عبدالله بن عتبه بن أبى سفيان الأموى ، المدنى مقبول من الثالثة.(٣) قال الحافظ فى التهذيب ما محصله روى له النسائى وابن ماجه وابن خزيمة حديثا واحدا فى القول اذا سمع المؤذن . وأخرج له ابويعلى فى مسنده عن عمته أم حبيبه حديثا غير هذا ، وعلى هذا هو ثقة عند ابن خزيمة لكونه أخرج له فى صحيحه .(٤)

---

(١) تفسير الطبرى بتحقيق شاكر جـ٣ ص ٣٩٥ . وفى طبعة دار الفكر جـ٢ ص ١٢١ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٦٩٠٤) ص ٥٤٧ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٣٤٦٠) ص ٣١٣ .

(٤) انظر تهذيب التهذيب جـ٥ ص ٢٧١ - ٢٧٢ ، ط دار الفكر الطبعة الاولى (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) .

وأما الثاني فعبد الله بن عتبه بن مسعود الهذلي ابن أخي عبد الله بن مسعود ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ووثقه العجلي وجماعة وهو من كبار الثانية ، مات بعد السبعين.(١)

قلت : الأول أشبه ان يكون شيخا لمنصور بن عبد الرحمن ، أما الثاني فبعيد لأنه توفي في حدود السبعين بينما كانت وفاة منصور بين السبعة والثلاثين والثمانية والثلاثين بعد المائة والفرق بين تاريخ وفاتيهما سبع وستون سنة . ومستبعد ان يكون لمنصور سن قبل ذلك تؤهله للتحمل والله أعلم.

وبهذا الاسناد يكون الحديث ضعيفا لان عبد الله بن عتبه مقبول .

وأورد هذا الحديث السيوطي في الدر المنثور ولم يذكر رواية ابن جرير له ، ونسبه الى سعيد بن منصور وابن المنذر.(٢)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٣٤٦١) ص ٣٠٣ .

(٢) انظر الدر المنثور (١/ ٤٢٣) ط دار الفكر ط (١) ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾

(١٢) روى البخارى ومسلم وغيرهما من اصحاب السنن واللفظ للبخارى له عن عائشة رضى الله عنها : أن قريشا كانت تصوم عاشوراء فى الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه . حتى فرض رمضان . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره ".(١)

ووجه الحديث فى تفسير الآية ، أنه من قبيل أسباب النزول وتاريخ تشريع الصوم .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير باب قوله (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) وفى كتاب الصوم ، باب وجوب صوم رمضان ، وباب صيام يوم عاشوراء ، وفى مناقب الأنصار ، باب أيام الجاهلية (ومسلم) فى كتاب الصيام باب صوم يوم عاشوراء بعدة طرق عن عائشة (وأبوداود) كتاب الصوم باب صوم يوم عاشوراء (والترمذى) فى كتاب الصوم باب ماجاء فى الحث على صوم يوم عاشوراء .(وابن ماجه) فى سننه كتاب الصيام باب صيام يوم عاشوراء. وأحمد فى مسنده (٦/٢٩ ، ٥٠ ، ١٦٢) وأخرجه ابوبكر بن أبى داود من مسند عائشة (٦١/٦٢) بتحقيق الشيخ عبدالغفور عبدالحق وذكر أنه أخرجه اسحق بن راهويه. اخرجه فى مسنده من مسند عائشة بتحقيق الشيخ عبدالغفور ايضا ، لم يطبع فى حديث رقم (١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦) .
وأخرجه عبدالرزاق الصنعانى فى المصنف عن ابن جريج وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بنحوه جـ٤ ص ٢٨٩ واخرج بنحوه من طريقين آخرين .

ماجاء في قوله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾

(١٣) قال البخاري رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن يوسف : أخبرنا مالك ، عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم : أن حمزة بن عمرو الأسلمي ، قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أأصوم في السفر ؟ . وكان كثير الصيام ، فقال : (ان شئت فصم وان شئت فأفطر) .(١)

والحديث أخرجه مسلم أيضا وأصحاب السنن وغيرهم عن عائشة رضي الله عنها .(٢)

وقال الامام الترمذي رحمه الله تعالى : حديث عائشة أن حمزة بن عمرو سأل النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث حسن صحيح .(٣)

وقد أورد الطبري أحاديث أخرى في تفسير الآية عن عائشة رضي الله عنها ، ترى فيها أفضلية الاقامة على السفر في رمضان . وهي :

(١٤) قال أبوجعفر : حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبدالوهاب ح .

وحدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا بن علية ـ قالا جميعا : حدثنا أيوب ، عن أبي يزيد ، عن أم ذرة قالت : أتيت عائشة رضي الله عنها ، في رمضان ، قالت : من

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب : الصوم في السفر والافطار .

(٢) (مسلم) كتاب الصيام باب : التخيير في الصوم والفطر في السفر . (وأبوداود) كتاب الصوم ، باب الصوم في السفر . و (الترمذي) في كتاب الصوم باب : ماجاء في الرخصة في السفر . و (النسائي) كتاب الصيام باب : الصيام في السفر و (ابن ماجه) كتاب الصيام ، باب : ماجاء في الصوم في السفر . وأخرجه أبو جعفر الطبري في تفسير الآية جـ٣ ص ٤٧٠ . تحقيق أحمد ومحمود محمد شاكر .

(٣) الجامع الصحيح للترمذي تحقيق أحمد محمد شاكر جـ٣ ص ٨٢ .

أين جئت ؟ قلت من عند أخي حنين . قالت : ما شأنه ؟ قالت ودعته يريد يرتحل . قالت : فأقرئيه السلام ومريه فليقم ، فلو أدركني رمضان وأنا ببعض الطريق لأقمت له) (١)

التعريف بالاسناد :

١ - محمد بن بشار : بن عثمان العبدى ، البصرى ، أبوبكر ، بندار ، ثقة : من العاشرة (٢) مضى في تفسير الآية (١٦٤) البقرة

٢ - عبدالوهاب : بن عبدالمجيد الثقفي أبومحمد البصرى ، ثقة من التاسعة . (٣)

ح

١ - يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدى مولاهم ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة (٢٥٢) وله (٨٦) سنة وكان من الحفاظ . (٤)

٢ - ابن علية : هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدى مولاهم ، أبوبشر البصرى ، المعروف بابن عليه ، ثقة حافظ من الثامنة ، مات سنة (١٩٣) وهو ابن (٨٣) سنه . (٥)

٣ - أيوب : ابن أبي تميمة : كيسان السختياني ، بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون ، أبو بكر البصرى ، ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة . مات سنة احدى وثلاثين ومائه وله خمس وستون . (٦)

٤ - أبو يزيد : المدني ، نزيل البصرة ، مقبول من الرابعة . (٧)

---

(١) تفسير الطبرى - تحقيق أحمد محمد شاكر جـ٣ ص (٤٥١) وفى ط بولاق (٢ / ٨٦) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٥٧٥٤) ص ٤٦٩ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٤٢٦١) ص ٣٦٨ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٧٨١٢) ص ٦٠٧ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٤١٦) ص ١٠٥ .

(٦) تقريب التهذيب ت (٦٠٥) ص ١١٧ .

(٧) تقريب التهذيب ت (٨٤٥٢) ص ٦٨٥ .

٥ - أم ذرة : المدنية ، مولاة عائشة ، مقبولة من الثالثة.(١)

الحكم على الاسنادين :

إن هذين الاسنادين مابين ثقة ومقبول ، ولأن مدارهما على أبي يزيد وأم ذرة ، وهما مقبولان فالاسناد ضعيف لكون ام ذرة مقبولة ؛ وعلى ضعيف.

والخبر اورده السيوطي رحمه الله في الدر المنثور في تفسير الآية بنحو معناه ونسبه لعبد بن حميد فقط وفيه .. " عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن ابراهيم بن محمد جاء الى عائشة فذكر نحوه ، ولم يسم فيه (حنين) أخا (أم ذرة).(٢)

وقال الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله : " وأما أخوها حنين فلم أجد له ذكرا في غير هذا الموضع ".(٣)

(١٥) وقال أبوجعفر أيضا :

حدثنا هناد قال ، حدثنا اسحق بن عيسى ، عن أفلح عن عبدالرحمن ، قال جاء ابراهيم بن طلحة الى عائشة يسلم عليها ، قالت : وأين تريد ؟ قال : أردت العمرة قالت : فجلست حتى دخل عليك الشهر خرجت فيه . قال : قد خرج ثقلي ، قالت : أجلس حتى اذا أفطرت فاخرج - يعني شهر رمضان.(٤)

التعريف بالاسناد :

١ - هناد : هو ابن السري بن مصعب التميمي أبوالسري ، ثقة من كبار العاشرة ، أخرج له البخاري في خلق أفعال العباد ومسلم وأصحاب السنن (٥)

٢ - اسحق بن عيسى بن نجيح البغدادي ، أبو يعقوب بن الطباع سكن أذنة ، صدوق من التاسعة مات سنة (٢١٤) وقيل بعدها.(٦)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٨٧٢٩) ص ٧٥٦ .

(٢) انظر الدر المنثور جـ١ ص ٤٦٢ .

(٣) تفسير الطبري ، جـ٣ ص ٤٥١ . حاشية (١) .

(٤) تفسير الطبري ، تحقيق أحمد ومحمود محمد شاكر جـ٣ ص ٤٥١ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٧٣٢٠) ص ٥٧٤

(٦) تقريب التهذيب ت (٣٧٥) ص ١٠٢

٣ - أفلح : بن حميد بن نافع الأنصارى المدنى ، يكنى أبا عبدالرحمن ، يقال له ابن الصفيراء ، ثقه ، مات سنة (١٥٨) وقيل بعدها.(١)

٤ - عبدالرحمن : هو ابن القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، التيمى ، أبو محمد المدنى ، ثقة جليل ، قال ابن عيينة : كان أفضل أهل زمانه. من السادسة مات سنة (١٢٦) وقيل بعدها.(٢)

٥ - ابراهيم بن طلحة : هو ابن محمد بن طلحة (نسب هنا الى جده طلحة بن عبيد الله) التيمى ، أبو اسحق المدنى ، ثقة من الثالثة ، مات سنة (١١٠) وله سبعون سنة.(٣)

الحكم على الاسناد :

رجال هذا الاسناد ثقات كلهم عدا اسحق بن عيسى فهو صدوق ، وكل الاسناد متصل ويكون هذا ، حسنا . وقد أورده السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير هذه الآية بنحوه ولم ينسبه لغير عبد بن حميد.(٤)

وقال أبوجعفر رحمه الله تعالى :

(١٦) حدثنا ابن بشار قال ، حدثنا عبدالوهاب ، قال حدثنا أيوب قال ، حدثنا عروة وسالم : أنهما كانا عند عمر بن عبدالعزيز اذ هو أمير على المدينة ، فتذاكروا الصوم فى السفر ، قال سالم : كان ابن عمر لا يصوم فى السفر. وقال عروة : وكانت عائشة تصوم. فقال سالم : انما أخذت عن ابن عمر. وقال عروة انما أخذت عن عائشة . حتى ارتفعت أصواتهما . فقال عمر بن عبدالعزيز : اللهم عفوا . اذا كان يسرا فصوموا واذا كان عسرا فأفطروا.(٥)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٥٤٧) ص ١١٤ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٣٩٨١) ص ٣٤٨ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٢٣٤) ص ٩٣ .

(٤) انظر الدر المنثور جـ١ ص ٤٦٢ . ط (١) دار الفكر - لبنان ، بيروت ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٥) تفسير الطبرى جـ٣ ص ٤٦٥ . مع تحقيق أحمد محمد شاكر وأخيه محمود .

كل رجال الاسناد ثقات اثبات ، وقد مضت تراجمهم جميعا . فهو صحيح الاسناد . وهو من نوع المقطوع باعتبار انه من قول الأتباع أو هو موقوف باعتبار أنه من أفعال الصحابة .

ويلاحظ أن أم المؤمنين رضى الله عنها - بالنظر الى الآثار المتقدمة - أنها تفضل الاقامة على السفر فى رمضان لادراك أفضلية الشهر ، وفى هذا الأثر تفضل الصوم على الافطار إنما هى سافرت ، وليس غريبا أن يأخذ ابن عمر بالرخصة وتأخذ هى بالعزيمة لأن سفر المرأة - فى ذلك الوقت - أيسر من سفر الرجل لكونها تسافر فى هودج فتنجو من المشقة فى السفر بعكس الرجل . والأمر فيه سعة ، كما مر بنا تخيير الرسول صلى الله عليه وسلم لحمزة بن عمرو الأسلمى بين الصوم والافطار متى شاء فى حالة السفر .

ماجاء في قوله تعالى :

أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ
لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ
فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ
يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ
إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَـٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَـٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَـٰجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ
فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾

الرفث : الجماع .(١)

(١٧) قال الامام مسلم رحمه الله :

(١٧) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . ح وحدثني محمد بن رافع (واللفظ له) حدثنا عبد الرزاق بن همام . أخبرنا ابن جريج أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي بكر ، قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقص ، يقول في قصصه : من أدركه الفجر جنبا فلا يصم . فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث (لأبيه) فأنكر ذلك . فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما . فسألهما عبد الرحمن عن ذلك . قال فكلتاهما قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من غير حلم ثم يصوم . قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان . فذكر ذلك له عبدُ الرحمن . فقال مروان : عزمت عليك الا ماذهبت الى أبي هريرة ، فرددت عليه مايقول . قال فجئنا أبا هريرة . وأبوبكر حاضر ذلك كله . قال : فذكر له عبد الرحمن . فقال أبوهريرة : أهما قالتاه لك ؟ قال : نعم . قال : هما أعلم.

ثم رد أبو هريرة ماكان يقول في ذلك الى الفضل بن العباس . فقال أبوهريرة : سمعت ذلك من الفضل ولم أسمعه من (رسول الله) صلى الله عليه وسلم.

قال : فرجع أبوهريرة عما كان يقول في ذلك .

قلت لعبد الملك : أقالتا : في رمضان ؟ قال كذلك . كان يصبح جنبا من غير حلم : ثم يصوم.(٢)

---

(١) انظر الصحاح للجوهري ، مادة (رفث) جـ١ ص ٢٨٣ .

(٢) صحيح مسلم : كتاب الصيام ، باب : صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب.

أما رواية البخارى ، قال :

(١٨) حدثنا عبد الله بن مسلمه ، عن مالك ، عن سمى ، مولى أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة : أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن قال : كنت أنا وأبى حين دخلنا على عائشة وأم سلمة .

(ح) . حدثنا أبو اليمان : أخبرنا شعيب ، عن الزهرى قال : أخبرنى أبو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام : أن أباه عبد الرحمن أخبر مروان : أن عائشة وأم سلمة أخبرتاه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يدركه الفجر ، وهو جنب من أهله ، ثم يغتسل ويصوم .

وقال مروان لعبد الرحمن بن الحارث : أقسم بالله لتقرعن بها أبا هريرة ، ومروان يومئذ على المدينة ، فقال أبو بكر : فكره ذلك عبد الرحمن ، ثم قدر لنا أن نجتمع بذى الحليفة ، وكانت لأبى هريرة هنالك أرض ، فقال عبد الرحمن لأبى هريرة : انى ذاكر لك أمرا ، ولولا مروان أقسم على فيه لم أذكره لك ، فذكر قول عائشة وأم سلمة ، فقال : كذلك حدثنى الفضل بن عباس ، وهو أعلم.(١)

قلت الروايتان تكملان بعضهما البعض ، ورواية مسلم أطول غير أنها لم توضح علاقة مروان فى الحادثة وكنت أظن أن لفظة (وهو أعلم) عند البخارى مصحفة من (وهما) كما عند مسلم اشارة الى زوجتى النبى صلى الله عليه وسلم ، لكن بالرجوع الى اكثر من نسخة للبخارى وجدت أن النسخ قد اتفقت عليها ، وتناولها الشراح بالتوضيح فمثلا : يقول الكرمانى : "وهو" أى الفضل أعلم بروايته من غيره ، أى العهدة عليه . أو الضمير راجع الى الله وفى بعضها (هن) أى أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم بهذه القضية من الفضل لأنهن صاحبات الواقعة.(٢)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الصوم ، باب : الصائم يصبح جنبا .

(٢) صحيح البخارى بشرح الكرمانى جـ٩ ص ١٠١ . ط المطبعة البهيه المصرية ادارة عبد الرحمن محمد . بدون تاريخ .

وعند البخاري ومسلم وغيرهما روايات من طرق عن عائشة في نفس المعنى (١). وعلاقة هذه الأحاديث بتفسير الآية واضحة وهي : حل مباشرة الزوجات في ليالي رمضان بعد أن كانت محرمة في بداية الأمر.

ولا يخفى ما في حديث أبي بكر المتفق عليه ، من دلالة واضحة على سعة علم أم المؤمنين ، واستدراكها على كبار الصحابة وعلمائهم أمثال أبي هريرة وخاصة في الأمور التي لا يتيسر للرجال الاطلاع عليها . ومن هنا تبرز القيمة العلميه لمروياتها رضي الله عنها .

---

(١) عند مسلم في نفس الباب عن ابي يونس مولى عائشة ، أخبر عن عائشة رضي الله عنها أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه ، وهي تسمع من وراء الباب ، فقال يارسول الله . تدركني الصلاة وأنا جنب .أفأصوم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم " فقال : لست مثلنا يارسول الله . قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر . فقال " والله . اني لأرجو أن أكون أخشاكم لله ، وأعلمكم بما أتقي ".
وأخرجه ابوداود عن ابي يونس أيضا من طريق مالك في باب : فيمن أصبح جنبا في شهر رمضان ، فذكر نحوه .
وأخرجه الامام مالك في الموطأ كتاب الصيام باب ماجاء في صيام الذي يصبح جنبا في رمضان.

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ... ﴾ (١٨٧)

(١٩) قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

حدثنا عبيد بن اسماعيل ، عن أبى اسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر والقاسم بن محمد ، عن عائشة رضى الله عنها : أن بلالا كان يؤذن بليل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم ، فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر) .

قال القاسم : ولم يكن بين أذانهما الا أن يرقى ذا وينزل ذا . (١)

وأخرجه مسلم عن عائشة رضى الله عنها وأحال لفظه على رواية ابن عمر. (٢)

وأورده السيوطى رحمه الله ولم يزد نسبته على البخارى ومسلم ، بينما أورد لفظا فيه زيادة فى أوله ليست عند أحد منهما . فقال : وأخرج البخارى ومسلم عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا يمنعنكم أذان بلال من سحوركم فانه ينادى بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم ، فانه لا يؤذن حتى يطلع الفجر. (٣)

قلت : والزيادة التى ذكر السيوطى ترجم بها البخارى الباب كما فى الحاشية وعلاقة الحديث بتفسير الآية ، هى اباحة الأكل والشرب حتى يتيقن طلوع الفجر مبدأ الصيام.

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الصوم باب قول النبى صلى الله عليه وسلم (لا يمنعنكم من سحوركم أذان بلال) وفى كتاب الأذن ، باب : الأذان قبل الفجر.

(٢) صحيح مسلم كتاب الصيام . باب : بيان أن الدخول فى الصوم يحصل بطلوع الفجر . .

(٣) الدر المنثور ، جـ١ ص ٤٨١ . ط دار الفكر ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

ماجاء فى قوله تعالى :

ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ... (١٨٧)

(٢٠) قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد قالا : أخبرنا عبدة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا : انك تواصل ، قال : انى لست كهيئتكم ، انى يطعمنى ربى ويسقين)

قال أبو عبد الله : لم يذكر عثمان : رحمة لهم.[١] قلت لزم أن يكون ذكر هذه اللفظة قرين عثمان فى هذا الاسناد وهو محمد بن سلام.[٢]

(٢١) وقال مسلم رحمه الله تعالى : حدثنا اسحق بن ابراهيم وعثمان بن أبى شيبة جميعا عن عبدة. قال اسحق : أخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : نهاهم النبى صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم. فقالوا : انك تواصل . قال : "انى لست كهيئتكم. انى يطعمنى ربى ويسقينى".[٣] وقال أبو جعفر رحمه الله تعالى :

(٢٢) حدثنى المثنى ، قال ، حدثنا ابن دكين ، عن مسعر ، عن قتادة قال : قالت عائشة : أتموا الصيام الى الليل ـ يعنى : أنها كرهت الوصال.[٤]

التعريف بالاسناد :

١ ـ المثنى : هو ابن ابراهيم الآملى كما قال الشيخ أحمد محمد شاكر فى تحقيقه

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الصوم ، باب : الوصال ، ومن قال : ليس فى الليل وصال . لقوله تعالى (ثم أتموا الصيام الى الليل) .

(٢) هو محمد بن سلام أبو عبد الله مولى بنى سليم ، بخارى ، التاريخ الكبير (١/١/ ١١٠) وانظره فى (٩/١٨٨ - ١٨٩) فى التهذيب. وانظر شرح الكرمانى ١٢٨/٩.

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب : النهى عن الوصال فى الصوم.

(٤) تفسير الطبرى جـ٣ ص ٥٣٤ . بتحقيق أبنى محمد شاكر.

على تفسير الطبرى وذكر أنه يروى عنه فى التاريخ أيضا .(١) ولم يذكر من وثقه أو جرحه ، ولم أجد له ذكرا فى كتب التراجم . وذكر دكتور الحميدى أنه وجد ان الحافظ ابن كثير قد حسن اسنادا فيه الشئ هذا . فيكون أقل أحواله أنه صدوق .

٢ - ابن دكين : هو الفضل بن دكين الكوفى واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التيمى مولاهم الأحول ، أبونعيم الملائى بضم الميم ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت من التاسعة ، مات سنة ثمانى عشرة ، وقيل تسع عشرة (بعد المائتين) وكان مولده سنة (١٣٠) وهو من كبار شيوخ البخارى .(٣)

٣ - مسعر : هو ابن كدام بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، ابن ظهير أبو سلمة الكوفى ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة (١٥٣) أو (١٥٥) .(٤)

٤ - قتادة : هو ابن دعامة قتادة السدوسى ، أبو الخطاب البصرى ، ثقة ثبت ، يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة .(٥)

قلت : ذكر الحافظ فى تهذيب التهذيب ، عن ابى داود الطيالسى عن شعبة : كان قتادة يقول : حدثنا فيما سمع ، وان كان مما لم يسمع قال : قال فلان .(٦)

وهذا الأثر الذى معنا ينزل على هذه القاعدة اذ قال فيه قتادة : قالت عائشة . . وهو لم يرو عن عائشة الا بواسطة . والاسناد الى قتادة أقل درجاته الحسن وهو موافق للأحاديث الصحيحة المرفوعة .

وفى حديث البخارى ومسلم رحمهما الله عن عائشة رضى الله عنها وكذلك الأثر الموقوف عليها عند الطبرى ، مناسبة فى تفسير الآية . فالآية تبين أن دخول الليل هو

---

(١) انظر تفسير الطبرى بتحقيق أحمد محمد شاكر جـ١ ص ١٧٦ ، ح ٢ .

(٢) انظر تفسير ابن عباس جـ١ ص ٤٢ ح ٣ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٥٤٠١) ص ٤٤٦ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٦٦٠٥) ص ٥٢٨ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٥٥١٨) ص ٤٥٣ .

(٦) انظر تهذيب التهذيب جـ٨ ص ٣١٧ .

غاية الامساك وحده ، ولا يجوز تجاوز ما حد الشرع ، والأحاديث تنهى عن تجـــــاوز هذا الحد بالوصال في الصوم. وكذلك الاثر عن ام المؤمنين رضي الله عنها فانها تكـــره الوصال واستدلت بظاهر الآية حيث الامر باتمام الصيام الى الليل ومفهوم ذلك أنه اذا جاء الليل يفطر الصائم. وقد ورد في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة احاديث جمـــة في هذا الباب لا يسع المجال لذكرها .(١)

---

(١) انظر : صحيح البخارى ، كتاب الصوم ، باب : متى يحل الفطر . ومسلـــم كتاب الصيام ، باب : بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار . وسنن أبـــى داود كتاب الصوم ، باب وقت فطر الصائم. والترمذى كتاب الصوم ، بــــاب: ماجاء اذا أقبل الليل وأدبر النهار فقد أفطر الصائم.

ماجاء في قوله تعالى :
وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ ... (١٨٧)

أورد ابوجعفر قولين في تفسير هذه الاية عن أئمة التفسير :

(احدهما) : يفضى إلى أن المَعْنِىَّ هنا الجماع دون غيره من معانى المباشرة .

و(الآخر) : ان المعنىَّ من ذلك جميع معانى المباشرة من لمس وقبلة وجماع .(١)

وعلل القول الثانى ، بأن الله تعالى ذكره عم بالنهى عن المباشرة ولم يخصص منها شيئا دون شئ ، فذلك على ماعمه حتى تأتى حجة يجب التسليم لها بأنه عنى به مباشرة دون مباشرة .(٢)

ثم قال رحمه الله : "وأولى القولين عندى بالصواب قول من قال : معنى ذلك الجماع أو ما قام مقام الجماع مما أوجب غسلا ، وذلك أنه لا قول فى ذلك الا أحد قولين " ... الى أن قال ، وقد تظاهرت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نساءه كن يرجلنه وهو معتكف ، فلما صح ذلك عنه ، علم أن الذى عنى به من معانى المباشرة البعض دون الجميع .(٣) / ثم قال :

ب (٢٢) حدثنا على بن شعيب ، قال حدثنا معن بن عيسى القزاز قال أخبرنا مالك عن الزهرى ، عن عروة ، عن عمرة ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف يدنى الى رأسه فأرجله .(٤)

التعريف بالاسناد :

١ - على بن شعيب : بن عدى السمسار البزار البغدادى فارسى الأصل ، ثقة ، من كبار الحادية عشرة .(٥)

---

(١) انظر جامع البيان جـ٢ ص ١٨٠ - ١٨١ . ط دار الفكر.

(٢) نفس المصدر جـ٢ ص ١٨١ .

(٣) انظر جامع البيان جـ٢ ص ١٨١ .

(٤) نفس المصدر جـ٢ ص ١٨١ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٤٧٤٥) ص ٤٠٢ .

٢ - معن بن عيسى (القزاز) بن يحيى الأشجعي مولاهم ، أبو يحيى المدني القزاز ، ثقة ثبت ، قال أبوحاتم : هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة (١٩٨) .(١)

٣ - مالك : هو ابن انس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبدالله المدني الفقيه امام دار الهجرة ، رأس المتقنين وكبير المتثبتين . حتى قال البخاري: أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر . من السابعة . مات سنة (١٧٩) وكان مولده سنة (٩٣) .(٢)

٤ - الزهري : محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري من رؤوس الطبقة الرابعة مات سنة (١٢٥) روى له الجماعة(٣)

٥ - عروة بن الزبير مضت ترجمته في تفسير سورة الفاتحة

٦ - عمرة : بنت عبدالرحمن بن أسعد بن زرارة الأنصارية ، المدنية أكثرت عن عائشة ثقة من الثالثة .(٤)

هذا الاسناد كل رواته ثقات واشتهرت روايتهم عن بعضهم البعض . فهو صحيح الاسناد . وهو مزيد لأن عروة يروى عن خالته أم المؤمنين .

(٢٣) وروى ابن جرير حديثا آخر عن عائشة ايضا فقال حدثني يونس ، قال أخبرنا ابن وهب ، قال أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير وعمرة ان عائشة رضي الله عنها قالت : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الا لحاجة الانسان ، وكان يدخل على رأسه وهو في المسجد فأرجله .(٥)

التعريف بالاسناد :

١ - يونس : ابن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي ، أبو موسى المصري ، ثقة ، من

---

(١) تقريب التهذيب ت (٦٨٢٠) ص ٥٤٢ .

(٢) تقريب التهذيب (٦٤٢٥) ص ٥١٦ .
(٣) تقريب التهذيب ت (٦٢٩٦) ص ٥٠٦ .
(٤) تقريب التهذيب ت (٨٦٤٣) ص ٧٥٠ .

(٥) جامع البيان جـ٢ ص ١٨١ .

صفار العاشرة مات سنة (٢٦٤)(١) وذكر الحافظ انه يروى عن ابن وهب.(٢)

٢ - ابن وهب : مضت ترجمته فى تفسير الآيات (١٠١ - ١٠٢) البقرة.

٣ - يونس : هو ابن يزيد بن أبى النجاد الايلى ، بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ، أبو يزيد مولى آل أبى سفيان ، ثقة الا أن فى روايته عن الزهرى وهما قليلا ، وفى غير الزهرى خطأ من كبار السابعة مات سنة (١٥٩) على الصحيح.(٣) مضى فى تفسير سورة الفاتحة.

وبقية الاسناد كما مضى بترتيبه السابق.

وهذا الحديث مما لم يهم فيه يونس بن يزيد فى روايته له عن الزهرى. ففى رواية ابن جرير الأولى يرويه مالك بن أنس عن الزهرى ، وكذلك أورده ابن جرير من وجه آخر عن مالك عن الزهرى ، فقال :

(٢٤) حدثنى محمد بن معمر ، قال حدثنا حماد بن مسعدة قال : حدثنا مالك بن أنس ، عن الزهرى وهشام بن عروة ، جميعا عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يخرج رأسه فأرجله وهو معتكف.(٤)

التعريف بهذا الاسناد :

١ - محمد بن معمر : بن ربعى القيس ، البصرى ، البحرانى بالموحدة والمهملة صدوق من كبار الحادية عشرة ، توفى سنة (٢٥٠).(٥)

٢ - حماد بن مسعدة التميمى ، أبو سعيد البصرى ، ثقة ، من التاسعة مات سنة (٢٠٢).(٦)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٧٩٠٧) ص ٦١٣.

(٢) انظر تهذيب التهذيب جـ ١١ ص ٣٨٧.

(٣) تقريب التهذيب ت (٧٩١٩) ص ٦١٤.

(٤) جامع البيان - بتحقيق أحمد محمد شاكر جـ ٣ ص ٥٤٥.

(٥) تقريب التهذيب ت (٦٣١٣) ص ٥٠٨.

(٦) تقريب التهذيب ت (١٥٠٥) ص ١٧٨.

وبقية الاسناد من مالك كما مضى بترتيبه ، وفى هذا الاسناد يروى الحديث عن عروة : ابن شهاب وهشام بن عروة .

والحديث متفق على صحته . فقد رواه البخارى ومسلم وأصحاب السنن وغيرهم بطرق كثيرة وصحيحة .(١)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الاعتكاف باب : الحائض ترجل المعتكف ، ومسلم كتاب الحيض ، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله . وأبوداود فى كتاب الصوم ، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته ، رواه باسنادين ، الاول موافق لاسناد الطبرى من شيخ شيخه مالك ، وفى الثانى الليث (١) بن سعد عن ابن شهاب ، واحاله بمعناه ، ثم قال : " وكذلك رواه يونس عن الزهرى . ولم يتابع أحد مالكا على / عروة عن عمرة / (٢) وأخرجه النسائى أيضا فى كتاب الحيض ، باب غسل الحائض رأس زوجها . وابن ماجه فى سننه كتاب الطهارة ، باب : الحائض تتناول الشىء من المسجد . ومالك فى الموطأ كتاب الاعتكاف ، باب : ذكر الاعتكاف ، والترمذى فى كتاب الصوم باب : المعتكف يخرج لحاجته أم لا .وكذلك أخرجه ابوبكر بن أبى داود فى مسند عائشة بتحقيق الشيخ عبد الغفور عبد الحق الحديث رقم (٣) ص (٤٩) .

---

(١) هو : الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى ، ابوالحارث المصرى . صاحب مالك المشهور .

(٢) سنن أبى داود جـ٢ ص ٣٣٢ . وانظر الموطأ : (١/ ٣١٢) ط محمد فؤاد عبد الباقى .

(١٢٢) ماجاء فى قوله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا۟ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْىُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

(٢٥) قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

حدثنا عبد الرحمن بن المبارك : حدثنا خالد : أخبرنا حبيب بن أبى عمرة ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها أنها قالت : يارسول الله نرى الجهاد أفضل العمل ، أفلا نجاهد ؟ قال : (لا ، لَكُنَّ أَفضلُ الجهاد حجٌّ مبرور) .(١)

وأخرجه النسائى بنحوه(٢) :

حدثنا اسحق بن ابراهيم ، قال أنبأنا جرير عن حبيب وهو ابن أبى عمرة عن عائشة بنت طلحة قالت : أخبرتنى وبمعناه أخرجه ابن ماجه أيضا .(٣)

وفى ذلك ينجلى مدى حرص أم المؤمنين رضى الله عنها على فعل الخيرات . وتنافسها فى مرضاه الله تعالى . ومما يشهد لعلمها وفطنتها قولها فى رواية النسائى :

" انى لا أرى عملا فى القرآن أفضل من الجهاد . . . " .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الحج ، باب : فضل الحج المبرور . وبنحو معناه أخرجه أيضا فى كتاب الاحصار وجزاء الصيد ، باب : حج النساء بأوعب من هذا ، وأخرجه فى كتاب الجهاد ، باب فضل الجهاد والسير . وباب جهاد النساء .

(٢) سنن النسائى ، كتاب الحج والمناسك . باب : ماجاء فى فضل الحج والعمرة .

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسك باب : الحج جهاد النساء .

ماجاء في قوله تعالى :

فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ (١٩٦)

(٢٦) قال أبوجعفر رحمه الله تعالى :

حدثنا ابن بشار ، قال حدثنا عبدالوهاب ، قال سمعت يحيى بن سعيد ، قال سمعت القاسم بن محمد يقول : كان ابن عمر وعائشة يقولان : (ما استيسر من الهدى) من الابل والبقر. (١)

التعريف بالاسناد :

١ - ابن بشار ، هو محمد بن بشار بندار ، مضى في تفسير الآية (١٦٤) البقرة

٢ - عبدالوهاب : هو ابن عبدالمجيد الثقفي : مضت ترجمته في تفسير الآية (١٨٥) البقرة

٣ - يحيى بن سعيد : ابن قيس الانصاري المدني ، أبو سعيد القاضي ثقة ثبت من الخامسة ، مات سنة (١٤٤) أو بعدها. (٢)

٤ - القاسم بن محمد : بن أبي بكر الصديق التيمي ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة قال أيوب : ما رأيت أفضل منه ، من كبار الثالثة مات سنة (١٠٦) على الصحيح. (٣)

هذا الاسناد متصل* ورواته ثقات كلهم فهو اسناد صحيح . والأثر من نوع الموقوف حيث خلا من الألفاظ أو القرائن الدالة على رفعه . وقد ذكر ابوجعفر اختلاف أهل العلم من الصحابة وغيرهم في تأويل قوله تعالى (فما استيسر من الهدى) فروى عن ابن عباس وعلى بن أبي طالب والحسن وقتادة وعطاء وعلقمة أن ما استيسر من الهدى شاة ، (٤) ولم يرفع أحد منهم في ذلك الى الرسول صلى الله عليه وسلم شيئا .

---

(١) تفسير الطبري تحقيق أحمد محمد شاكر جـ٤ ص ٣٠.

(٢) تقريب التهذيب ت (٧٥٥٩) ص ٥٩١ . وانظر التهذيب (١١/ ١٦٤).

(٣) تقريب التهذيب ت (٥٤٨٩) ص ٤٥١ .

* لاتصال السند : انظر التهذيب (٦/ ٣٩٧ - ٣٩٨) و (٨/ ٩٩)

(٤) انظر تفسير الطبري جـ٤ . الصفحات : ٢٧ - ٣١ .

ماجاء في قوله تعالى :

وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ .

ذكر أبو جعفر رحمه الله تعالى لاهل العلم عدة اقوال عن المراد بمحل الهدى في الآية الكريمة يجمل أن نذكر بايجاز حتى يستبين مدلول الحديث الذى عن أم المؤمنين في معنى الآية . قال رحمه الله تعالى :

ثم اختلف أهل العلم في (محل) الهدى الذى عناه الله جل اسمه ، الذى متى بلغه كان للمحصر الاحلال من احرامه الذى احصر فيه.(١)

أ - فقال بعضهم - ما ملخصه - محل هدى المحصر أن يذبح ان كان هديه مما يذبح أو ينحر ان كان هديه مما ينحر حيث أحصر ، هذا ان كان الاحصار من عدو وأما غير العدو فلا يحل حتى يطوف ويسعى .

ب - وقال بعضهم : محل هدى المحصر ، الحرم لا محل له غيره.(٢)

ثم ذكر اختلافا آخر لاصحاب هذه المقاله . فقال بعضهم : لا احصار بعدو أو مرض يُجَوِّز الاحلالَ قبل الطواف والسعى.(٣) ثم ذكر حديثا عن عائشة لمناصرة هذا البعض من العلماء ، قال :

(٢٧) حدثنا ابن بشار ، قال حدثنا عبدالوهاب قال ، سمعت يحيى بن سعيد يقول : أخبرني عبدالرحمن بن القاسم : أن عائشة قالت : لا أعلم المحرم يحل بشيء دون البيت.(٤)

التعريف برجال الاسناد :

الاسناد الى يحيى بن سعيد مضت تراجمهم في الأثر السالف . وعبدالرحمن بن

(١) تفسير الطبرى جـ٤ ص ٣٦ وما بعدها .

(٢) نفس المصدر ص ٤٠ .

(٣) نفس المصدر ص ٤٧ .

(٤) تفسير الطبرى جـ٤ ص ٤٧ .

القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق مضت ترجمته فى الاثر رقم (١٤) .

قال الحافظ فى التهذيب : ولد فى حياة عائشة . وذكر من تلاميذه : يحيى بن سعيد الأنصارى المترجم له فى الأثر السالف.(١)

قلت : عبدالرحمن لم يسمع من عائشة ، فالحديث به نوع انقطاع حيث لم يصرح بالواسطة بينه وبين أم المؤمنين .

قال البخارى فى التاريخ الكبير : سمع أباه .(٢) يعنى القاسم بن محمد .

قلت : ولم يختر ابن جرير هذا القول ، بل اختار قول من قال : ان كل محصر فى احرام بعمرة كان ذلك أو حج ، محل هدية الموضع الذى أُحْصِرَ فيه . وعلل هذا الاختيار بقوله : (وذلك لتواتر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صد عام الحديبية عن البيت وهو محرم وأصحابه بعمرة ، فنحر هو وأصحابه بأمره الهدى وحلوا من احرامهم قبل وصولهم الى البيت.)(٣) .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب جـ٦ ص ٢٢٨ - ٢٢٩ . ط : دار الفكر ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م

(٢) التاريخ الكبير (١/٣/٣٤٠) .

(٣) انظر تفسير الطبرى جـ٤ ص ٥٠ - ٥١ . بتصرف.

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾ .

(٢٨) قال البخارى رحمه الله تعالى :

حدثنا فروة بن أبى المغراء : حدثنا على بن مسهر ، عن هشام بن عروة : قال عروة : كان الناس يطوفون فى الجاهلية عراة الا الحمس ، والحمس قريش وما ولدت ، وكانت الحمس يحتسبون على الناس ، يعطى الرجل الرجل الثياب يطوف فيها ، وتعطى المرأة المرأة الثياب تطوف فيها ، فمن لم يعطه الحمس طاف بالبيت عريانا ، وكان مغيض جماعة الناس من عرفات ، ويغيض الحمس من جمع . قال : وأخبرنى أبى عن عائشة رضى الله عنها : أن هذه الآية فى الحمس (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس). قال : كانوا يغيضون من جمع ، فدفعوا الى عرفات.(١)

وقال أيضا : حدثنا على بن عبد الله : حدثنا محمد بن خازم ، حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها : كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة وكانوا يسمون الحمس ، وكان سائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الاسلام ، أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتى عرفات ، ثم يقف بها ، ثم يغيض منها ، فذلك قوله تعالى : (ثم افيضوا من حيث أفاض الناس) .(٢)

هذه هى الرواية التى اخرجها البخارى فى التفسير ، وقدمت رواية كتاب الحج لزياداتها عن أحوال قريش قبل الرسالة .

وأخرج مسلم كلا الحديثين فى صحيحه ، الأول مطابق لرواية كتاب التفسير عند البخارى والثانى بمثل لفظ كتاب الحج عنده .(٣)

---

(١) صحيح البخارى كتاب الحج ، باب : الوقوف بعرفة .

(٢) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب : (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس)

(٣) انظر صحيح مسلم ، كتاب الحج ، باب الوقوف بعرفة وقوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس) .

وكذلك أخرجه ابوداود بمثل لفظ كتاب التفسير في البخاري .(١)

وأخرجه ابن ماجة . وفيه قول قريش : نحن قواطن البيت(٢) بدل (قطين) الواردة في ألفاظ الحديث عند الطبري . وكذلك أورده الطبري في تفسيره بعدة طرق .(٣)

وفي بعضها قول قريش : (نحن قطين الله) . و(قطن) المكان يقطن (نصر) أقام به وتوطنه .(٤)

قال الشيخ شاكر في تحقيقه : (القطين اسم جماعة واحد هم قاطن والجمع قطان)(٥)

وهذه الأحاديث موقوفة المتون على عائشة رضي الله عنها ولكن لها حكم الرفع لأنها تتحدث عن أسباب النزول . وهذا محل اتفاق بين المحدثين أن الصحابي اذا ذكر سبب نزول الآية فانه يتناوله حكم الرفع .(٦)

---

(١) انظر سنن أبي داود ، كتاب المناسك باب : الوقوف بعرفه .

(٢) سنن ابن ماجه كتاب المناسك ، باب : الرفع من عرفة .

(٣) انظر تفسير الطبري ـ المحقق ـ جـ٤ ص ١٨٤ - ١٨٥ .

(٤) انظر الصحاح للجوهري مادة قطن .

(٥) تحقيقه على تفسير الطبري جـ٤ ص ١٨٥ ح (١) .

(٦) انظر معرفة علوم الحديث ص ٢٠ .

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾

قال أبوجعفر رحمه الله ـ ما محصله ـ امر الله عباده بذكره بالتوحيد والتعظيم فى أيام محصيات وبالتكبير أدبار الصلوات وعند الرمى . والأيام هى أيام التشريق .(١)

وفيما ساق من الأحاديث للاستدلال لهذا القول

(٢٩) قال : وحدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر بن المفضل = ح

وحدثنى يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابن علية ، قالا جميعا ، حدثنا خالد ، عن أبى قلابة ، عن أبى المليح ، عن عائشة رضى الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان هذه الأيام أيام أكل وشرب وذكر الله .(٢)

التعريف بالاسناد :

١ ـ حميد بن مسعدة : بن المبارك السامى ، بالمهملة ، أو الباهلى ، بصرى صدوق ، من العاشرة ، مات سنة (٢٤٤) .(٣)

٢ ـ بشر بن المفضل : بن لاحق الرقاشى ، بقاف ومعجمة ، أبو اسماعيل البصرى ثقة ، ثبت عابد ، من الثامنة مات سنة (١٨٦) أو (١٨٧) .(٤)

٣ ـ يعقوب بن ابراهيم : بن كثير بن زيد بن أفلح ، العبدى مولاهم ، أبو يوسف الدورقى ، ثقة من العاشرة ، مات سنة (٢٥٢) وله (٨٦) سنة . مضت ترجمته فى تفسير الآية (١٨٥) البقرة .

٤ ـ ابن عليه : هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم ثقة حافظ . مضى فى تفسير الآية (١٨٥) البقرة .

٥ ـ خالد : هو ابن مهران أبوالمنازل ، بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاى ، البصرى

---

(١) انظر تفسير الطبرى جـ٤ ص ٢٠٨ . ـ المحقق ـ

(٢) نفس المصدر جـ٤ ص ٢١٢ .

(٣) تقريب التهذيب ت (١٥٥٩) ص ١٨٢ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٧٠٣) ص ١٢٤ .

الحذاء ، بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم ، وقيل لأنه كان يقول : أحذ على هذا النحو ، وهو ثقة يرسل، من الخامسة ، أشار حماد بن يزيد الى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ،وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان.(١)

٦ - أبو قلابة : هو عبدالله بن زيد بن عمرو ، أبو عامر ، الجرمي أبو قلابة البصري ثقة فاضل كثير الارسال قال العجلي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات بالشام هاربا من القضاء، سنة (١٠٤) وقيل بعدها.(٢)

٧ - ابوالمليح : هو ابن اسامة بن عمير ، أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي ، اسمه عامر ، وقيل زيد ، وقيل زياد ، ثقة من الثالثة مات سنة (٩٨) وقيل (١٠٨) وقيل بعد ذلك.(٣)

هذان اسنادان لهذا الحديث الأول حسن لكون حميد بن مسعدة صدوقاً. والثاني صحيح لأن كل رواته ثقات اثبات. قال الشيخ أحمد محمد شاكر : (.. وهذا اسناد صحيح ليست له علة).(٤)

(٣٠) وقال أيضا :

حدثني يعقوب قال ، حدثنا هشيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم أيام التشريق ، وقال : هي أيام أكل وشرب وذكر الله.(٥)

التعريف بالاسناد :

١ - يعقوب : هو الدورقي ، مضت ترجمته في تفسير الاية (١٨٥) البقرة.

---

(١) تقريب التهذيب ت (١٦٨٠) ص ١٩١ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٣٣٣٣) ص ٣٠٤ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٨٣٩٠) ص ٦٧٥ .

(٤) تفسير الطبري بتحقيقه جـ٤ ص ٢١٢ . حاشية : (١) .

(٥) تفسير الطبري جـ٤ ص ٢١٢ . (المحققه) .

٢ - هشيم : بالتصغير ابن بشير بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار السلمى ، أبو معاوية بن أبى خازم بمعجمتين ، الواسطى ، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفى ، من السابعة ، مات سنة (١٨٣) وقد قارب الثمانين.(١)

٣ - ابن أبى ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى.(٢) الانصارى الكوفى ، القاضى ، أبو عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ جدا ، من السابعة مات سنة (١٤٨).(٣)

٤ - عطاء : هو ابن أبى رباح . بفتح الراء والموحدة ، واسم أبى رباح : أسلم ، القرشى مولاهم ، المكى ، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال . من الثالثة ، مات سنة (١١٤) على المشهور.(٤)

هذا الاسناد فيه ضعف ، لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، لكنه ضعف ينجبر لانه من قبل الحفظ والراوى صدوق فى نفسه . والحديث الذى قبله صحيح وهو يجبره له شواهد أخرى عند الطبرى عن أبى هريرة وعلى بن أبى طالب ، وعبد الله ابن حذافة بن قيس(٥) ، فترقى به هذه الشواهد الى درجة الحسن ان شاء الله .

وقلت واورده ابن كثير فى تفسيره نقلا عن هذا الموضع معلقا ، قال : قال هشيم عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن عائشة قالت : وذكر الحديث مثله.(٦)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٧٣١٢) ص ٥٧٤ .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (٧/ ١٨٠) فى ترجمة عطاء بن أبى رباح .

(٣) تقريب التهذيب ت (٦٠٨١) ص ٤٩٣ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٤٥٩١) ص ٣٩١ .

(٥) انظر تفسير الطبرى جـ٤ ص ٢٠٩ - ٢١١ . (المحققة) .

(٦) انظر تفسير ابن كثير جـ١ ص ٢٤٥ . ط دار الفكر العربى . بدون تاريخ .

ماجاء فى قوله تعالى :

فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ . (٢٠٣)

ساق الامام الطبرى رحمه الله ستة أقوال مختلفة فى تفسير هذه الآية . وجريا على عادته انه يختار منها ماتسنده الأدلة الصحيحة ثم يرجع على ماتركه بذكر الأدلة الصحيحة أيضا التى تنقضه ، فقد فعل ذلك هنا وكل الأقوال التى ذكرها فى تفسير هذه الآية يدخل بعضها فى عموم بعض ماعدا القول الخامس فهو الذى عاد عليه بالرد .

ومحصل هذا القول هو : أن من تعجل فى يومين من أيام التشريق ونفر فلا حرج عليه فى تعجيله النفر ان هو اتقى قتل الصيد فى اليوم الثالث ، ومن تأخر الى اليوم الثالث فلم ينفر فلا حرج عليه .(١)

ورد بما فحواه : أنه لا معنى لهذا القول اذا علم اجماع الأمة على أن المحرم اذا رمى وذبح وحلق وطاف بالبيت ، فقد حل له كل شيء .(٢) ثم قال :

(٣١) حدثنا بها هناد بن السرى الحنظلى قال ، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ، عن حجاج ، عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة قالت : سألت عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها : متى يحل المحرم ؟ فقالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا رميتم وذبحتم وحلقتم ، حل لكم كل شيء الا النساء = قال : وذكر الزهرى ، عن عمرة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله .(٣)

التعريف بالاسناد :

١ - هناد بن السرى ، مضت ترجمته فى تفسير الآية (١٨٥) البقرة .
٢ - عبدالرحيم بن سليمان الكنانى ، أو الطائى ، أبو على الأشل ، المروزى نزيل الكوفة ثقة له تصانيف ، من صغار الثامنة مات سنة (١٨٧) . روى له الجماعة (٤)

---

(١) انظر تفسير الطبرى - المحقق - جـ٤ ص ٢٢١ .

(٢) نفس المصدر جـ٤ ص ٢٢٥ .

(٣) تفسير الطبرى - المحقق - جـ٤ ص ٢٢٥ - ٢٢٦ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٤٠٥٦) ص ٣٥٤ .

٣ - حجاج : هو ابن أرطأة ، بفتح الهمزة بن ثور بن هبيرة النخعى أبو أرطأة الكوفى ، القاضى ، أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة (١٤٥) .(١)

٤ - أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم : الأنصارى النجارى ، بالنون والجيم ، المدنى القاضى اسمه وكنيته واحد وقيل انه يكنى أبا محمد ، ثقة عابد من الخامسة مات سنة (١٢٠)(٢)

٥ - عمرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة الانصارية المدنية ، أكثرت عن عائشة ثقة من الثالثة .(٣) مضت ترجمتها فى تفسير الآية (١٨٧) البقرة .

الحكم على الاسناد :

الاسناد ضعيف . وأخرجه الامام أحمد فى مسنده عن يزيد بن هارون عن حجاج به بنحوه (٤) واسناد المسند كلهم ثقات عدا حجاج هذا . واخرج الحديث أبو داود فى السنن : قال حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الحجاج عن الزهرى عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة : وذكر بنحو حديث الطبرى ولم يذكر الحلق ولا الذبح . وقال ابوداود : هذا حديث ضعيف ، الحجاج لم ير الزهرى ولم يسمع منه .(٥) ولكن عبارة حجاج عند الطبرى أدق منها عند أبى داود حيث قال : وذكر الزهرى عن عمرة عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله . فهذا بالمعلق اشبه منه بالمعنعن .

---

(١) تقريب التهذيب ت (١١١٩) ص ١٥٢ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٧٩٨٨) ص ٦٢٤ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٨٦٤٣) ص ٧٥٠ .

(٤) انظر المسند جـ٦ ص ١٤٣ . ويزيد بن هارون السلمى ثقة متقن . انظر تقريب التهذيب ترجمة (٧٧٨٩) ص ٦٠٦ .

(٥) انظر سنن أبى داود جـ٢ ص ٢٠٢ . حديث (١٩٧٨) .

ورواه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق حجاج عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بـــن حزم بمثل لفظ المسند . (١)

والمسألة التى من أجلها ساق الطبرى حديث عائشة رضى الله عنها ، محل اجمـــاع من المسلمين وهو ان المتعجل فى يومين ليس محظورا عليه شئ من محظورات الاحـــرام طالما طاف طواف الزيارة . والحديث أقل درجاته الحسن .

---

(١) انظر سنن البيهقى (٥/١٣٦) .

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾ ﴾

قال فى الصحاح : " ورجل ألدّ بين اللدد ، وهو شديد الخصومة ، وقال : ولده يلده : خصمه ، فهو لاد ولدود ." (١) مأخوذ من لديدى الوادى ، أى جانبيه .

قال الامام البخارى رحمه الله : (وقال عطاء : النسل الحيوان) . (٢)

(٣٢) حدثنا قبيصة : حدثنا سفيان ، عن ابن جريج عن ابن أبى مليكة ، عن عائشة ترفعه قال : (أبغض الرجال الى الله الألد الخصم) . (٣)

والحديث أخرجه الامام مسلم أيضا فى كتاب العلم عن أبى بكر بن أبى شيبة ، عن وكيع ، عن ابن جريج به مثله . (٤)

وأخرجه الترمذى عن ابن أبى عمر عن سفيان بن عيينة به مثله ، التقى فيه الترمذى مع البخارى فى شيخ شيخه وهذا مايسمى البدل فى مصطلح الحديث. (٥) وابن ابى عمر : هو محمد بن يحيى بن أبى عمر العدنى نزيل مكة ، ويقال ان أبا عمر كنية يحيى ، صدوق صنف المسند ، وكان لازم ابن عيينة ، لكن قال أبوحاتم : فيه غفلة ، من العاشرة مات سنة (٢٤٣) . روى له مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه . (٦)

وكذلك أخرج الحديث الامام النسائى من حديث اسحق بن راهويه عن وكيع به مثله . (٧)

---

(١) الصحاح للجوهرى . مادة (لدد) (٢/٥٣٥) .

(٢) صحيح البخارى (٤/١٦٤٤) ط دار القلم . وانظر الحاشية (٣٩) .

(٣) صحيح البخارى كتاب التفسير باب " وهو ألد الخصام " وكذلك أخرجه فى المظالم والعضب وفى الأحكام .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب العلم ، باب فى الألد الخصم . حديث (٢٦٦٨) .

(٥) أنظر نزهة النظر ص ٧١ وتدريب الراوى جـ٢ ص ٢٤٠ .

(٦) تقريب التهذيب ت (٦٣٩١) ص ٥١٣ .

(٧) سنن النسائى ، كتاب آداب القضاة ، باب : الألد الخصم .

وأخرجه الامام أحمد في مسنده ، عن يحيى (بن سعيد القطان)(١) عن ابن جريج به نحوه ، لم يذكر لفظة (الى الله)(٢)

وأورده السيوطي في الدر المنثور ، وأشار الى رواية الصحيحين والترمذي والنسائي وزاد نسبته الى عبد بن حميد وابن مردوية .(٣)

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (٦٢/١) ترجمة (١٢٦) ، وكذلك (٣٥٨/٦)

(٢) مسند أحمد (٥٥/٦) .

(٣) انظر الدر المنثور جـ١ ص ٥٧٣ .

ماجاء فى قوله تعالى :

أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ (٢١٤)

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(٣٣) حدثنا ابراهيم بن موسى : أخبرنا هشام ، عن ابن جريج قال : سمعت ابن أبى مليكة يقول : قال ابن عباس رضى الله عنهما : " حتى اذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا "(١) خفيفة ، ذهب بها هناك ، وتلا : " حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا أن نصر الله قريب " فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك فقال : قالت عائشة : معاذ الله ، والله ما وعد الله رسوله من شىء قط الا علم أنه كائن قبل أن يموت ، ولكن لم يزل البلاء بالرسل ، حتى خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم. فكانت تقرأها : " وظنوا أنهم كذبوا " مثقلة.(٢)

قال أبو الفداء ابن كثير رحمه الله فى تفسير الآية (وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ) أى يستفتحون على أعدائهم ويدعون بقرب الفرج والمخرج عند ضيق الحال والشدة.(٣)

وقال محمود بن عمر الزمخشرى : " معناه طلب الصبر وتمنيه واستطالة زمان الشدة ، وفى هذه الغاية دليل على تناهى الأمر فى الشدة وتماديه فى العظم لأن الرسل

---

(١) سورة يوسف الآية (١١٠) وسيأتى الكلام فى القراءات فيها عند تفسيرها فى موضعها ان شاء الله.

(٢) صحيح البخارى كتاب التفسير ، باب : " أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ...... " الآية وكذلك فى كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : (لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِّلسَّائِلِينَ) بنحوه مطولا .

(٣) تفسير القرآن العظيم جـ١ ص ٢٥١ . ط دار الفكر العربى .

لا يقادر قدر ثباتهم واصطبارهم وضبطهم لأنفسهم ، فاذا لم يبق لهم صبر حتى ضجوا كان ذلك الغاية في الشدة التي لا مطمع وراءها".[١]

(١) الكشاف (١/ ١٣٠) . ط دار المعرفة بيروت بدون تاريخ

ما جاء في قوله تعالى : ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾﴾

قال أبوجعفر رحمه الله في تفسير هذه الآية ما محصله : (... ويسألك يا محمد أصحابك عن مال اليتامى ، وخلطهم أموالهم به في النفقة والمطاعمة والمشاربة والخدمة. فان تفضلوا عليهم باصلاح أموالهم بغير أخذ شيء منها ، ذلك خير : في عظم أجركم عند الله وفي توفر اموالهم لهم. وان شاركتموهم بأموالكم وأموالهم في النفقات فذلك حلال لأنهم أخوانكم ، والاخوان يعين بعضهم بعضا ويكنف بعضهم بعضا) .(١)

ثم قال :

(٣٤) حدثنا أبو كريب قال ، حدثنا وكيع ، عن هشام الدستوائي عن حماد ، عن ابراهيم ، عن عائشة قالت : اني لأكره أن يكون مال اليتيم كالعرة (٢) ، حتى أخلط طعامه بطعامي وشرابه بشرابي .(٣)

التعريف بالاسناد :

١ - أبو كريب : هو محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة حافظ ، من العاشرة مات سنة (٢٤٧) وهو ابن (٨٧) سنة.(٤)

٢ - وكيع : هو ابن الجراح بن مليح الرؤاسي ثقة حافظ عابد من كبار التاسعة مات في آخر سنة (١٩٦) روى له الجماعة (٥)

٣ - هشام الدستوائي : هو هشام بن أبي عبد الله : سنبر بمهملة ثم نون ثم موحدة وزن جعفر ، أبو بكر البصري الدستوائي بفتح الدال وسكون السين المهملتين

---

(١) انظر تفسير الطبري - المحقق - جـ٤ ص ٣٥٤ - ٣٥٥ .

(٢) العرة : مرض يصيب الابل فتكوى الصحاح منها وتعزل . تريد مجانبته . الصحاح (عرر) (٢/٧٤٢) .

(٣) تفسير الطبري - المحقق - جـ٤ ص ٣٥٥ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٦٢٠٥) ص ٥٠٠ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٧٤١٤) ص ٥٨١ .

وفتح المثناة ثم مد ، ثقة ثبت وقد رمي بالقدر ، من كبار السابعة مات سنة (١٥٤) وله (٧٨) سنة.[١]

٤ - حماد : هو ابن أبي سليمان : مسلم الاشعري ، مولاهم أبو اسماعيل الكوفي فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، ورمي بالارجاء ، مات سنة (١٢٠) أو قبلها.[٢]

٥ - ابراهيم : هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه ، ثقة ، الا أنه يرسل كثيرا من الخامسة ، مات سنة (٩٦) وهو ابن (٥٠) أو نحوها .[٣] قال الحافظ في التهذيب روى عن عائشة ولم يثبت سماعه منها.[٤]

الحكم على الاسناد :

الاسناد الى ابراهيم هذا حسن . وحماد بن أبي سليمان روى له مسلم وأصحاب السنن الأربعة.[٥]

وقد أورد ابن كثير الحديث عن هذا الموضع ولم يذكر فيه شيئا[٦] وقال الشيخ شاكر في تحقيقه على تفسير الطبري : في تفسير ابن كثير وفي الدر المنثور . ولم أجده في مكان آخر.[٧]

---

(١) تقريب التهذيب ت (٧٢٩٩) ص ٥٧٣ .

(٢) تقريب التهذيب ت (١٥٠٠) ص ١٧٨ . وانظر التهذيب (١١/ ٤٠) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٢٧٠) ص ٩٥ . وانظر التهذيب (١/ ١٥٥ ، ٣/ ١٤) .

(٤) انظر التهذيب (١/ ١٥٥) .

(٥) انظر التهذيب (٣/ ١٤) .

(٦) تفسير ابن كثير (١/ ٢٥٧) ط دار الفكر العربي .

(٧) تفسير الطبري (٤/ ٣٥٥) ح (٣) .

ماجاء في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ ٢٢١

قال ابن جرير رحمه الله تعالى :

" وكان أبو جعفر محمد بن علي يقول : هذا القول من الله تعالى ذكره دلالة على أن أولياء المرأة أحق بتزويجها من المرأة ".(١) يعني قوله تعالى : (ولا تنكحوا المشركين) . فالخطاب موجه للمؤمنين بعدم انكاح المؤمنات من المشركين ، فعلم أن أمرنكاحهن بأيدي أوليائهن . قال أبوداود رحمه الله :

(٣٥) حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، أخبرنا ابن جريج عن سليمان ابن موسى ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أيما امرأة نكحت بغير اذن مواليها فنكاحها باطل " ثلاث مرات " فان دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها ، فان تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له ".(٢)

التعريف بالاسناد :

١ - محمد بن كثير العبدي ، البصري ، ثقة لم يصب من ضعفه من كبار العاشرة مات سنة (٢٢٣) وله (٩٠) سنة.(٣)

وقد صرح الحافظ ابن حجر في التهذيب برواية أبي داود عنه وروايته عن سفيان الثوري.(٤)

---

(١) تفسير الطبري جـ٤ ص ٣٧٠ . ـ المحقق ـ

(٢) سنن ابي داود كتاب النكاح باب في الولي حديث (٢٠٨٣) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٦٢٥٢) ص ٥٠٤ .

(٤) انظر تهذيب التهذيب جـ٩ ص ٣٧١ .

٢ - سفيان : هو ابن سعيد الثورى . مضت ترجمته فى تفسير الآية (١٦٤) البقرة

٣ - ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموى مولاهم المكى ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل من السادسة مات سنة (١٥٠) أو بعدها وقد جاز السبعين.(١)

٤ - سليمان بن موسى : الأموى مولاهم ، الدمشقى ، الأشدق صدوق فقيه فى حديثه بعض لين ، وخولط قبل موته بقليل من الخامسة . أخرج له مسلم وأصحاب السنن الأربعة وصرح ابن حجر فى التهذيب بروايته عن الزهرى ورواية ابن جريج عنه.(٢)

وقال أبوداود أيضا :

(٣٦) حدثنا القعنبى ، ثنا ابن لهيعة ، عن جعفر - يعنى ابن ربيعة - عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال ابوداود : جعفر لم يسمع من الزهرى ، كتب اليه.(٣)

التعريف بالاسناد :

١ - القعنبى : هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبى الحارثى أبو عبد الرحمن البصرى ، أصله من المدينة المنورة ، وسكنها مدة ، ثقة عابد ، كان ابن معين وابن المدينى لا يقدمان عليه فى الموطأ أحدا ، من صغار التاسعة مات فى سنة (٢٢١) بمكة أخرج له (الجماعة) الا ابن ماجة.(٤)

٢ - ابن لهيعة : هو عبد الله ابن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء ابن عقبة الحضرمى ، أبو عبد الرحمن المصرى ، القاضى صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه

---

(١) تقريب التهذيب ت (٤١٩٣) ص ٣٦٣ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٢٦١٦) ص ٢٥٥ . وانظر التهذيب (٤/١٩٨) .

(٣) سنن ابى داود كتاب النكاح باب فى الولى حديث (٢٠٨٤) .

(٤) تقريب التهذيب ت (٣٦٢٠) ص ٣٢٣ .

ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون ، مات سنة (١٧٤) وقد ناف على الثمانين.(١)

٣ - جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندى ، أبو شرحبيل المصرى ، ثقة من الخامسة مات سنة (١٣٦).(٢)

وروى هذا الحديث ابن ماجه عن أبى بكر بن أبى شيبة عن معاذ عن ابن جريج به مثله.(٣)

وروى عن عائشة أيضا حديثا آخر بمعناه.(٣)

وأخرجه الحاكم فى مستدركه . ثم قال : فقد صح وثبت بروايات الأئمة الاثبات سماع الرواة بعضهم من بعض فلا تعلل هذه الروايات بحديث ابن عليه وسؤاله ابن جريج عنه وقوله انى سألت الزهرى عنه فلم يعرفه ، فقد ينسى الثقة الحافظ الحديث بعد أن حدث به ، وقد فعله غير واحد من حفاظ الحديث ووافقه الذهبى على هذا الحكم.(٤)

وكذلك أخرجه الامام أحمد فى المسند من حديث جعفر بن ربيعة عن الزهرى ومن حديث سليمان بن موسى عنه أيضا ، ومن طريق حجاج بن أرطأة ولم ير الزهرى .

وأخرج البيهقى عن القاسم بن محمد قال : كانت عائشة رضى الله عنها تخطب اليها المرأة من أهلها فتشهد فاذا بقيت عقدة النكاح ، قالت لبعض أهلها : زوج فان المرأة لا تلى عقدة النكاح.(٥) وهذا العمل يوافق ماروى عنها -كما تقدم - فيؤيده وطرق الحديث يعضد بعضها بعضا فيكون حسنا .

---

(١) تقريب التهذيب ت (٣٥٦٣) ص ٣١٩ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٩٣٨) ص ١٤٠ .

(٣) سنن ابن ماجه كتاب النكاح باب : لا نكاح الا بولى حديث (١٨٧٩ - ١٨٨٠)

(٤) انظر المستدرك للحاكم جـ٢ ص ١٦٨ .

(٥) انظر مسند أحمد (٦٦/٦ ، ١٦٦ ، ٢٦٠) .

(٦) السنن الكبرى للبيهقى (١١٢/٧) .

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ٢٢٢﴾

قال أبوجعفر رحمه الله تعالى : (... الذى أمر الله تعالى ذكره باعتزاله منهن ، موضع الأذى ، وذلك موضع مخرج الدم.) (١)

ثم يحل له كل أنواع المباشرة طالما اتقى موضع الأذى . وقد تضافرت الأدلة عن أزواج النبى صلى الله عليه وسلم على هذا المعنى . فقد أخرج أصحاب الكتب الستة وغيرهم عن عائشة رضى الله عنها طائفة من الأحاديث فى هذا الشأن سوف اقدم منها روايات الصحيحين ثم أذكر الروايات الاخرى تخريجا ان شاء الله وان كانت هناك زيادة اشرت الى اسنادها وعرفت به ، وبالله التوفيق .

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(٣٧) حدثنا محمد بن يوسف : حدثنا سفيان ، عن منصور عن ابراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضى الله عنها ، زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم يباشرنى وأنا حائض ، وكان يخرج رأسه من المسجد ، وهو معتكف فأغسله وأنا حائض. (٢)

وقد أثبت هذه الرواية من البخارى ، دون غيرها للتصريح فيها بالمباشرة ، ثم اضافت نوعا آخر من أنواع المباشرة وهو غسل الرأس .

(٣٨) وأخرج مسلم ايضا عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان

---

(١) تفسير الطبرى جـ٤ ص ٣٧٧ - المحقق -.

(٢) أخرجه البخارى رحمه الله فى عدة مواضع : فى الحيض باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وفى الاعتكاف ، باب : الحائض ترجل المعتكف. وباب لا يدخل البيت الا لحاجة . وباب غسل المعتكف. وباب المعتكف يدخل رأسه البيت للغسل ، وفى اللباس باب ترجيل الحائض زوجها .

احدانا اذا كانت حائضا أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم تأتزر بازار ثم يباشرها .

وفى رواية له ايضا ، قالت : كان احدانا اذا كانت حايضا ، أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تأتزر فور حيضتها ثم يباشرها ، قالت : وأيكم يملك اربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه.(١)

وهذه الرواية الثانية التى عند مسلم أخرجها أبوداود غير أنه قال : (فوح حيضنا) وأخرج روايات أخرى متعددة بالمعنى .(٢)

وأخرجه كذلك الامام الترمذى ، بلفظ (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف أدنى الى رأسه فأرجله . . .) الحديث ولم يشر الى كونها حائضا (٣)

وأخرجه النسائى فى عدة أبواب بألفاظ متقاربة كلها تصرح بحل مباشرة الحائض فوق الأزار .(٤)

وأخرجه ابن ماجه كذلك مثل لفظ مسلم وأبى داود .(٥)

وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ، مسند عائشة رضى الله عنها ، عن الاسود عنها بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يباشر احدانا وهى حائض أمرها فأتزرت . .)(٦) الحديث وفى مسند أم المؤمنين ميمونه بنحو هذا اللفظ.(٧)

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب : مباشرة الحائض فوق الازار.

(٢) سنن أبى داود كتاب الطهارة . باب فى الرجل يصيب منها مادون الجماع.

(٣) انظر جامع الترمذى كتاب الصوم ، باب : المعتكف يخرج لحاجته أم لا ؟

(٤) انظر سنن النسائى كتاب الحيض ، باب مباشرة الحائض وذكر ماكان النبى صلى الله عليه وسلم يصنعه اذا حاضت احدى نسائه . وفى مضاجعة الحائض فى ثياب حيضتها . وفى باب نوم الرجل مع حليلته فى الشعار الواحد وهى حائض

(٥) انظر سنن ابن ماجه كتاب الطهارة ، باب ما للرجل من امرأته اذا كانت حائضا .

(٦) انظر مسند أحمد (١٤٣/٦ ، ٢٣٥) .

(٧) انظر مسند أحمد (٣٣٦/٦) .

وأخرج الطبري في تفسير قوله تعالى : فاعتزلوا النساء في المحيض) عدة روايات عن أم المؤمنين ، منها ماهو مطابق تماما لما تقدم من روايات الصحيحين واصحاب السنن عن ابراهيم بن يزيد وعبدالرحمن بن الأسود جميعا عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها : كانت احدانا اذا كانت حائضا ...) وذكر الحديث.(١)

وفي روايات أخرى عند الطبري متعددة الطرق عن مسروق بن الاجدع(٢) - موصولا - وبألفاظ متقاربة وعن قتادة بن دعامة وابي معشر زياد بن كليب(٣) مرسلا ، قال : سألت عائشة ما للرجل من امرأته اذا كانت حائضا ؟ فقالت : كل شيء الا الجماع.(٤)

قال الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله تعالى : هكذا وقع هذا الاسناد هنا . وهو اسناد ناقص على اليقين فان " أبا معشر " يروى عن التابعين وهو ثقة . ولكنه لم يدرك عائشة ، فلا يمكن أن يقول : " سألت عائشة "

ثم قال : وصواب الاسناد كما في المحلى لابن حزم " روينا عن أيوب السختياني عن أبي معشر ، عن ابراهيم النخعي ، عن مسروق قال : سألت عائشة : مايحل لي من امرأتي وهي حائض الخ الحديث.(٥)

قلت : يظهر -والعلم عند الله - أن أبا معشر لم يقل " سألت وانما قال " سئلت" ببناء الفعل للمفعول ، وبسبب تشابه رسم الكلمتين في القديم كتبه بعض النساخ أوضبطه بالبناء للفاعل . ولو كانت اللفظة (حدثتني) أو (أخبرتني) لما احتمل .

---

(١) انظر تفسير الطبري جـ٤ ص ٣٨٢ . - المحقق-

(٢) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبوعائشة الكوفي ثقة فقيه عابد ، مخضرم . من الثانية ، مات سنة (٦٢) وقيل (٦٣) التقريب (٦٦٠١ / ٥٢٨)

(٣) ابومعشر : هو : زياد بن كليب الحنظلي ، أبو معشر الكوفي ، ثقة من السادسة مات سنة (١١٩) أو (١٢٠) . تقريب التهذيب (٢٠٩٦ / ٢٢٠) .

(٤) تفسير الطبري جـ٤ ص ٣٧٩ - المحقق-.

(٥) تفسير الطبري المحقق - جـ٤ ص ٣٧٩ حاشية (١) وانظر المحلى لابن حزم (٢ / ١٨٣) .

ومما يجعل الاستئناس بهذا لا غبار عليه ، قوله (ما للرجل من امرأته ....) الحديث ولم يقل ـ كما في رواية ابن حزم وغيره ـ كقول مسروق : (ما يحل لي من امرأتي وهي حائض) حيث عادت الضمائر كلها للسائل نفسه وهو مسروق ولم تعد للغائب كما في لفظ أبي معشر .

والحديث أخرجه ايضا البيهقي في سننه رواية البخاري ومسلم (١) وأخرجه ايضا موقوفا عن ابن عمر أنه ارسل الى عائشة رضي الله عنها يسألها : هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض ؟ فقالت لتشدد عليها ازارها (على أسفلها) ثم يباشرها ان شاء (٢) وأورده السيوطي في الدر المنثور وأشار الى روايات اصحاب السنن ثم زاد نسبته الى ابن ابي شيبة (٣).

قلت : كل هذه الروايات مرفوعة حكما وتدل على أن اعتزال الحائض انما هو في موضع الأذى ، والأمر هنا للاباحة ، وهو فسحة في ديننا الحنيف ويسر بعكس ما عند اليهود من الآصار ، حيث انهم يعتزلون الحائض كلية لا يؤاكلونها ولا يشاربونها ولا يباشرونها .

فالشكر لفضل الله العميم على امة محمد صلى الله عليه وسلم .

---

(١) انظر السنن الكبرى للبيهقي (١/ ٣١٠ - ٣١١) .

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٧/ ١٩٠ - ١٩١) .

(٣) انظر الدر المنثور (١/ ٦٢١) .

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾﴾

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : (يقول تعالى لا تجعلوا أيمانكم بالله تعالى مانعة لكم من البر وصلة الرحم اذا حلفتم على تركها).[١]

قال ابن ماجه رحمه الله تعالى :

(٣٩) حدثنا على بن محمد ، ثنا عبدالله بن نمير ، عن حارثة بن أبى الرجال عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من حلف فى قطيعة رحم أو فيما لا يصلح ، فبره الا يتم ذلك).[٢]

التعريف بالاسناد :

١ - على بن محمد : ابن اسحق الطنافسى ، بفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة ، ثقة عابد ، من العاشرة ، مات سنة (٢٣٣) وقيل (٢٣٥) صرح ابن حجر فى التهذيب بروايته عن ابن نمير.[٣]

٢ - عبدالله بن نمير : بنون مصغرا الهمدانى ابوهشام الكوفى ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار التاسعة مات سنة (١٩٩) روى له الجماعة.[٤]

٣ - حارثة بن أبى الرجال . بكسر الراء ثم جيم ، الأنصارى ثم النجارى ، المدنى ، ضعيف من السادسة مات سنة (١٤٨)[٥]

الحكم على الاسناد :

هذا اسناد ضعيف لضعف حارثة بن أبى الرجال . وقد أخرج الطبرى حديثا مداره على حارثة هذا .[٦] ونقله ابن كثير عنه فى تفسيره ثم قال : (وهذا حديث

---

(١) تفسير القرآن العظيم جـ١ ص ٢٦٥ . ط دار الفكر العربى .

(٢) سنن ابن ماجه كتاب الكفارات باب من قال كفارتها تركها .

(٣) تقريب التهذيب ت (٤٧٩١) ص ٤٠٥ . وانظر التهذيب (٣٣١/٧) .

(٤) تقريب التهذيب ت (٣٦٦٨) ص ٣٢٧ .

(٥) تقريب التهذيب ت (١٠٦٢) ص ١٤٩ .

(٦) انظر تفسير الطبرى جـ٤ ص ٤٤٢ . والحاشية ص ٤٤٢ - ٤٤٣ .

ضعيف لان حارثة هذا هو ابن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن متروك الحديث ضعيف عند الجميع).(١)

وقال الطبري أيضا :

(٤٠) حدثني المثنى ، قال حدثنا اسحق ، قال حدثنا محمد بن حرب قال حدثنا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها في قوله : (ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس) قالت : لا تحلفوا وان بررتم .(٢)

التعريف بالاسناد :

١ - المثنى : هو ابن ابراهيم الآملي : ليست له ترجمة في كتب التراجم . قال الشيخ شاكر في تحقيقه على الطبري (أما المثنى شيخ الطبري : فهو المثنى ابن ابراهيم الآملي ، يروى عنه الطبري كثيرا في التفسير والتاريخ) .(٣)

وقال الشيخ الدكتور عبد العزيز بن عبد الله الحميدي : لم أجد له ذكرا فيما رأيته من كتب الرجال غير أني وجدت الحافظ ابن كثير حسن اسنادا كان من طريقه .)(٤) مضى في تفسير الآية (١٨٧) البقرة(٤)

٢ - اسحق : هو ابن راهويه المروزي ثقة حافظ مجتهد قرين أحمد بن حنبل مات سنة (٢٣٨) أخرج له البخاري ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي (٥)

٣ - محمد بن حرب : الخولاني الحمصي الابرشي بالمعجمة ، ثقة من التاسعة مات سنة (١٩٤) ، وصرح في التهذيب بروايه ابن راهوية عنه .(٦)

---

(١) تفسير القرآن العظيم جـ١ ص ٢٦٦ .

(٢) تفسير الطبري - المحقق - جـ٤ ص ٤٢٣ .

(٣) تفسير الطبري جـ١ ص ١٧٦ . حاشية (٢) .

(٤) تفسير ابن عباس - الكتاب الثالث والخمسون من كتب مركز البحث العلمي جـ١ ص٤٢ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٣٣٢) ص ٩٩ .

(٦) تقريب التهذيب ت (٥٨٠٥) ص ٤٧٣ . وانظر التهذيب (٩ / ٩٦) .

٤ - ابن لهيعة : هو عبد الله بن لهيعة مضت ترجمته في الاية (٢٢١)

٥ - أبو الأسود : هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل بن خويلد بن أسد بن عبد العزى الأسدي ، أبو الاسود المدني ، يتيم عروة ، ثقة من السادسة ، مات سنة بضع وثلاثين . صرح الحافظ في التهذيب برواية ابن لهيعة عنه.(١)

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد أول مافيه جهالة حال المثنى ، فاذا ارتفعت جهالة عينه باكثار الطبري الرواية عنه في التاريخ والتفسير ، لم تزل جهالة حاله باقية لانه لم يترجم في كتب رواة السنة ، وتحسين ابن كثير لحديث فيه هذا الراوي ، يحتمل ان يكون حسنا لغيره ، ولم يكن الحديث على مداره فالاحوط أن يكون صالحا للاعتبار .

وفي الحديث علة أخرى وهي : ضعف ابن لهيعة المصري . والله أعلم .

والحديث أورده السيوطي في الدر المنثور نقلا عن الطبري ولكن قال : (وان نذرتم) بدل (وان بررتم) ويظهر أنه تصحيف لتشابه رسم الكلمتين .(٢)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٦٠٨٥) ص ٤٩٣ . وانظر التهذيب (٩ / ٢٧٣) .
(٢) انظر الدر المنثور جـ ١ ص ٦٤٢ .

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾ ﴾

قال البخارى رحمه الله تعالى :

(٤١) حدثنا محمد بن المثنى : حدثنا يحيى ، عن هشام قال : أخبرنى أبى ، عن عائشة رضى الله عنها : (لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم) . قال : قالت : أنزلت فى قوله : لا والله ، بلى والله .(١) وسيأتى عند البخارى فى تفسير سورة المائدة ان شاء الله ، وهو ايضا موقوف على عائشة رضى الله عنها .

(٤٢) وأخرج الحديث أبو داود رحمه الله كذلك مرفوعا عن حميد بن مسعدة ، ثنا حسان - يعنى ابن ابراهيم ، عن ابراهيم ، عن عطاء : قالت عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (هو كلام الرجل فى بيته كلا والله وبلى والله . وقال أبو داود : روى هذا الحديث داود بن أبى الفرات عن ابراهيم الصائغ موقوفا على عائشة ، وكذلك رواه الزهرى وعبد الملك بن أبى سليمان ومالك بن مغول ، كلهم عن عطاء عن عائشة موقوفا) .(٣)

التعريف بالاسناد :

١ - حميد بن مسعدة : مضت ترجمته فى تفسير الاية (٢٠٣) البقرة وهو ثقة .

٢ - حسان بن ابراهيم : بن عبد الله الكرمانى ، أبو هشام العنزى بفتح النون بعدها زاى ، قاضى كرمان ، صدوق يخطىء ، من الثامنة مات سنة (١٨٦) وله

---

(١) صحيح البخارى كتاب الأيمان والنذور ، باب (لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ...) الاية . فى التفسير ايضا باب (لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم) ٤٣٣٧ .

(٢) انظر سنن ابى داود كتاب الايمان والنذور باب لغو اليمين ح (٣٢٥٤) ، (٢٢٣/٣) .

(٣) سنن ابى داود جـ٣ ص ٢٢٣ - ٢٢٤ . كتاب الايمان والنذور باب لغو اليمين .

(١٠٠) سنة [١]

قال الامام الذهبي : ثقة ، ثم نقل كلام النسائي فيه : ليس بالقوي . وقال في الميزان وثقه أحمد وغيره ، وساق حديثا تفرد به ثم قال (.. فانه لا يتابع على ذلك) .[٢] وذكره البخاري في التاريخ الكبير وسكت عنه .[٣]

٣ - ابراهيم : هو ابن ميمون الصائغ المروزي ، صدوق ، من السادسة قتل سنة (١٣١) [٤]

٤ - عطاء هو ابن أبي رباح [٥] مضت ترجمته في تفسير (واذكروا الله) [٦] الآية (٢٠٣) البقرة

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد صالح لأن يتقوى بغيره الى الحسن لغيره اذ فيه حسان بن ابراهيم وهو صدوق يخطئ كما مر في ترجمته . وذكر الذهبي في الميزان أن تفرده لا يحتمل .

ومن طريق ابي داود هذا أخرج الحديث البيهقي في السنن الكبرى ، عن أبي علي الروزباري ، أنبأنا محمد بن بكر ثنا ابو داود به مثله [٧] مرفوعا .

وأخرج المرفوع هذا الامام أبو جعفر الطبري في تفسيره ، قال حدثنا محمد بن موسى الحرشي قال : حدثنا حسان بن ابراهيم الكرماني به مثله .[٨]

(٤٣) محمد بن موسى الحرشي : كالماضي ، أبو جعفر ، لقبه شاباص ، بمعجمة وموحدة خفيفة وآخره مهملة ثقة حافظ من الثانية عشرة .[٩]

---

(١) تقريب التهذيب ت (١١٩٤) ص ١٥٧ .
(٢) انظر الكاشف (١/ ١٥٦) وميزان الاعتدال (١/ ٤٧٧) .
(٣) انظر التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٣٥) .
(٤) تقريب التهذيب ت (٢٦١) ص ٩٤ .
(٥) انظر تهذيب التهذيب (١/ ١٥٠) .
(٦) انظر ميزان الاعتدال (١/ ٤٧٧) .
(٧) السنن الكبرى ، كتاب الايمان ، باب لغو اليمين (١٠/ ٤٩) .
(٨) تفسير الطبري (٤/ ٤٢٩) المحقق .
(٩) تقريب التهذيب ت (٦٣٤٠) ص ٥٠٩ .

قلت : هذا المرفوع مداره على حسان بن ابراهيم الكرماني ، وقد سبق قول الذهبي فيه بأن تفرده لا يحتمل ،[١] وقد تفرد برفعه عن عطاء ، وخالف الثقات الذين رووه عن عطاء موقوفا كما مر قول أبي داود ،[١] ونقله البيهقي عقب ايراده رواية أبي داود السالفة .[٢]

أما الرواية الموقوفه على عائشة فهي رواية الصحيح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة كما مر . وكذا أخرجها الامام مالك رحمه الله في الموطأ . ثم قال معرفا لغو اليمين : (أحسن ماسمعت في هذا . أن اللغو حلف الانسان على الشيء . يستيقن أنه كذلك . ثم يوجد على غير ذلك . فهو اللغو)[٣]

وأخرج ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى الموقوف بعدة روايات تبلغ السبع عشرة رواية ، عن عطاء وحده احدى عشرة رواية ، وعن هشام بن عروة عن ابيه خمس روايات وعن الزهري روايتان احداهما عن القاسم عن عائشة والاخرى عن عروة عنها .[٤]

وأخرج الحديث عبد الرزاق في مصنفه من طريق ابن جريج عن عطاء أنه جاء عائشة أم المؤمنين مع عبيد بن عمير ، فسألها عبيد عن الآية . وذكر نحوه مطولا .[٥]

وعبيد بن عمير هو : ابن قتادة الليثي ، أبوعاصم المكي ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله مسلم ، وعده غيره في كبار التابعين ، وكان قاصّ أهل مكة ، مجمع على ثقته ، مات قبل ابن عمر .[٦]

وأخرج رواية ابن جريج هذه عن عطاء وعبيد البيهقيُّ في السنن الكبرى ولكنها أخصر بكثير من رواية المُصَنَّف .[٧]

---

(١) انظر كلام ابي داود وترجمة حسان ص ٢ .

(٢) انظر السنن الكبرى (١٠/٤٩) .

(٣) الموطأ (٢/٤٧٧) كتاب النذور والايمان ، باب اللغو في اليمين .

(٤) انظر تفسير الطبري (٤/٤٢٨ - ٤٣٢) - المحقق - .

(٥) انظر مصنف عبد الرزاق : (٨/٤٧٣ - ٤٧٤) كتاب الايمان والنذور حديث رقم (١٥٩٥١) طبع وتوزيع المكتب الاسلامي .

(٦) تقريب التهذيب ت (٤٣٨٥) ص ٣٧٧ .

(٧) انظر السنن الكبرى (١٠/٤٩) .

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝٢٢٧﴾

قال أبو عيسى رحمه الله تعالى :

(٤٤) حدثنا الحسن بن قزعة البصرى : أنبأنا مسلمة بن علقمة أنبأنا داود بن علي ، عن عامر ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرم. فجعل الحرام حلالا وجعل فى اليمين كفارة.(١)

ثم قال : (والايلاء هو أن يحلف الرجل أن لا يقرب امرأته أربعة أشهر فأكثر)(٢)

وفى المصنف لعبد الرزاق : عن الشعبى : (كل يمين منعت الجماع فهى ايلاء)(٣)

التعريف بالاسناد :

١ - الحسن بن قزعة : الهاشمى مولاهم البصرى ، صدوق من العاشرة. مات سنة (٢٥٠) تقريبا.(٤)

٢ - مسلمة بن علقمة المازنى ، أبومحمد البصرى ، صدوق له أوهام ، من الثامنة.(٥)

٣ - داود بن على : بن عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمى ، أبو سليمان أمير مكة وغيرها مقبول من السادسة مات سنة (١٣٣) وهو ابن (٥٢) سنة.(٦)

٤ - عامر : هو ابن شراحيل الشعبى بفتح المعجمة ، أبو عمرو ثقة مشهور فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين.(٧)

---

(١) الجامع الصحيح للترمذى جـ٣ ص (٤٩٥ - ٤٩٦) - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقى -

(٢) نفس المصدر (٣/٤٩٦).

(٣) مصنف عبدالرزاق (٦/٤٤٨) حديث (١١٦١٢).

(٤) تقريب التهذيب ت (١٢٧٨) ص ١٦٣ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٦٦٦١). وانظر الكاشف : (١/١٦٥) و (٣/١٢٧).

(٦) تقريب التهذيب ت (١٨٠٢) ص ١٩٩ .

(٧) تقريب التهذيب ت (٣٠٩٢) ص ٢٨٧ .

٥ - مسروق : هو ابن الاجدع بن مالك الهمدانى الوادعى ثقة . مضت ترجمته فى تفسير قوله (يسألونك عن المحيض) الاية فى الحاشية وهو من شيوخ الشعبى وقال عنه اى الشعبى : كان أعلم بالفتيا من شريح .(١)

قال الامام الترمذى رحمه الله : حديث مسلمة بن علقمة ، عن داود ، رواه على ابن مسهر وغيره عن داود عن الشعبى ،عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مرسلا . وليس فيه (عن مسروق ، عن عائشة) وهذا أصح من حديث مسلمة بن علقمة . اهـ.(٢)

قلت : قوله (أصح من حديث مسلمة .. الخ) بأفعل التفضيل يقتضى ان يكون حديث مسلمة صحيحا أو أن يكون فى أقل درجات الاحتجاج به وهو الحسن .(٣)

قال الشيخ محمد فؤاد عبدالباقى : (لم يخرجه أحد من اصحاب الكتب الستة سوى الترمذى) .(٤)

وذكر أبوجعفر الطبرى رحمه الله تعالى أقوالا مختلفة عن أهل العلم فيما اذا كان انقضاء الأربعة الاشهر حدا لانهاء عقد الزوجية موجبا للطلاق ، أم أنه توقيت لا يقاف الامام المولى وتخييره بين الفيئة و الطلاق ، فاذا اختار أحد الأمرين والا طلق عليه الامام. وهذا الاختلاف مرده فهم الآية . واختار أبو جعفر القول الثانى واستدل له بآثار كثيره ، منها عن عائشة روايات عدة . (٥)

قال أبوجعفر :

(٤٥) حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبدالرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة : ان أبا الدرداء وعائشة قالا : يوقف المولى عند انقضاء الأربعة ، فاما

---

(١) انظر الكاشف (٣/١٢٠) .

(٢) الجامع الصحيح للترمذى (٣/٥٠٥) .

(٣) انظر تعليق الحافظ ابن حجر عقب ايراده الحديث فى بلوغ المرام مع سبل السلام (٣/١١٠١) بقوله رواته ثقات.

(٤) سنن الترمذى (٣/٥٠٤)

(٥) انظر تفسير الطبرى جـ٤ ص٤٧٧ وبعدها الى ٤٩٩ . مستخلص من هذه الصفحات.

أن يفيء واما أن يطلق.(١)

التعريف بالاسناد :

١ - الحسن بن يحيى بن كثير العنبري المصيصي ، لا بأس به ، من الحادية عشرة ، قيل ان النسائي روى عنه.(٢)

٢ - عبد الرزاق : بن همام بن نافع الحميري مولا هم أبوبكر الصنعاني ثقة حافظ مصنف شهير ،عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع من التاسعة مات سنة (٢١١) روى له الجماعة(٣)

٣ - معمر : هو ابن راشد الأزدي مولا هم أبو عروة البصري ، نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل الا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة مات سنة (١٥٤).(٤)

٤ - قتادة : مضى في تفسير الآية (١٨٧) البقرة.

قلت : لم يسمع قتادة من عائشة ، فهو ولد بعد وفاتها رضي الله عنها بخمس أو ست سنوات.

وقال أيضا :

(٤٦) حدثنا أبوكريب ، قال حدثنا ابن ادريس ، قال : حدثنا الحسن عن ابن أبي مليكة قال ، قالت عائشة : يوقف عند انقضاء الأربعة الأشهر ، فاما أن يفيء ، واما ان يطلق. قال : قلت أنت سمعتها ؟ قال : لا تبكتني.(٥)

قال في الصحاح : التبكيت كالتقريع والتعنيف.(٦)

---

(١) تفسير ابن جرير جـ٤ ص ٤٩١ . وفي المصنف (٤٥٧/٦) حديث (١١٦٥٨) وفي المصنف : (عن معمر) بدل (أخبرنا معمر) كما في الطبري .

(٢) تقريب التهذيب (١٢٩١) ص ١٦٤ . وانظر ميزان الاعتدال (٥٢٥/١) ت (١٩٥٩) . وانظر كذلك التهذيب (٢٨٠/١) ت (٥٦٤) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٤٠٦٤) ص ٣٥٤ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٦٨٠٩) ص ٥٤١ .

وانظر تهذيب التهذيب (٢١٨/٨) .

(٥) تفسير الطبري (٤٩١/٤) المحقق .

(٦) انظر الصحاح للجوهري مادة (بكت) (٢٤٤/١)

التعريف بالاسناد :

١ - أبو كريب : محمد بن العلاء مضت ترجمته فى الآية (٢٢٠) يسألونك عن اليتمى .

٢ - ابن ادريس : هو عبدالله بن ادريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودى بسكون الواو ، أبومحمد الكوفى ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة مات سنة اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة .(١)

٣ - الحسن : هو ابن الفرات(٢) بن أبى عبدالرحمن التميمى القزاز الكوفى ، صدوق يهم من السابعة . من رجال مسلم.(٣)

٤ - ابن ابى مليكة : هو عبدالله بن عبيد الله بن أبى مليكة بالتصفير ابن عبدالله ابن جدعان ، يقال اسم أبى مليكة : زهير التيمى ، المدنى ، أدرك ثلاثين من الصحابة ، ثقة فقيه . من الثالثة مات سنة (١١٧).(٤)

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد متصل(٥) وهو اسناد حسن من أجل ابن الفرات. وقد روى الطبرى هذا الحديث بمعناه بعدة طرق ، منها :

(٤٧) حدثنى يونس قال ، أخبرنا ابن وهب قال : حدثنى عبيد الله بن عمر ، عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت : اذا آلى الرجل أن لا يمس امرأته فمضت أربعة أشهر ، فاما أن يمسكها كما أمره الله ، واما أن يطلقها ، لا يوجب عليه الذى صنع طلاقا ولا غيره .(٦)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٣٢٠٧) ص ٢٩٥ ، وانظر التهذيب (١٢٦/٥).

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١٢٦/٥) وتفسير الطبرى الحديث (٤٦٣٠) (٤٩١/٤) فى التهذيب (ابن فرات) بدون ال التعريف.

(٣) تقريب التهذيب ت (١٢٧٧) ص ١٦٣ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٣٤٥٤) ص ٣١٢ .

(٥) انظر تهذيب التهذيب (٧٣/٢) و (١٢٦/٥) و (٢٦٨/٥) .

(٦) تفسير الطبرى (٤٩٢/٤) - المحقق - .

التعريف بالاسناد :

١ - يونس : هو ابن عبد الأعلى بن ميسره الصدفى ، أبو موسى المصرى ، ثقة من صغار العاشرة ، مضى فى تفسير الآية (١٨٧) البقرة.

٢ - ابن وهب : هو عبدالله بن مسلم القرشى مولاهم ، أبومحمد المصرى ، الفقيه ثقة حافظ ، عابد من التاسعة مات سنة (١٩٧) . وله (٧٢) سنة. (٢) مضى فى تفسير الآية (١٠٢) البقرة.

٣ - عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمرى ، المدنى أبو عثمان ، ثقة ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على : مالك فى نافع وقدمه ابن معين فى : القاسم عن عائشة على : الزهرى عن عروة عنها ، من الخامسة مات سنة بضع وأربعين ومائة. (٣)

٤ - عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، مضى فى تفسير الاية (١٨٥) البقرة

٥ - القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق ، مضى فى تفسير (فان احصرتم) اية (١٩٦) البقرة.

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد صحيح متصل لا علة فيه . وكل هذه الأحاديث تؤيد القول : بأن انقضاء الأربعة الأشهر لا يوجب طلاقا أو فراقا انما هو توقيت لأن يتدخل السلطان لايقاف المولى ، اما ان يفئ أو يطلق .

قال صاحب (سبل السلام) : (والرابعة) أن مضى المدة لا يكون طلاقا عند الجمهور . ثم قال : قالوا والدليل على انه لا يكون بمضيها طلاقا أنه تعالى خيّر فى الآية بين الفيئة والعزم على الطلاق فيكونان فى وقت واحد وهو بعد مضى الاربعة ، فلو كان الطلاق يقع بمضى الأربعة والفيئة بعدها ، لم يكن تخييرا لأن حق المخير فيهما أن يقع أحدهما فى الوقت الذى يصح فيه الآخر كالكفارة ولأنه تعالى أضاف

---

(١) تقريب التهذيب ت (٧٩٠٧) ص ٦١٣ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٣٦٩٤) ص ٣٢٨ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٤٣٢٤) ص ٣٧٣ .

عزم الطلاق الى الرجل وليس مضى المدة من فعل الرجل.[١] اهـ.

(١) سبل السلام (٣/١١٠٣) الناشر مكتبة عاطف بجوار ادارة الأزهر بدون تاريخ للطبع ، تصحيح وتعليق : محمد عبدالعزيز الخولى ، دار الجيل للطباعة جمهورية مصر العربية ٤١ قصر اللؤلؤة ـ الفجالة.

ماجاء فى قوله تعالى :

وَالْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ (٢٢٨)

ذكر أبوجعفر رحمه الله قولين للعلماء فى معنى القرء :

الأول : أنه الحيض . والثانى : أنه الطهر .(١) وفى ذكر من قال بالقول الثانى أورد عدة أحاديث عن عائشة رضى الله عنها : قال :

(٤٨) حدثنا عبدالحميد بن بيان ، قال : أخبرنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : الأقراء الاطهار.(٢)

التعريف بالاسناد :

١ - عبدالحميد بن بيان : بن زكريا الواسطى ، أبوالحسن السكرى ، صدوق من العاشرة ، مات سنة (٢٤٤).(٣)

٢ - سفيان : هو ابن عيينة بن أبى عمران : ميمون الهلالى ، أبومحمد الكوفى ثم المكى ، ثقة حافظ فقيه امام حجة ، من رؤوس الطبقة الثامنة . مات فى رجب سنة (١٩٨).(٤)

٣ - عمرة بنت عبدالرحمن مضت ترجمتها فى الآية (١٨٧) البقرة

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد حسن لكون عبدالحميد صدوق . وأورد الحافظ ابن حجر فى بلوغ المرام نقلا عن موطأ مالك عن عائشة رضى الله عنها قالت : انما الاقراء الأطهار . ثم قال : أخرجه مالك فى قصة بسند صحيح .(٥)

---

(١) انظر تفسير الطبرى جـ٤ ص ٥٠٠ و ٥٠٦ . المحقق -.

(٢) نفس المصدر (٤/٥٠٦).

(٣) تقريب التهذيب ت (٣٧٥٤) ص ٣٣٣.

(٤) تقريب التهذيب ت (٢٤٥١) ص ٢٤٥.

(٥) مع شرحه (سبل السلام) (٣/١١٣٧) وانظر القصة فى الموطأ جـ٢ ص ٥٧٦-٥٧٧.

قال في الصحاح : القرء بالفتح : الحيض والجمع أقراء وقروء . ثم قال والقرء أيضا : الطهر ، وهو من الأضداد.(١) وعند الأصمعي في كتابه الأضداد : القرء (بالضم) عند أهل الحجاز الطهر وعند أهل العراق الحيض . وقال انما القرء الوقت ، فقد يجوز أن يكون وقتا للطهر ووقتا للحيض.(٢)

وقال الطبري أيضا :

(٤٩) حدثنا الحسن قال أخبرنا عبد الرزاق قال ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عمرة وعروة ، عن عائشة قالت : اذا دخلت المطلقة في الحيضة الثالثة فقد بانت من زوجها وحلت للأزواج = قال الزهري : قالت عمرة : كانت عائشة تقول : القرء الطهر وليس بالحيضة.(٣)

وهذه ثمرة الخلاف في تفسير لفظة القرء ، أن المطلقة تنتهي عدتها بدخولها في الحيضة الثالثة عند من يفسر القرء بالطهر بينما تظل في عصمة الزوج مادامت في الحيضة الثالثة ولم تغتسل منها بعد فيراجعها ان أراد ، على قول من يفسر القرء بأنه الحيض . ولذا نبهت عمرة بنت عبد الرحمن على موضع الخلاف في التفسير.

التعريف بالاسناد :

هذا الاسناد مضت تراجم رواته جميعا وهو اسناد صحيح .

وعند عبد الرزاق في المصنف ليس باسناد الطبري حيث يرويه معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثل قول زيد ، قال : اذا دخلت في الحيضة الثالثة ، فقد بانت وكانت عائشة تقول : القرء الطهر ، ليس بالحيضة.(٤)

---

(١) الصحاح للجوهري مادة (قرأ) (١/ ٦٤) ط (٣) دار العلم للملايين .

(٢) كتاب الاضداد للأصمعي المادة الأولى ص (٥) (ضمن ثلاثة كتب للاضداد نشرها الدكتور : أوغت هفنر . استاذ العربية في كلية أنسپروك . ط دار الكتب العلمية . بدون تاريخ .

(٣) تفسير الطبري (٤/ ٥٠٧ - المحقق - .

(٤) مصنف عبد الرزاق (٦/ ٣١٩ . حديث (١١٠٠٤) .

وقال أبوجعفر أيضا :

(٥٠) حدثنا محمد بن يحيى ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن درست ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب : أن عائشة وزيد بن ثابت قالا : اذا دخلت في الحيضة الثالثة فلا رجعة له عليها .

التعريف بالاسناد :

١ - محمد بن يحيى بن أبي حزم ، بفتح المهملة وسكون الزاى ، القطعي ، بضم القاف وفتح المهملة البصري ، صدوق من العاشرة مات سنة (٢٥٣) . صرح في التهذيب بروايته عن عبد الأعلى .(١)

٢ - عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري : السامي بالمهملة ، أبومحمد وكان يغضب اذا قيل له أبوهمام ، ثقة من الثامنة مات سنة (١٨٩) .(٢)

٣ - سعيد : هو ابن أبي عروبة : مهران اليشكري مولاهم ، أبو النصر البصري ، ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط(٣) وكان من أثبت الناس في قتادة من السادسة مات سنة (١٥٦) أو (١٥٧) . وعبد الأعلى من أروى الناس عنه .(٤)

٤ - درست : بضم أوله والراء وسكون المهملة بعدها مثناة ترجمه البخاري في الكبير بقوله : درست : قال ابن عيينه : سمعت سعيد بن أبي عروبة يقول : حدثنا درست عن الزهري ، وكان درست قدم علينا من البصرة كيّس حافظ " وترجمة ابن ابي حاتم قال : " درست : روى عن الزهري ، روى عنه ابن ابي عروبة قدم عليهم [من] البصرة سمعت أبي يقول ذلك " قال شاكر : وهو غير درست بن حمزه البصري ودرست بن زياد الرقاشي (٥)

٥ - سعيد بن المسيب : بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار ، من كبار

---

(١) تقريب التهذيب ت (٦٣٨٢) ص ٥١٢ ، وانظر تهذيب التهذيب (٩ / ٤٤٩) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٣٧٣٤) ص ٣٣١ .

(٣) انظر ترجمته في الكواكب النيرات . رقم (٢٥) ص ١٩٠ وما بعدها .

(٤) تقريب التهذيب ت (٢٣٦٥) ص ٢٣٩ . وانظر التهذيب (٤ / ٥٦ - ٥٩) .

(٥) التاريخ الكبير (١ / ٢ / ٢٥٢) والجرح والتعديل (١ / ٢ / ٤٣٨) وانظر تفسير الطبري المحقق (٤ / ٥٠٦) حاشية (١) وميزان الاعتدال (٢ / ٢٦)

الثانية ، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل ، وقال ابن المديني : لا أعلم في التابعين أوسع علما منه ، مات بعد التسعين ، وقد ناهز الثمانين.(١)

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد جيد لا غبار عليه والحديث أقل درجاته الحسن ، ومحمد بن يحيى من رجال مسلم

من الملاحظ أن هذه الأحاديث والآثار كلها موقوفة لم يرفع الصحابة منها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم شيئا . وانما تنبني على فهم الصحابة رضي الله عنهم لظاهر القرآن ، واستنباط الحكم بناء على ضوء هذا الفهم. وكل ذلك فيما يتعلق بطلاق الحرة وعدتها . اما ماجاء في طلاق الأمة وعدتها :

قال أبوداود رحمه الله تعالى :

(٥١) حدثنا محمد بن مسعود ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن مظاهر عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
" طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان".

قال أبوعاصم : حدثني مظاهر ، حدثني القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله الا أنه قال (وعدتها حيضتان) .

قال أبوداود : وهو حديث مجهول.(٢)

التعريف بالاسناد :

١ - محمد بن مسعود : بن يوسف النيسابوري ، أبوجعفر بن العجمي ، نزيل طرسوس والمصيصة ، ثقة عارف ، من الحادية عشرة . مات سنة (٢٤٧) . وقد صرح الحافظ برواية ابي داود عنه وروايته عن أبي عاصم.(٣)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٢٣٩٦) ص ٢٤١ .

(٢) سنن أبي داود (٢/٢٥٧ - ٢٥٨) ، حديث رقم (٢١٨٩) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٦٢٨٨) ص ٥٠٦ . وانظر التهذيب (٩/٣٨٨) .

٢ - أبو عاصم : هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، المصرى ثقة ثبت ، من التاسعة مات سنة (٢١٢) أو بعدها . وذكر الحافظ روايته عن ابن جريج ورواية ابن مسعود عنه .(١)

٣ - ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموى مولاهم ، المكى ، مضى فى تفسير الآية (٢٢١) البقرة .

٤ - مظاهر : هو ابن أسلم المخزومى المدنى ، ضعيف من السادسة .(٢)

ونقل ابن حجر رحمه الله تعالى كلام أبى داود فى ترجمته فى كتابه التهذيب : (رجل مجهول وحديثه فى طلاق الأمة منكر)(٣) .أهـ.

والحديث أخرجه ابن ماجه من طريق محمد بن بشار عن ابى عاصم به مثله . وقال : قال أبو عاصم : فذكرته لمظاهر . فقلت : حدثنى كما حدثت ابن جريج . فأخبرنى عن القاسم ، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " طلاق الأمة تطليقتان . وقرؤها حيضتان ".(٤)

وأخرجه كذلك الامام الترمذى رحمه الله من حديث محمد بن يحيى النيسابورى، عن أبى عاصم به . وقال : (عدتها) كما فى الرواية الثانية عن أبى داود .

وقال أبو عيسى : وفى الباب عن عبد الله بن عمر . ثم قال : حديث عائشة ، حديث غريب ، لا نعرفه مرفوعا الا من حديث مظاهر بن أسلم . ومظاهر لا نعرف له فى العلم غير هذا الحديث . والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى

---

(١) تقريب التهذيب ت (٢٩٧٧) ص ٢٨٠ ، وانظر التهذيب (٤/ ٣٩٥ - ٣٩٦)

(٢) تقريب التهذيب ت (٦٧٢١) ص ٥٣٥ .

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١٠/ ١٦٦) .

(٤) سنن ابن ماجة (١/ ٦٧٢) حديث رقم (٢٠٨٠) .

صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد واسحق .اهـ.(١)

قلت : قال الحافظ ابن حجر : وأخرج له ـ أى مظاهر ـ ابن عدى حديثا آخر عن أبى سعيد عن أبى هريرة فى قراءة آخر آل عمران وقال : ـ أى ابن عدى ـ تفرد بحديث القاسم وقد ذكرت له آخر وما أظن له غير ذلك.(٢)

والحديث أخرجه البيهقى رحمه الله فى السنن قال : وأخبرنا أبومحمد عبدالله ابن يوسف الاصبهانى أنا أبوبكر محمد بن الحسين القطان أنا على بن الحسن الهلالى ثنا أبوعاصم به مثله.(٣)

وأخرجه الحاكم فى المستدرك وقال عن مظاهر بن أسلم : شيخ من أهل البصرة لم يذكره أحد متقدمى مشايخنا بجرح ، فالحديث صحيح ولم يخرجاه. ووافقه الذهبى على صحة الحديث.(٤)

---

(١) سنن الترمذى (٣/٤٨٨). كتاب الطلاق باب ماجاء فى أن طلاق الأمة تطليقتان

(٢) تهذيب التهذيب (١٠/١٦٦) ترجمة (٣٤٥).

(٣) السنن الكبرى (٧/٣٧٠) كتاب الرجعة ، باب : ماجاء فى عدد طلاق العبد ومن قال الطلاق بالرجال والعدة بالنساء ومن قال هما جميعا بالنساء.

(٤) انظر المستدرك (٢/٢٠٥) كتاب الطلاق ، وقول الحافظ الذهبى فى التلخيص فى نفس الصفحة.

ماجاء في قوله تعالى : (٢٨)

﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ ﴾ ... (٢٢٩)

قال الامام الترمذي رحمه الله تعالى :

(٥٢) حدثنا قتيبة - حدثنا يعلى بن شبيب عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان الناس ، والرجل يطلق امرأته ماشاء أن يطلقها . وهي امرأته اذا ارتجعها وهي في العدة - وان طلقها مائة مرة أو أكثر. حتى قال رجل لامرأته : والله لا أطلقك فتبيني مني ولا آويك أبدا . قالت : وكيف ذاك ؟ قال : أطلقك . فكلما همت عدتك ان تنقضي راجعتك .

فذهبت المرأة حتى دخلت على عائشة فأخبرتها . فسكتت عائشة حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته . فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ، حتى نزل القرآن : (الطلق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسن)

قالت عائشة : فاستأنف الناس الطلاق مستقبلا ، من كان طلق ومن لم يكن طلق .

(٥٣) حدثنا أبو كريب. حدثنا عبد الله بن ادريس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، نحو هذا الحديث بمعناه ولم يذكر فيه (عن عائشة) .

قال أبو عيسى : وهذا أصح من حديث يعلى بن شبيب .(١)

التعريف بالاسناد :

١ - قتيبه : هو ابن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ، بن طريف الثقفي ، أبو رجاء البغلاني ، بفتح الموحدة وسكون المعجمة يقال اسمه يحيى ، وقيل علي ، ثقة ثبت من العاشرة .(٢)

٢ - يعلى بن شبيب : المكي ، مولى آل الزبير ، لين الحديث من الثامنة .(٣)

---

(١) سنن الترمذي (٤٩٧/٣) كتاب الطلاق ، باب : (١٦) حدثنا قتيبة حديث رقم (١١٩٢) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٥٥٢٢) ص ٤٥٤ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٧٨٤٢) ص ٦٠٩ .

وأبوكريب وابن ادريس اللذان في الاسناد المرسل ، مضت تراجمهما وكلٌ ثقـة ثبتٌ لذا قال أبو عيسى : إن المرسل أصح من الموصول .

قلت : وقد اخرج المرسل ، الامام مالك رحمه الله في الموطأ ، عن هشام بن عروة عن أبيه بنحوه .(١)

وكذلك أخرجه الطبري - اى المرسل - في تفسير الآية

(٥٤) قال حدثنا ابن حميد ، قال حدثنا جرير عن هشام به بنحو روايتي الترمذي والموطأ .(٢)

١ - وابن حميد : هو محمد بن حميد بن حيان الرازي ، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه ، من العاشرة مات سنة (٢٤٨) . صرح الذهبي بروايته عن جرير وبرواية ابن جرير الطبري عنه .(٣)

٢ - جرير : هو ابن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ، الضبي ، الكوفي ، نزيل الري وقاضيها ، ثقة صحيح الكتاب قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة (١٨٨) . صرح في التهذيب أنه من شيوخ محمد بن حميد .(٤)

والحديث في أسباب النزول فهو مرفوع حكما ، كما سلف القول في هذا .

---

(١) انظر الموطأ (٢/٥٨٨) كتاب الطلاق ، باب جامع الطلاق حديث رقم (٨٠)

(٢) تفسير الطبري (٤/٥٣٩) - المحققة - .

(٣) تقريب التهذيب ت (٥٨٣٤) ص ٤٧٥ ، وانظر الكاشف (٣/٣٢) .

(٤) تقريب التهذيب ت (٩١٦) ص ١٣٩ ، وانظر التهذيب (٩/١١٢) .

ماجاء في قوله تعالى : (٣٠) وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ... (٢٢٩) .

قال الامام أبوداود رحمه الله تعالى :

(٥٥) حدثنا محمد بن معمر ، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، ثنا أبو عمرو السدوسي المديني ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضربها فكسر بعضها ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصبح فاشتكته اليه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثابتا فقال " خذ بعض مالها وفارقها " قال : ويصلح ذلك يارسول الله ؟ قال " نعم " قال : فاني أصدقتها حديقتين وهما بيدها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم " خذهما ففارقها " ففعل .(١)

التعريف بالاسناد :

١ - محمد بن معمر بن ربعي القيسي ، البصري ، البحراني ، بالموحدة والمهملة صدوق من كبار الحادية عشرة مات سنة (٢٥٠) وقال في الكاشف بعدها ، وصرح الحافظ بروايته عن العقدي .(٢) مضى في تفسير الآية (١٨٧) البقرة

٢ - أبو عامر عبد الملك بن عمرو : القيسي ، أبو عامر العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، ثقة من التاسعة مات سنة (٢٠٤) أو (٢٠٥)(٣)

٣ - سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي ، مولاهم ، أبو عمرو المدني ، وهو

---

(١) سنن أبي داود (٢/٢٦٩) كتاب الطلاق باب : الخلع ح (٢٢٢٨) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٦٣١٣) ص ٥٠٨ ، وانظر الكاشف (٣/٨٧) ، وانظر تهذيب التهذيب (٩/٤١٢) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٤١٩٩) ص ٣٦٤ .

أبو عمرو السدوسي الذي روى عنه العقدي ، صدوق صحيح الكتاب يخطئ من حفظه ، من السابعة.[(١)]

٤ - عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : الأنصاري ، المدني ، القاضي، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة (١٣٥) وهو ابن سبعين.[(٢)]

٥ - عمرة بنت عبد الرحمن مضت ترجمتها في الآية (١٨٧) البقرة

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد حسن ، فالرواة كلهم ثقات ومحمد بن معمر وان كان وصفه الحافظ (بصدوق) الا أنه أشار الى ان الجماعة رووا عنه بما في ذلك الشيخان[(٣)] فدل على أنه صحيح الحديث.

والحديث أخرجه الامام أبوجعفر الطبري ، عن محمد بن معمر بنفس اسناد أبي داود ولفظه غير أنه قال : " فكسر نغضها" بدل بعضها عند أبي داود . والنغض قال في الصحاح واللسان : الناغض: الغضروف . وفي اللسان أيضا : (ونغض الكتف : حيث تذهب وتجيء).[(٤)]

وأخرجه البيهقي من حديث سعيد بن سلمة أيضا وفيه بعض الزيادات ، منها (فضربها حتى بلغ أن كسر يدها).[(٥)] ففسرت هذه الرواية الروايتين اللتين قبلها فاليد هي البعض ، والنغض ، يترجح انه ناغض الكتف وغضروفه الذي يحركه والله أعلم.

وأخرج - اي البيهقي - عن عمرة - ولم تبلغ به عائشة - حديثين بمعناه.[(٥)]

---

(١) تقريب التهذيب ت (٢٣٢٦) ص ٢٣٦ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٣٢٣٩) ص ٢٩٧ .

(٣) انظر مقدمة الشيخ محمد العوامه ط دار البشائر الاسلامية (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م) ص ٤٨ .

(٤) انظر اللسان والصحاح مادة (نغض) .

(٥) انظر سنن البيهقي (٧/٣١٤ - ٣١٥) كتاب الخلع والطلاق .

ماجاء في قوله تعالى :

﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(٥٦) حدثنا سعيد بن عفير قال : حدثني الليث قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير : أن عائشة أخبرته : ان امرأة رفاعة القرظى جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، ان رفاعة طلقني فبت طلاقي ، واني نكحت بعده عبدالرحمن بن الزبير القرظى ، وانما معه مثل الهدبة ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لعلك تريدين أن ترجعي الى رفاعة ؟ لا ، حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته) . (١)

والحديث أخرجه الامام مسلم رحمه الله تعالى . (٢) وأخرجه ابوداود رحمه الله : قال حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن الاسود ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته / يعني ثلاثا / فتزوجت زوجا غيره ، فدخل بها ، ثم طلقها قبل أن يواقعها ، أتحل لزوجها الأول ؟ قالت : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " لا تحل للأول حتى تذوق عسيلة الآخر ويذوق عسيلتها " . (٣)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الطلاب ، باب من أجاز طلاق الثلاث ، وباب : من قال لامرأته أنت على حرام . وباب : اذا طلقها ثلاثا ، ثم تزوجت بعد العدة زوجا غيره ، فلم يمسها . وفي الشهادات ، باب شهادة المختبى ، واللباس ، باب الازار المهدب . وباب الثياب الخضر . وفي الأدب ، باب : التبسم والضحك .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب : لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الطلاق ، باب : المبتوتة لا يرجع اليها زوجها حتى تنكح غيره . حديث رقم (٢٣٠٩) .

وبهذا اللفظ أخرجه الطبرى رحمه الله عن ثلاثة من شيوخه هم : عبيد الله بن اسماعيل الهبارى وسفيان بن وكيع وأبوهشام الرفاعى قالوا : حدثنا ابومعاوية به مثله.(١) وقد كرره الطبرى رحمه الله بعدة طرق . قال الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله : هى عشرة أسانيد لحديث عائشة فى وجوب الدخول بالمطلقة ثلاثا حتى تحل لزوجها الأول ، وهذا أمر مجمع عليه ...(٢)

وأخرجه النسائى فى عدة أبواب من كتاب النكاح والطلاق منها روايتان عن عروة هى : قصة امرأة رفاعة القرظى وأخرى من حديث الاسود عن عائشة وهى رواية الطبرى وأبى داود : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن رجل طلق امرأته ..(٣) الحديث

واخرجه ابن ماجه من حديث عروة وقصة امرأة رفاعة القرظى كذلك.(٤)

وحديث عروة هذا أيضا أخرجه الترمذى وقال : حديث عائشة حديث حسن صحيح . والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم ، أن الرجل اذا طلق امرأته ثلاثا . فتزوجت زوجا غيره ، فطلقها قبل أن يدخل بها ، أنها لا تحل للزوج الأول ، اذا لم يكن جامع الزوج الآخر.(٥)

وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ، كلا من رواية عروة وقصة امرأة رفاعة ورواية الأسود ، الا أنه اخرجها عن القاسم بن محمد عن عائشة بدلا من الاسود كما عند ابى داود وأبى جعفر الطبرى . والنسائى .(٦)

---

(١) انظر تفسير الطبرى جـ٤ ص ٥٨٩ .

(٢) تفسير الطبرى جـ٤ ص ٥٨٩ المحقق ، انظر الحاشية رقم (١) .

(٣) انظر سنن النسائى ، كتاب النكاح : باب : النكاح الذى تحل به المطلقة ثلاثا لمطلقها . وكتاب الطلاق : باب طلاق البته ، وباب الطلاق للتى تنكح زوجا ثم لا يدخل بها .

(٤) سنن ابن ماجة كتاب النكاح باب (٣٢) (١ / ٦٢١)

(٥) سنن الترمذى (٣/ ٤٢٦ - ٤٢٧) كتاب النكاح باب : ماجاء فيمن يطلق امرأته ثلاثا فيتزوجها آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها .

(٦) انظر مسند أحمد (٦/ ١٩٣) .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ، أخرج كل الروايات التى أخرجها أصحاب السنن وكذلك رواية أحمد عن القاسم ولم يخرج رواية الأسود (١) .

---

(١) انظر السنن الكبرى للبيهقى (٧/٣٧٣ - ٣٧٥) كتاب الرجعة ، باب نكاح المطلقة ثلاثا .

ماجاء فى قوله تعالى : (٣٢) وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (٢٣٤)

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى

(٥٨) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبوبكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد (واللفظ ليحيى) (قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا سفيان بن عيينة) عن الزهرى عن عروة ، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم . قال : (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تحد على ميت فوق ثلاث ، الا على زوجها) .(١)

وأخرج الحديث النسائى رحمه الله مرة بهذا اللفظ من طريق سفيان بن عيينة عن الزهرى أيضا ، وأخرى عن سليمان بن كثير عنه بلفظ مشابه .(٢)

وأخرجه كذلك الامام مالك رحمه الله ، من طريق نافع عن صفية بنت أبى عبيد ، عن عائشة وحفصة زوجى النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله .(٣)

وعن طريق الموطأ أخرجه مسلم أيضا لكن على الشك : عن عائشة أو حفصة أو عن كلتيهما ، وفيه زيادة : (أو تؤمن بالله ورسوله) على الشك أيضا بدلا من (.. واليوم الآخر) فى الحرف المشهور.(٤)

---

(١) صحيح مسلم كتاب الطلاق ، باب : وجوب الاحداد فى عدة الوفاة ، وتحريمه فى غير ذلك الا ثلاثة أيام. حديث (٦٥) .

(٢) انظر سنن النسائى كتاب الطلاق ، باب الاحداد (٦/١٩٨) . وسليمان بن كثير هو العبدى ، البصرى ، أبوداود ، وأبومحمد لا بأس به فى غير الزهرى من السابعة . روى له الأربعة. تقريب التهذيب : (٢٦٠٢/٢٥٨) .

(٣) انظر الموطأ ، كتاب الطلاق ، باب ماجاء فى الاحداد (٢/٥٩٨) حديث ١٠٤ .

(٤) انظر صحيح مسلم كتاب الطلاق ، باب : وجوب الاحداد فى عدة الوفاة وتحريمه فى غير ذلك الا ثلاثة أيام (٢/١١٢٦) حديث (٦٣) .

وأخرجه الامام أحمد في مسنده في عدة مواضع من حديث سفيان عن الزهري وسليمان ابن كثير عن الزهري به أيضا.(١)

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى، حديث صفية بنت عبيد، عن حفصة أو عن عائشة أو عنهما كلتيهما على الشك. وحديث الزهري عن عروة عن عائشة بمثل ماتقدم.(٢)

وأورد الامام أبوجعفر الطبري حديثا عن عائشة رضي الله عنها في تفسير الآية، قال:

(٥٩) حدثنا ابن حميد قال: حدثنا ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: أنها كانت تفتي المتوفى عنها زوجها أن تحد على زوجها حتى تنقضي عدتها، ولا تلبس ثوبا مصبوغا ولا معصفرا ولا تكتحل بالاثمد ولا بكحل فيه طيب وان وجعت عينها، ولكن تكتحل بالصبر وما بدا لها من الأكحال سوى الاثمد مما ليس فيه طيب، ولا تلبس حليا، وتلبس البياض ولا تلبس السواد.(٣)

التعريف بالاسناد:

١ - ابن حميد: هو محمد بن حميد بن حيان الرازي، مضت ترجمته في تفسير الآية (٢٢٨) البقرة

٢ - ابن المبارك: هو عبدالله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير، من الثامنة، مات سنة احدى وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون سنة.(٤)

٣ - معمر: هو ابن راشد، مضت ترجمته في الآية (٢٢٧) البقرة في تفسير قوله: (وان عزموا الطلاق ...).

---

(١) انظر مسند الامام أحمد (٦: ٣٧، ٢٤٩).

(٢) انظر السنن الكبرى للبيهقي، كتاب العدد، باب: الاحداد (٧: ٤٣٨).

(٣) تفسير الطبري جـ ٥ ص ٨٥.

(٤) تقريب التهذيب ت (٣٥٧٠) ص ٣٢٠.

قال الشيخ شاكر : هذا الاسناد اليها - أى الى عائشة - صحيح . ولم أجده فى شىء من المراجع غير هذا الموضع .(١) وقال قبل ذلك ، عن المتن : هذا أثر من فتوى عائشة وكلامها ، ولكن تدل على صحة فتواها الأحاديث الصحاح .

---

(١) تحقيقه على تفسير الطبرى (٥ : ٨٥) حاشية (٣) .

ماجاء فى قوله : (٣٣) .

﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى :

(٦٠) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي : قال : قرأت على مالك عن زيد بن أسلم ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبى يونس مولى عائشة أنه قال : أمرتنى عائشة أن أكتب لها مصحفا . وقالت : اذا بلغت هذه الآية فآذنى : / حافظوا على الصلوت والصلوة الوسطى / . فلما بلغتها آذنتها . فأملت على : حافظوا على الصلوت والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين . قالت عائشة : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.(١)

والحديث فى الموطأ . وهو طريق مسلم الذى أخرجه سواء متنا وسندا .(٢)

وأخرجه ابوداود فى كتاب الصلاة باب صلاة العصر.(٣)

وأخرجه الترمذى فى كتاب تفسير القرآن باب : ومن سورة البقرة.(٤)

وأخرجه النسائى فى كتاب الصلاة باب المحافظة على صلاة العصر.(٥)

وأورد الامام أبوجعفر الطبرى عدة أحاديث عن أم المؤمنين عائشة فى تفسير هذه الآية كلها تدل على أن الصلاة الوسطى هى صلاة العصر ، بعضها يشهد لحديث أبى يونس وبعضها فتاوى واجابات من أم المؤمنين على بعض الأسئلة عن الصلاة الوسطى، وهى :

---

(١) صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة . باب : الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر. حديث رقم (٢٠٧) .

(٢) انظر الموطأ كتاب صلاة الجماعة باب الصلاة الوسطى (١٣٨/١) الحديث رقم (٢٥) .

(٣) الحديث رقم (٤١٠) .

(٤) الحديث رقم (٢٩٨٦) .

(٥) (٢٣٦/١) .

قال أبو جعفر رحمه الله :

(٦١) حدثني محمد بن معمر قال ، حدثنا / ابن عامر / قال حدثنا محمد ابن أبي حميد ، عن حميدة ابنة أبي يونس مولاة عائشة قالت : أوصت عائشة لنا بمتاعها ، فوجدت في مصحف عائشة : (حافظوا على الصلوت والصلوة الوسطى وهي العصر وقوموا لله قنتين).(١)

التعريف بالاسناد :

١ - محمد بن معمر مضت ترجمته في تفسير الآية (١٨٧) البقرة

٢ - ابن عامر : قال الشيخ أحمد محمد شاكر : ابن عامر : هكذا ثبت في المخطوطة والمطبوعة . ولست أدري من هو ؟ والراجح - عندنا - أنه خطأ ، صوابه "أبو عامر" ، وهو "أبو عامر العقدي عبد الملك بن عمرو فهو يروي عن محمد بن أبي حميد ، ويروي عنه محمد بن معمر شيخ الطبري.(٢)

قلت : ترجيح الشيخ شاكر سائغ ولا غبار عليه . وابو عامر العقدي : مضت ترجمته في الآية (٢٢٩) البقرة وهو ثقة .

٣ - محمد بن أبي حميد : ابراهيم الأنصاري الزرقي ، ابو ابراهيم المدني ، لقبه حماد ، ضعيف من السابعة.(٣)

٤ - حميدة ابنة أبي يونس مولاة عائشة : قال الشيخ شاكر رحمه الله : (لا أدري من هي ، ولا ما شأنها ؟ لم أجد لها ذكرا في كل المصادر التي بين يدي ولا في كتاب الثقات لابن حبان فأمرها مشكل حقا).(٤)

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد ولجهالة حميدة هذه .

---

(١) تفسير الطبري جـ٥ ص ١٧٣ .

(٢) تفسير الطبري جـ٥ ص ١٧٣ حاشية (٣) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٥٧٣٦) ص ٤٧٥ .

(٤) تفسير الطبري جـ٥ ص ١٧٣ - ١٧٤ ، المحقق ، حاشية (٣) .

وأورد ابن جرير حديثا آخر يشهد لهذا الحديث عن عروة بن الزبير ، فقال :

(٦٢) حدثني المثنى قال ، حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : كان في مصحف عائشة (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهي صلاة العصر ...) (١)

التعريف بالاسناد :

١ - المثنى : هو ابن ابراهيم الآملي مضى الكلام عنه وخلو المصادر من ذكره .

٢ - الحجاج : هو ابن المنهال الأنماطي أبومحمد السلمي مولاهم ، البصري ، ثقة فاضل من التاسعة مات سنة (٢١٦) أو (٢١٧) (٢)

٣ - حماد : هو ابن سلمة مضت ترجمته في تفسير الفاتحة .

٤ - هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة مات سنة (١٤٥) أو (١٤٦) . (٣) ومضت ترجمته في الآية (١٠٢) البقرة

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد أقل درجاته الحسن . وهو يعضد ويقوى الحديث السابق ، وكلاهما يدور في معنى حديث أبي يونس الصحيح الذي يرويه مسلم عن طريق الموطأ .

أما الأحاديث التي أوردها أبو جعفر رحمه الله عن أم المؤمنين في تفسير الآية فهي - كما سلف - اجابات وفتاوى في تعيين الصلاة الوسطى وكلها تتفق على أنها العصر .

(١) تفسير الطبري جـ٥ ص ١٧٥ - المحقق - .

(٢) تقريب التهذيب ت (١١٣٧) ص ١٥٣ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٧٣٠٢) ص ٥٧٣ .

ماجاء في قوله تعالى : (٣٤)

وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَوٰا

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(٦٣) حدثنا عمر بن حفص بن غياث : حدثنا أبى : حدثنا الأعمش حدثنا مسلم عن مسروق ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة فى الربا قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس ثم حرم التجارة فى الخمر.(١)

وقد نقل ابن كثير هذا الحديث فى تفسير الآية عن البخارى وقال : أخرجه الجماعة سوى الترمذى.(٢)

أما الامام مسلم فأخرجه فى كتاب المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر.(٣)

وأخرجه ابوداود فى كتاب البيوع ، باب فى ثمن الخمر والميتة.(٤)

وأخرجه النسائى فى كتاب البيوع باب بيع الخمر.(٥)

وأخرجه ابن ماجه فى كتاب الأشربة ، باب التجارة فى الخمر.(٦)

وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف فى كتاب البيوع ، باب بيع الخمر.(٧)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير باب : (واحل الله البيع وحرم الربا) ٤٢٦٦ . وكتاب المساجد باب تحريم تجارة الخمر فى المسجد ١٩٧٨ . وباب تحريم تجارة الخمر ٢١١٣ . وكتاب التفسير . باب (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة . .).

(٢) تفسير ابن كثير ١/٣٢٨ . ط دار الفكر العربى بدون تاريخ .

(٣) صحيح مسلم : (٣/١٢٠٦) حديث رقم ٦٩ .

(٤) سنن أبى داود : (٣/٢٨٠) حديث رقم ٣٤٩٠ .

(٥) سنن النسائى : (٧/٣٠٨) ، ط دار احياء التراث العربى .

(٦) سنن ابن ماجة (٢/١١٢٢) حديث رقم ٣٣٨٢ .

(٧) مصنف عبد الرزاق (٨/١٩٥) حديث رقم (١٤٨٥٢) .

ماجاء فى قوله تعالى : (٣٥)

﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِي ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ ...(٢٧٦) .

قال أبوجعفر رحمه الله :

(٦٤) حدثنى محمد بن عمر بن على المقدمى ، حدثنا ريحان بن سعيد قال ، حدثنا عباد ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ان الله تبارك وتعالى يقبل الصدقة ولا يقبل منها الا الطيب ، ويربيها لصاحبها كما يربى أحدكم مهره أو فصيله حتى ان اللقمة لتصير مثل أحد ، وتصديق ذلك فى كتاب الله عزوجل : (يمحق الله الربا ويربى الصدقات)[(١)].

التعريف بالاسناد :

١ - محمد بن عمر بن على المقدمى : بالتشديد ، البصرى ، صدوق من صغار العاشرة.[(٢)]

٢ - ريحان بن سعيد : بن المثنى ، السامى بالمهملة ، الناجى بالنون والجيم ، أبو عصمة البصرى ، صدوق ربما أخطأ من التاسعة . مات سنة (٢٠٣) أو (٢٠٤)[(٣)]

٣ - عباد : هو ابن منصور - كما فى التهذيب -[(٤)] الناجى بالنون والجيم ، أبو سلمة البصرى ، القاضى بها ، صدوق رمى بالقدر وكان يدلس وتغير بأخرة . من السادسة مات سنة (١٥٢)[(٥)].

٤ - القاسم : هو ابن محمد . مضت ترجمته فى تفسير : (فان احصرتم) (١٩٦) البقرة

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد لين لاتصاف ريحان بالخطأ ولكون عباد مدلسا وقد عنعنه عن القاسم.

---

(١) تفسير الطبرى جـ٦ ص ١٨ - المحقق -.

(٢) تقريب التهذيب ت (٦١٧١) ص ٤٩٨ .

(٣) تقريب التهذيب ت (١٩٧٤) ص ٢١٢ .

(٤) انظر تهذيب التهذيب ٢٥٩/٣ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٣١٤٢) ص ٢٩١ .

ولكن قد روى الامام أحمد هذا الحديث مختصرا باسناد صحيح : كما وصفه الشيخ شاكر.[١]

عن عبد الصمد ، قال حدثنا حماد ، عن ثابت ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الله ليربي لأحدكم التمرة واللقمة كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى يكون مثل أحد.[٢]

وأورد الهيثمي حديثا عن عائشة رضي الله عنها : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ان الرجل ليتصدق بالصدقة من الكسب الطيب ولا يقبل الله الا الطيب فيتلقاها الرحمن تبارك وتعالى بيده فيربيها كما يربي أحدكم فلوه أو وصيفه أو فصيله . وقال : رواه البزار ورجاله ثقات.[٣]

---

(١) انظر تفسير الطبري جـ٦ ص ١٨ حاشية (١) .

(٢) مسند أحمد (٦/٢٥١) .

(٣) مجمع الزوائد (٣/١١٥) .

ماجاء فى قوله تعالى : (٣٦) ﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾

قال الامام الترمذى رحمه الله :

(٦٥) حدثنا عبد بن حميد . حدثنا الحسن بن موسى وروح بن عبادة عن حماد ابن سلمة عن على بن زيد عن أمية أنها سألت عائشة عن قول الله تعالى : (ان تبدوا ما فى انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) وعن قوله (من يعمل سوءا يجز به) فقالت : ما سألنى عنها أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هذه معاتبة الله العبد فيما يصيبه من الحمى والنكبة (١) حتى البضاعة يضعها فى كم قميصه فيفزع لها حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكير (٢) .

التعريف بالاسناد :

١ - عبد بن حميد : بن نصر الكشى (بالسين المهملة وبالشين المعجمة) ، أبو محمد ، قيل اسمه عبد الحميد وبذلك جزم ابن حبان وغير واحد ، ثقة حافظ من الحادية عشرة . مات سنة (٢٤٩) (٣) .

٢ - الحسن بن موسى : الأشيب ، بمعجمة ثم تحتانيه ، أبو على البغدادى ، قاضى الموصل وغيرها ، ثقة من التاسعة مات سنة (٢٠٩) أو (٢١٠) (٤) .

٣ - روح بن عبادة : بن العلاء بن حسان القيسى ، أبو محمد البصرى ، ثقة فاضل

---

(١) قال فى الصحاح : نكبته الحجارة نكبا ، اى لثمته وخدشته . وقال : والنكبة : واحدة نكبات الدهر . تقول أصابته نكبة . ونكب فلان ، فهو منكوب . (مادة : نكب) (١/٢٢٨) .

(٢) جامع الترمذى كتاب التفسير (٥/٢٠٦) حديث رقم (٢٩٩١) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٤٢٦٦) ص ٣٦٨ .

(٤) تقريب التهذيب ت (١٢٨٨) ص ١٦٤ .

له تصانيف ، من التاسعة.[(١)]

٤ - حماد بن سلم : مضى فى (٢) سورة الفاتحة .

٥ - على بن زيد : بن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جدعان التيمى ، البصرى ، اصله حجازى وهو المعروف بعلى بن زيد بن جدعان ، ينسب ابوه الى جد جده ، ضعيف من الرابعة مات سنة (١٣١) وقيل قبلها.[(٢)]

٦ - أمية : بنت عبدالله ، ويقال أمينة ، وهى أم محمد امرأة والد على بن زيد بن جدعان وليست بامه ، من الثالثة.[(٣)]

الحكم على الاسناد :

حكم الامام الترمذى رحمه الله على هذا الحديث : بقوله : (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث حماد بن سلمة).[(٤)]

وأورد الامام أبوجعفر الطبرى نفس هذا الحديث باسناده الى حماد بن سلمة مع بعض الزيادات فى آخره ، قال :

(٦٦) حدثنا الربيع قال : حدثنا أسد بن موسى قال ، حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أمية أنها سألت عائشة رضى الله عنها عن هذه الآية : (وان تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) و(من يعمل سوءا يجزبه) (سورة النساء ١٢٣) فقالت : ما سألنى أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ياعائشه هذه متابعة الله العبد بما يصيبه من الحمى والنكبة والشوكة ، حتى البضاعة يضعها فى كمه فيفقدها فيفزع لها فيجدها فى ضبنه حتى ان المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج

---

(١) تقريب التهذيب ت (١٩٦٢) ص ٢١١ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٤٧٣٤) ص ٤٠١ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٥٨٣٩) ص ٧٤٤ .

(٤) جامع الترمذى ٥/٢٠٦ .

التبر الأحمر من الكير .[١]

شرح الغريب :

الضبن : بالكسر : مابين الابط والكشح .[٢]

التبر : ماكان من الذهب غير مضروب . ولا يقال تبر الا للذهب ، وبعضهم يقوله للفضة أيضا .[٣]

الكير : كير الحداد . وهو زق أو جلد غليظ ذو حافات . واما المبنى من الطين فهو الكور .[٤]

التعريف بالاسناد :

١ - الربيع : هو المرادى صاحب الشافعى ، مضت ترجمته فى الآية (١٠٢) من تفسير (واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان) .

٢ - أسد بن موسى : بن ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموى ، أسد السنة صدوق يغرب وفيه نصب من التاسعة . مات سنة (٢١٢) .[٥]

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد شبيه باسناد الترمذى ، وان كان اسد بن موسى يغرب ، فقد وافقه الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة كما عند الترمذى ، والحسن ثقة . وكذلك وافقه روح بن عبادة وهو ثقة أيضا .

وأورد الحديث الامام أحمد فى مسنده عن بهز بن حكيم عن حماد بن سلمة به مثله .[٦]

---

(١) تفسير الطبرى جـ٦ ص ١١٧ .

(٢) انظر الصحاح مادة (ضبن) ٦/٢١٥٣ .

(٣) انظر الصحاح مادة (تبر) ٢/٦٠٠ .

(٤) انظر الصحاح مادة (كير) ٢/٨١١ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٣٩٩) ص ١٠٤ .

(٦) انظر المسند (٦/٢١٨) .

وبهز بن حكيم بن معاوية القشيرى ، أبو عبد الملك ، صدوق من السادسة مات قبل (١٦٠) .(١)

وأورده ابن كثير فى تفسير هذه الآية نقلا عن ابن أبى حاتم من طريق حماد بن سلمة أيضا بنحو لفظ الترمذى وابن جرير . وتصحفت عنده لفظة (أمية) الى (أبيه) ولكن فى تعليقه على كلام الترمذى ذكر ان على بن زيد يرويه عن امرأة أبيه امية بنت عبد الله ، وانه الحديث الوحيد لها فى كتب السنة .(٢)

ثم أورد ابوجعفر حديثين عن عائشة رضى الله عنها فى تفسير الآية : قال فى احدهما :

(٦٧) حدثت عن الحسين قال ، سمعت أبا معاذ قال أخبرنا عبيد قال ، سمعت الضحاك يقول فى قوله (وان تبدوا ما فى أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) قال : كانت عائشة تقول : كل عبد يهم بمعصية أو يحدث بها نفسه حاسبه الله بها فى الدنيا ، يخاف ويحزن ويهتم .(٣)

وقال فى الثانى :

(٦٨) حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين قال ، حدثنى أبوتميلة عن عبيد عن الضحاك قال : قالت عائشة فى ذلك : كل عبد همّ بسوء ومعصية وحدث نفسه به حاسبه الله فى الدنيا ، يخاف ويحزن ويشتد همه ، لا يناله من ذلك شىء ، كما هم بالسوء ولم يعمل منه شيئا .(٤)

التعريف بالاسنادين :

١ - القاسم فى الاسناد الثانى : هو ابن الحسن . قال شاكر رحمه الله : (واما

---

(١) تقريب التهذيب ت (٧٧٢) ص ١٢٨ .

(٢) انظر تفسير ابن كثير ١/ ٣٤٠ .

(٣) تفسير الطبرى جـ٦ ص ١١٦ .

(٤) نفس المصدر جـ٦ ص ١١٧ .

القاسم بن الحسن - شيخ الطبرى : فلم أجد له ترجمة . ولكن فى تاريخ بغداد ١٢ : ٤٣٢ - ٤٣٣ ترجمة " القاسم بن الحسن بن يزيد ، أبو محمد الهمذانى الصائغ " المتوفى سنة (٢٧٢) . فهذا يصلح أن يكون هو المراد ، ولكن لا أطمئن الى ذلك ، ولا استطيع الجزم به ، بل لا استطيع ترجيحه . وعسى أن نجد مايدل على حقيقة هذا الشيخ ، فى فرصة أخرى ، ان شاء الله).(١)

قلت : بهذه الترجمة مضى فى تفسير الآية (١٠٢) البقرة

٢ - الحسين : فى الاسنادين : هو ابن داود المصيصى الملقب بسنيد ، بنون ثم دال مصغرا ، ابن داود المصيصى المحتسب واسمه حسين ، ضُعِّفَ مع امامته ومعرفته ، لكونه كان يلقن حجاج بن محمد شيخه ، من العاشرة مات سنة (٢٢٦).(٢)

٣ - أبو معاذ فى الحديث الأول : هو الفضل بن خالد أبو معاذ النحوى المروزى ، مولى باهلة . توفى قريبا من سنة (٢١١) . هكذا ترجمة البخارى فى الصغير.(٣)

٤ - أبو تميلة فى الاسناد الثانى : هو يحيى بن واضح الانصارى ، مولاهم ، ابوتميلة بمثناة ، مصغر ، المروزى ، مشهور بكنيته ، ثقة من كبار التاسعة.(٤)

٥ - عبيد فى الاسنادين : هو ابن سليمان - بزيادة ياء - الباهلى ، مولاهم ، كوفى سكن مرو لا بأس به من السابعة.(٥)

٦ - الضحاك : هو ابن مزاحم الهلالى ، أبو القاسم أو أبو محمد الخراسانى ، صدوق كثير الارسال ، من الخامسة مات بعد المائة.(٦)

---

(١) تفسير الطبرى جـ٧ ص ٥٠٧ حاشية (٢) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٢٦٤٦) ص ٢٥٧ .

(٣) انظر التاريخ الصغير للبخارى ٢ / ٢٩٥ . ط (١) دار المعرفة ١٤٠٦ / ١٩٨٦م

(٤) تقريب التهذيب ت (٧٦٦٣) ص ٥٩٨ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٤٣٧٧) ص ٣٧٧ .

(٦) تقريب التهذيب ت (٢٩٧٨) ص ٢٨٠ .

الحكم على الاسنادين :

الاسناد الأول فيه ابهام حيث لم يذكر أبو جعفر شيخه الذى يروى عن الحسين وقال حدثت بالبناء للمفعول . والاسناد الثانى متصل الى الضحاك بن مزاحم وهو بدوره ارسله عن عائشة لأنه لم يلق أحدا من الصحابة .[١] فالحديثان لا يخلوان من نوع انقطاع .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب ٤/ ٣٩٧ - ٣٩٨ .

تفسير سورة آل عمـــران

تفسير سورة آل عمران

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٧﴾

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

" زيغ " : شك ... " ابتغاء الفتنة " المشتبهات.(١)

ثم قال :

(٦٩) حدثنا عبدالله بن مسلمة : حدثنا يزيد بن ابراهيم التسترى ، عن ابن أبى مليكة ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : " هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله . والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر الا أولو الألباب ". قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه ، فأولئك الذين سمى الله ، فاحذروهم).(٢)

والحديث أخرجه الامام مسلم عن القعنبى ايضا تماما كما فى البخارى.(٣)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب : (منه آيات محكمات) (٤/ ١٦٥٥).

(٢) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب : (منه آيات محكمات) (٤/ ١٦٥٥) ، الحديث رقم (٤٢٧٣).

(٣) انظر صحيح مسلم كتاب العلم (٤/ ٢٠٥٣) حديث رقم (٢٦٦٥). بـــاب =

وكذلك أخرجه ابوداود بنفس اسناد الصحيحين ولفظهما غير انه اجتزأ الآية وأشار الى آخرها .(١)

وأخرجه الترمذى كذلك قال :

(٧٠) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا أبوداود الطيالسى ثنا يزيد بن ابراهيم حدثنا ابن ابى مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية :(هو الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات) الى آخر الاية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سماهم الله فاحذروهم.(٢)

وأخرج كذلك حديثا آخر باسنادين ولفظين قال :

(٧١) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا أبوداود الطيالسي . حدثنا أبو عامر ويزيد بن ابراهيم كلاهما عن ابن أبى مليكة ، قال يزيد : عن ابن أبى مليكة عن القاسم ابن محمد عن عائشة . ولم يذكر أبو عامر القاسم ، قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله : (فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) قال : فاذا رأيتيهم فاعرفيهم . وقال يزيد : فاذا رأيتموهم فاعرفوهم قالها مرتين أو ثلاثا .(٣)

قال أبو عيسى : (.. وروى -اى الحديث- عن أيوب عن ابن ابى مليكة عن عائشة ، هكذا روى غير واحد هذا الحديث عن ابن أبى مليكة عن عائشة ولم يذكروا فيه عن

= النهى عن اتباع متشابه القرآن ، والتحذير من متبعيه والنهى عن الاختلاف فى القرآن .

(١) انظر سنن ابى داود كتاب السنة ، باب مجانبة أهل الأهواء (٤/١٩٨) حديث رقم (٤٥٩٨) .

(٢) سنن الترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران (٥/٢٠٧) حديث رقم (٢٩٩٤) .

(٣) سنن الترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة آل عمران (٥/٢٠٧) حديث رقم (٢٩٩٣) .

القاسم بن محمد ، وانما ذكر يزيد بن ابراهيم التسترى عن القاسم فى هذا الحديث ـ أى الذى قبله ـ وابن ابى مليكة : هو عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة سمع من عائشة أيضا) .(١)

قلت : هذا مايعرف فى مصطلح الحديث بالمزيد فى متصل الاسانيد ، فان ابى مليكة تابعى سمع الحديث من تابعى مثله ومن صحابية ، فتارة يرويه على هذا الوجه وأخرى على الوجه الآخر .

وممن روى الحديث عن ايوب عن ابن ابى مليكة عن عائشة ، ابن ماجه ، حيث قال :

(٧٢) حدثنا محمد بن خالد بن خداش ، ثنا اسماعيل بن عليه ، ثنا أيوب. ح وحدثنا أحمد بن ثابت الجحدرى ، ويحيى بن حكيم ، قالا : ثنا عبد الوهاب، ثنا أيوب ، عن عبد الله بن ابى مليكة عن عائشة رضى الله عنها قالت : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الاية : (هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات . الى قوله ، وما يذكر الا أولو الألباب) .(٢)

فقال : " يا عائشة . اذا رأيتم الذين يجادلون فيه ، فهم الذين عناهم الله . فأحذروهم ".(٢)

فهنا روى الحديث ابن علية وعبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن عايشة ولم يذكرا القاسم موافقين فى ذلك لأبى عامر فى اسناد الترمذى .

وأخرجه ابوجعفر الطبرى باسناد ابن ماجه عن اثنين من شيوخه : محمد بن خالد بن خداش ويعقوب بن ابراهيم ، هو الدورقى قالا : حدثنا اسماعيل بن عليه به نحوه .(٣)

---

(١) المصدر السابق (٥/ ٢٠٨) .

(٢) سنن ابن ماجة ـ المقدمة ، باب اجتناب البدع والجدل (١/ ١٨) حديث رقم (٤٧) .

(٣) انظر تفسير الطبرى (٦/ ١٨٩) . المحقق .

وأخرجه أيضا عن ابن عبد الاعلى ، قال حدثنا المعتمر بن سليمان سمعت أيوب عن عبدالله بن أبى مليكة ، عن عائشة رضى الله عنها . . . الحديث . بنحو ماتقدم.(١)

قال الشيخ أحمد محمد شاكر فى تعليقه على هذا الحديث : (هذا الحديث رواه الطبرى هنا بأحد عشر اسنادا كلها من رواية ابن أبى مليكة الا واحدا . وهو الحديث (٦٦١١)(٢)

والحديث الذى عناه شاكر هو ، ما قال فيه الطبرى :

(٧٣) حدثنا على بن سهل قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، عن حماد بن سلمة ، عن عبدالرحمن بن القاسم ، عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : نزع رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يتبعون ما تشابه منه) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد حذركم الله ، فاذا رأيتموهم فاعرفوهم.(٣)

التعريف بالاسناد :

١ - على بن سهل شيخ الطبرى : ابن قادم الرملى ، نسائى الأصل ، صدوق من كبار الحادية عشرة مات سنة (٢٦١).(٤)

٢ - الوليد بن مسلم القرشى مولاهم ، أبو العباس الدمشقى ، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية من الثامنة مات سنة (١٩٥).(٥)

٣ - حماد بن سلمة : مضت ترجمته فى الفاتحة

٤ - عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبى بكر ثقة ، مضت ترجمته فى الآية (١٨٥) البقرة وهو متابعة صحيحة قوية لرواية ابن ابى مليكة عن القاسم بن محمد .(٦)

---

(١) انظر تفسير الطبرى (٦/١٩٠).

(٢) نفس المصدر (٦/١٨٩) حاشية رقم (٢).

(٣) تفسير الطبرى (٦/١٩٣).

(٤) تقريب التهذيب ت (٤٧٤١) ص ٤٠٢ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٧٤٥٦) ص ٥٨٤.

(٦) من الحاشية (١) (٦/١٩٣). تفسير الطبرى .

قلت : يزيد بن ابراهيم التسترى ثقة مأمون ولا يضر تفرده فى حديث اخرجه الشيخان لو تفرد به ، ولا حاجة للبحث عمن يوافقه أو يتابعه فى اسناد ما . وقد سبقت الاشارة الى هذا النوع أنه : المزيد فى متصل الاسانيد .

وقد رواه الطبرى أيضا باسناد آخر ، قال :

(٧٤) حدثنا ابن وكيع ، قال حدثنا يزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة عن ابن ابى مليكة عن القاسم ، عن عائشة ، بنحو ماتقدم ،(١) فهنا حماد بن سلمة يرويه عن ابن أبى مليكة عن القاسم كما فى الصحيحين من رواية يزيد بن ابراهيم المتقدمة .

---

(١) تفسير الطبرى (٦/١٩٥) .

ماجاء في قوله تعالى : (٢)

﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ۝٨﴾

قال الامام ابوداود رحمه الله تعالى :

(٧٥) حدثنا حامد بن يحيى ، ثنا أبو عبدالرحمن ، ثنا سعيد - يعني ابن أبي أيوب - قال : حدثني عبدالله بن الوليد عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا استيقظ من الليل قال (لا اله الا أنت سبحانك اللهم استغفرك لذنبي وأسألك رحمتك اللهم زدني علما ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني ، وهب لي من لدنك رحمة انك أنت الوهاب)⁽¹⁾.

التعريف بالاسناد :

١ - حامد بن يحيى : ابن هاني ، البلخي ، أبو عبدالله نزيل طرسوس ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة (٢٤٢)⁽²⁾.

٢ - أبو عبدالرحمن : هو عبدالله بن يزيد المكي ، أبو عبدالرحمن المقرئ أصله من البصرة ، أو الأهواز ، ثقة فاضل ، أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة ، من التاسعة مات سنة (٢١٣) وهو من كبار شيوخ البخاري⁽³⁾.

وقد أخطأ د . محمد العوامة في ترقيمه له عندما ذكر في الكنى أن ترجمته في (٣٧١٣) بينما هي في (٣٧١٥) ، كما ترى في الحاشية .

٣ - سعيد بن أبي أيوب : الخزاعي مولاهم ، المصري ، أبو يحيى بن مقلاص ، ثقة ثبت من السابعة مات سنة (١٦١)⁽⁴⁾.

---

(١) سنن ابي داود ، كتاب الأدب ، باب : مايقول الرجل اذا تعارّ من الليل (٤/ ٣١٤) حديث رقم (٥٠٦١) .

(٢) تقريب التهذيب ت (١٠٦٨) ص ١٤٩ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٣٧١٥) ص ٣٣٠ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٢٢٧٤) ص ٢٣٣ .

وقد ورد اسمه في تهذيب التهذيب طبعة دار الفكر الطبعة الأولى : (سعيد ابن ايوب) بدون (أبي) بينما ورد في التقريب وفي تراجم شيوخه في التهذيب صحيحة . وكذلك في طبعة تهذيب التهذيب القديمة .(١)

٤ - عبد الله بن الوليد بن قيس التجيبي المصري لين الحديث من السادسة توفي سنة (١٣١) .(٢)

٥ - سعيد بن المسيب : مضت ترجمته في الآية (٢٢٨) سورة البقرة .

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد كل رجاله ثقات عدا عبد الله بن الوليد فهو لين الحديث . لذا يكون الاسناد قابلا للانجبار والتعضيد باسناد آخر يرفعه الى مرتبة الحسن .

---

(١) انظر - مثالا لذلك - تهذيب التهذيب (٦٣/٦) ترجمة (١٣٤) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٣٦٩١) ص ٣٢٨ .

ماجاء في قوله تعالى :

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾﴾

قال الامام أبو جعفر رحمه الله :

(يقال منه : "كظم فلان غيظه" اذا تجرعه ، فحفظ نفسه من أن تمضي ماهي قادرة على امضائه ، باستمكانها ممن غاظها وانتصارها ممن ظلمها .

وأصل ذلك من : "كظم القربة" يقال منه : "كظمت القربة" اذا ملأتها ماء . و"فلان كظيم ومكظوم" اذا كان ممتلئا غما وحزنا . ومنه قول الله عزوجل : (وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم) . يعني ممتلئ من الحزن . ومنه قيل لمجاري المياه : "الكظائم" ، لا متلائها بالماء . ومنه قيل : "أخذت بكظمه" يعني : بمجاري نفسه . و"الغيظ" من قول القائل : "غاظني فلان فهو يغيظني غيظا" وذلك اذا أحفظه وأغضبه .

وأما قوله : "والعافين عن الناس" ، فانه يعني : والصافحين عن الناس عقوبة ذنوبهم اليهم وهم على الانتقام منهم قادرون ، فتاركوها لهم) .(١)

قلت ويجمع هذه الصفات جميعا حسن الخلق .

قال الامام ابوداود رحمه الله تعالى :

(٧٦) حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا يعقوب - يعني الاسكندراني - عن عمرو ، عن المطلب ، عن عائشة رحمها الله قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "ان المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم ".(٢)

التعريف بالاسناد :

١ - قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت ، مضت ترجمته في الآية (٢٢٩) في تفسير سورة البقرة .

---

(١) تفسير الطبري جـ٧ ص ٢١٤ - ٢١٥ .

(٢) سنن ابي داود ، كتاب الأدب ، باب في حسن الخلق (٤ / ٢٥٢) حديث رقم (٤٧٩٨) .

٢ - يعقوب الاسكندراني : هو ابن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبدٍ القاري ، بتشديد التحتانية ، المدني ، نزيل الاسكندرية ، حليف بني زهرة ، ثقة من الثامنة ، مات سنة (١٨١) روى له الجماعة عدا ابن ماجه.(١)

٣ - عمرو بن أبي عمرو : ميسرة ، مولى المطلب المدني ، أبو عثمان ثقة ربما وهم من الخامسة.(٢)

٤ - المطلب : هو ابن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي ، صدوق كثير التدليس والارسال . قال الحافظ في التهذيب : (قال ابوحاتم في روايته عن عائشة مرسلة ولم يدركها).(٣)

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد كله ثقات عدا المطلب فهو كثير الارسال وقد ارسل هذا الحديث وعنعنه ولم يذكر الواسطه بينه وبين أم المؤمنين . فالاسناد منقطع .

وقد روى هذا الحديث الامام أحمد في مسنده قال : حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا ليث ، عن بريد بن عبد الله بن أسامة ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب ، عن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجات قائم الليل صائم النهار.

واسناد المسند لم يزد عن اسناد أبي داود شيئا لأن مداره على المطلب ، فهو لا يجبره .

---

(١) تقريب التهذيب ت (٧٨٢٤) . ص ٦٠٨ .

(٢) التقريب : (٥٠٨٣) ص ٤٢٥ .

(٣) تهذيب التهذيب (١٠ / ١٦١) وانظر ترجمته في التقريب (٦٧١٠) ص ٥٣٤ .

(٤) مسند أحمد (٦ / ٩٠) .

ماجاء في قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ (١٧٢)

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(٧٧) حدثنا محمد : حدثنا أبومعاوية ، عن هشام ، عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها : " الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح للذين أحسنوا منهم واتقوا اجر عظيم " قالت لعروة : يابن أختى ، كان أبواك منهم : الزبير وأبوبكر ، لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون ، خاف ان يرجعوا قال : (من يذهب فى اثرهم) فانتدب منهم سبعون رجلا قال : كان فيهم أبو بكر والزبير .(١)

(٧٨) والحديث أخرجه الامام مسلم رحمه الله فى فضائل الصحابة . قال : حدثنا أبوبكر بن أبى شيبة . حدثنا ابن نمير وعبدة . قالا : حدثنا هشام عن ابيه قال : قالت لى عائشة : أبواك ، والله . من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح . ثم قال : وحدثناه ابوبكر بن ابى شيبة . حدثنا ابواسامة . حدثنا هشام ، بهذا الاسناد وزاد : تعنى أبا بكر والزبير .

ورواه ايضا باسناد آخر قال :

(٧٩) حدثنا أبوكريب ، محمد بن العلاء . حدثنا وكيع . حدثنا اسماعيل عن البهى عن عروة فذكره ، بمثل حديث ابن نمير وعبده .(٢)

(٨٠) والحديث أخرجه ابوجعفر الطبرى فى تفسيره عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت لعبد الله بن الزبير : يا ابن اختى ، أما والله ان أباك وجدك - تعنى أبا بكر والزبير - لممن قال الله تعالى فيهم (الذين استجابوا لله والرسول

---

(١) صحيح البخارى كتاب المغازى ، باب : الذين استجابوا لله والرسول (١٤٩٧/٤) حديث رقم (٣٨٤٩) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل طلحة والزبير رضى الله تعالى عنهما (٤/ ١٨٨٠ - ١٨٨١) حديث رقم (٢٤١٨) .

من بعد ما أصابهم القرح) .(١)

(٨١) ورواه أيضا - اى الطبرى - عن عروة قال : قالت لى عائشة رضى الله عنها : ان كان ابواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح - تعنى أبا بكر والزبير -.(٢)

وأخرج الحاكم فى مستدركه رواية الطبرى الأولى التى فيها الخطاب لعبد الله بن الزبير . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .(٣)

والحديث أخرجه الشيخان كما تقدم رغم اتفاق الحاكم والذهبى على انه من شرطهما ولم يخرجاه ، قال الشيخ شاكر رحمه الله : (ولعلهما اعتبراه من المستدرك لقوله فى هذه الرواية " انها قالت لعبد الله بن الزبير " (٤) بينما فى رواية الشيخين واحدى روايتى الطبرى نجد أن قولها كان لعروة بن الزبير) .(٥)

---

(١) تفسير الطبرى (٧/٤٠٢) - المحققة .

(٢) تفسير الطبرى (٧/٤٠٣) .

(٣) المستدرك (٢/٢٩٨) .

(٤) انظر الحاشية (٢) فى تفسير الطبرى (٧/٤٠٢ - ٤٠٣) .

(٥) تفسير الطبرى (٧/٤٠٢) حاشية (٢) = ص ٤٠٣ .

تفسيـــر ســـورة النســـاء

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾

قال الامام أبوجعفر الطبرى رحمه الله :

(اختلف اهل التأويل فى تأويل ذلك .

فقال بعضهم : معنى ذلك : وان خفتم ، يامعشر أولياء اليتامى ، ألا تقسطوا فى صداقهن فتعدلوا فيه ، وتبلغوا بصداقهن صدقات أمثالهن ، فلا تنكحوهن ، ولكن انكحوا غيرهن من الغرائب اللواتى أحلهن الله لكم وطيبهن ، من واحدة الى أربع ، وان خفتم أن تجوروا = اذا نكحتم من الغرائب أكثر من واحدة = فلا تعدلوا ، فانكحوا منهن واحدة أو ماملكت ايمانكم) (١)

ثم روى - رحمه الله - حديث عائشة رضى الله عنها المشهور مطولا ومختصرا بسبعة أسانيد ، ستأتى الاشارة اليها - باذن الله - بعد اثبات روايات الصحيحين وبقية الكتب الستة .

قال الامام البخارى رحمه الله :

(٨٢) حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله : حدثنا ابراهيم بن سعد ، عن صالح ابن كيسان ، عن ابن شهاب قال : اخبرنى عروة بن الزبير : أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى : (وان خفتم الا تقسطوا فى اليتمى) فقالت يا ابن أختى ، هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها تشركه فى ماله ، ويعجبه مالها وجمالها ، فيريد وليها ان يتزوجها بغير أن يقسط فى صداقها ، فيعطيها مثل مايعطيها غيره ، فنهوا أن ينكحوهن الا أن يقسطوا لهن ويبلغوا لهن أعلى سنتهن فى الصداق ، فأمروا أن ينكحوا

---

(١) تفسير الطبرى (٧/ ٥٣١) - المحقق -.

ما طاب لهم من النساء سواهن . قال عروة : قالت عائشة : وان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية ، فأنزل الله : "ويستفتونك في النساء" قالت عائشة : وقول الله تعالى في آية أخرى : "وترغبون أن تنكحوهن" . رغبة أحدكم عن يتيمته ، حين تكون قليلة المال والجمال ، قالت : فنهوا - ان ينكحوا - عمن رغبوا في ماله في يتامى النساء الا بالقسط ، من أجل رغبتهم عنهن اذا كن قليلات المال والجمال. (١) اخرجه البخاري في التفسير وفي عدة مواضع من صحيحه. (١)

وروى الحديث الامام مسلم في كتاب التفسير بنفس سياق البخاري وطوله مع بعض الاختلاف اليسير : حيث قال : "تشاركه" بدل "تشركه" عند البخاري . وقال : "ثم ان الناس" بدل : "ان الناس" . وقال مسلم أيضا قبل قول البخاري : "وقول الله تعالى في آيه" . . . قال : قالت : والذي ذكر الله أنه يتلى عليكم في الكتاب ، الآية الاولى التي قال الله فيها : "وان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء". (٢)

وأخرجه ابو داود بنفس سياق مسلم ، وزاد : "قال يونس : وقال ربيعة في قول

---

(١) صحيح البخاري كتاب التفسير باب : (وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ) (١٦٦٨/٤ - ١٦٦٩) . وفي كتاب الشركة ، باب شركة اليتيم (٨٨٣/٢) وفي كتاب الوصايا ، باب قول الله تعالى : (وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا . وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ) . وسيأتي في التفسير عند تفسير قوله تعالى : (ويستفتونك في النساء . .) وفي كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح (١٩٤٩/٥) وفي باب الاكفاء في المال وتزويج المقل المثرية (١٩٥٨/٥) وفي باب : لا يتزوج أكثر من أربع (١٩٦٠/٥) وفي باب : من قال : لا نكاح الا بولي (١٩٧١/٥) . وفي باب : اذا كان الولي هو الخاطب (١٩٧٢/٥) . وفي باب : تزويج اليتيمة (١٩٧٥/٥) وأخرجه في كتاب الحيل ، باب : ماينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة ، وان لا يكمل لها صداقها (٢٥٥٤/٦) .

(٢) انظر صحيح مسلم ، كتاب التفسير (٢٣١٣/٤ - ٢٣١٤) الحديث رقم (٦) .

الله عزوجل (وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى) قال : يقول : اتركوهن ان خفتم فقد أحللت لكم أربعا .(١)

وأخرجه النسائى بنفس سياق مسلم وأبى داود تماما .(٢)

وأخرجه ابوجعفر الطبرى بعدة طرق كل الفاظها مختصرة مقارنة بألفاظ الصحيحين وأبى داود والنسائى . وفى بعضها احالة على ما سبقها بدون ذكر اللفظ .(٣)

قوله : (فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط فى صداقها فيعطيها مثل مايعطيها غيره) قال الحافظ ابن حجر فى الفتح : قوله (فيعطيها مثل مايعطيها غيره) هو معطوف على معمول "بغير" أى ، يريد ان يتزوجها بغير أن يعطيها مثل ما يعطيها غيره أى من يرغب فى نكاحها سواه . اهـ.(٤)

وأخرج أبو جعفر عدة أحاديث فى تفسير هذه الآية ولكن متونها مغايره لما تقدم وان كانت جميعها تنضوى تحت مفهوم اسباب النزول ، منها :

(٨٣) حدثنا القاسم قال ، حدثنا الحسين ، قال حدثنى حجاج ، عن ابن جريج ، عن هشام ، عن ابيه ، عن عائشة قالت : نزل = تعنى قوله : (وان خفتم الا تقسطوا فى اليتامى) الآية = فى اليتيمة تكون عند الرجل ، وهى ذات مال ، فلعله ينكحها لما لها وهى لا تعجبه ثم يضربها ويسىء صحبتها فوعظ فى ذلك .(٥)

التعريف بالاسناد :

١ - القاسم هو ابن الحسن : مضى الكلام عنه وعن جهالته فى تفسير سورة البقرة

---

(١) انظر سنن ابى داود (٢/ ٢٢٤ - ٢٢٥) حديث رقم (٢٠٦٨) كتاب النكاح باب مايكره ان يجمع بينهن من النساء.

(٢) انظر سنن النسائى كتاب النكاح باب القسط فى الأصدقة (٦/ ١١٥ - ١١٦) .

(٣) انظر تفسير الطبرى (٧/ ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٣) .

(٤) انظر فتح البارى (٨/ ٢٤٠) .

(٥) تفسير الطبرى (٧/ ٥٣٣) .

(٣٦) (لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الأَرْضِ) .(١)

٢ - الحسين : هو ابن داود المصيصى ، سنيد . مضى فى (١٠٢) سورة البقرة .

٣ - حجاج : هو ابن محمد المصيصى الأعور ، أبومحمد ، ترمذى الأصل ، نـــزل بغداد ثم المصيصة ، ثقة ثبت لكنه اختلط فى آخر عمره لما قدم بغداد قبـــل موته ، من التاسعة ، مات ببغداد سنة (٢٠٦) روى له الجماعة.(٢)

٤ - ابن جريج : هو عبدالملك بن عبدالعزيز : مضت ترجمته فى (٢٢١) سورة البقرة.

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد كله ثقات وليس فيه شئ سوى جهالة عين شيخ الطبرى (القاسم بـــن الحسن) . وقد روى الطبرى أيضا الحديث بنحوه من وجه آخر : قال :

(٨٤) حدثنا سفيان بن وكيع ، قال حدثنا أبى عن هشام بن عروة عن أبيه ، عـــن عائشة رضى الله عنها : "وان خفتم الا تقسطوا فى اليتمى" قال : نزلت فى اليتيمـــــة تكون عند الرجل ، هو وليها ليس لها غيره ، وليس أحد ينازعه فيها ، ولا ينكحهـــا لما لها فيضربها ويسئ صحبتها .(٣)

التعريف بالاسناد :

١ - سفيان بن وكيع : بن الجراح أبومحمد الرؤاسى ،الكوفى ،كان صدوقا الا أنه ابتلى بوراقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه . من العاشـــرة أخرج له الترمذى وابن ماجة .(٤)

٢ - أبوه وكيع بن الجراح الرؤاسى : ثقة . مضى فى (٢) البقرة .

الحكم على الاسناد :

هذا الحديث ضعيف بهذا الاسناد لضعف سفيان بن وكيع ، ومعنى متنـــــى الحديثين لايعارض الأحاديث الصحيحة التى مرت فى تفسير الآية .

والحديث اورده السيوطى فى الدر المنثور ، وأشار الى الروايات التى فى الصحيحيــن وزاد نسبته الى عبد بن حميد وابن المنذر وابن ابى حاتم.(٥)

---

(١) يرجع الى كلام الشيخ شاكر فى الموضع المذكور. وفى تفسير الطبرى (٧/٧/٥٠)

(٢) تقريب التهذيب ت (١١٣٥) ص ١٥٣ .

(٣) تفسير الطبرى (٧/٥٣٩) -المحقق-.

(٤) تقريب التهذيب ت (٢٤٥٦) ص ٢٤٥ .

(٥) انظر الدر المنثور (٢/٤٢٧) .

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾

قال ابوجعفر رحمه الله تعالى : (يعنى بقوله جل ثناؤه : "ومن كان غنيا" ، من ولاة أموال اليتامى على أموالهم فليستعفف بماله عن أكلها ـ بغير الاسراف والبدار أن يكبروا بما أباح الله له أكلها به)[١].

قال الامام البخارى رحمه الله :

(٨٥) حدثنا اسحق : أخبرنا عبدالله بن نمير : حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها فى قوله تعالى : "ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف" انها نزلت فى والى اليتيم اذا كان فقيرا : أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف.[٢]

وقد أخرجه الامام البخارى فى مواضع متفرقة من صحيحه ، فذكره أولا فى كتاب البيوع ، باب : من أجرى امر الامصار على مايتعارفون بينهم باسنادين ، احدهما نفس اسناد كتاب التفسير ، والثانى عن محمد عن عثمان بن فرقد عن هشام به نحوه.[٣]

ثم أخرجه فى كتاب الوصايا ، باب : وما للوصى أن يعمل مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالته . عن عبيد بن اسماعيل ، عن ابى أسامة به نحوه أيضا.[٤]

والحديث أخرجه مسلم أيضا فى كتاب التفسير من حديث أبى بكر بن أبى شيبه عن عبدة بن سليمان عن هشام به نحوه.[٥]

وأخرجه ابوجعفر الطبرى من حديث القاسم بن الحسين عن الحسين ـ وهو

---

(١) تفسير الطبرى (٥٨١/٧) ـ المحقق .

(٢) صحيح البخارى كتاب التفسير ، باب : "ومن كان غنيا فليستعفف .." الآية .

(٣) انظر (٧٧٠/٢) حديث رقم (٢٠٩٨) . فى صحيح البخارى .

(٤) انظر صحيح البخارى (١٠١٧/٣) حديث رقم (٢٦١٤) .

(٥) انظر صحيح مسلم ، كتاب التفسير (٢٣١٥/٤) حديث رقم (١٠)

ابن داود المصيصي كما مر بنا - عن الحجاج وهو ابن محمد الأعور المصيصي عن هشام به نحوه . وهذا الاسناد مضى بتمامه في (١) سورة النساء[(١)] .

ونقل الحافظ ابن كثير عن ابن أبي حاتم حديث عائشة هذا بثلاثة طرق اثنان منها من حديث الاشج شيخ ابن ابي حاتم عن عبدة بن سليمان به نحوه . ووقع في طبعة دار المعرفة (عبدالله بن سليمان) بدل عبدة . وكذلك في طبعة دار الفكر العربي عند ما نقلت في طبعة دار المعرفة ورقمت آياتها[(٢)] .

وقال ابن كثير رحمه الله :

(قال الفقهاء : له أن يأكل أقل الأمرين ، أجرة مثله ، أو قدر حاجته ثم قال : هل يرد اذا أيسر ؟ على قولين " أحدهما " لا ، لأنه أكل بأجرة عمله وكان فقيرا ... لأن الآية أباحت الأكل من غير بدل ... " الثاني " نعم . لأن مال اليتيم على الحظر وانما ابيح للحاجة فيرد بدله كأكل مال الغير للمضطر عند الحاجة)[(٣)] وقد رجح الحافظ الاول .

---

(١) انظر تفسير الطبري (٧/٥٩٣) المحقق .

(٢) انظر تفسير ابن كثير (١/٤٥٣) .

(٣) نفس المصدر (١/٤٥٣ - ٤٥٤) .

ماجاء في قوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ⑧﴾

(٨٦) قال ابوجعفر رحمه الله

حدثنا سعيد بن يحيى الأموى قال ،حدثنا ابن المبارك ، عن ابن جريج ، عن ابن أبى مليكة ، عن القاسم بن محمد ، ان عبدالله بن عبدالرحمن قسم ميراث أبيه ، وعائشة حية ، فلم يدع فى الدار أحدا الا أعطاه ، وتلا هذه الآية : (واذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه) قال القاسم : فذكرت ذلك لابن عباس فقال : ما أصاب انما هذه الوصية = يريد الميت ، أن يوصى لقرابته .(١)

التعريف بالاسناد :

سعيد بن يحيى الأموى أبوعثمان البغدادى ، ثقة ربما أخطأ ، من العاشرة.(٢)

وبقية رجال الاسناد ثقات وقد مضت لهم تراجم فيما تقدم.

وعلاقة هذا الأثر بتفسير ام المؤمنين رضى الله عنها ، هو قوله (.. وعائشة حية) يعنى انها شهدت هذا الصنيع من ابن أخيها ولم تنكره ، بل أقرته ، فدل على جوازه فى نظرتها الفقهية وأن ذلك هو معنى الآية.

وبذا تكون الآية عندها محكمة ليست بمنسوخة بعكس نظرة ابن عباس رضى الله عنهما فى مراد الآية التى عبر عنها بقوله :" ما أصاب انما هذه الوصية يريد الميت ، أن يوصى لقرابته " ، فهو ايضا يرى ان الآية محكمة لكن يرى أنها فى الوصايا .

وعلى ذلك يكون الأثر من مسند عائشة ومن مسند ابن عباس رضى الله عنهم جميعا .

والحديث نقله ابن كثير عن عبدالرزاق من طريق ابن جريج بنحو حديث الطبرى. ثم قال : رواه ابن ابى حاتم.(٣)

---

(١) تفسير الطبرى (٨ / ١٠) - المحقق -. وانظر الدر المنثور (٢ / ٤٤١)

(٢) تقريب التهذيب ت (٢٤١٥) ص ٢٤٢ .

(٣) انظر تفسير ابن كثير (١ / ٤٥٥)

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى واشار الى روايات الصحيحين . (١)

وذكره السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير الآية وزاد نسبته الى ابن ابى حاتم وعبد ابن حميد وابن المنذر. (٢)

وأخرجه ابوبكر بن ابى داود فى كتابه (مسند عائشة) عن محمد بن سوار وعبدالله ابن سعيد وهارون بن اسحق جميعا عن عبدة به نحوه. (٣)

---

(١) انظر السنن الكبرى ، كتاب البيوع ، باب : الولى يأكل من مال اليتيم (٦/ ٤)

(٢) انظر الدر المنثور (٢/ ١٢٤)

(٣) مسند عائشة بتحقيق د . عبدالغفور عبدالحق ص (٦٨) رقم (٤١) .

ماجاء فى قوله تعالى :

وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(٨٧) حدثنا اسماعيل قال : حدثنى مالك ، عن عبدالله بن ابى بكر ، عن عمرة بنت عبدالرحمن : أن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، أخبرتها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها ، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن فى بيت حفصة ، قالت : فقلت : يارسول الله هذا رجل يستأذن فى بيتك ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : (أراه فلانا) . لعم حفصة من الرضاعة ، قالت عائشة : لو كان فلان حيا - لعمها من الرضاعة - دخل علىّ ؟ فقال : (نعم . الرضاعة تحرم ماتحرم الولادة) .(١)

والحديث أخرجه الامام مسلم رحمه الله تعالى ، عن يحيى بن يحيى عن مالك بمثله تماما .(٢)

وهو عند الامام مالك فى الموطأ من حديث عبدالله بن ابى بكر ، مثله .(٣)

وقال الامام البخارى رحمه الله :

(٨٨) حدثنا آدم : حدثنا شعبة : أخبرنا الحكم ، عن عراك بن مالك ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : استأذن على أفلح فلم آذن له ، فقال : اتحتجبين منى وأنا عمك ؟ فقلت وكيف ذلك ، قال : أرضعتك امرأة أخى بلبن أخى . فقالت : سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (صدق أفلح ،

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب النكاح ، باب : (وامهاتكم اللاتى ارضعنكم) (٥ / ١٩٦٠) حديث رقم (٤٨١١) . وكتاب الشهادات ، باب : الشهادات على الرضاع المستفيض (٢ / ٩٣٦) حديث رقم (٢٥٠٣) . وكتاب الخمس ، باب : ماجاء فى بيوت أزواج النبى صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت اليهن . (٣ / ١١٣١) حديث رقم (٢٩٣٨) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب : يحرم من الرضاعة مايحرم من الولادة (٢ / ١٠٦٨)

(٣) انظر الموطأ ، كتاب الرضاع ، باب : رضاعة الصغير (٢ / ٦٠١) .

ائذني لـه) .(١)

وأخرجه مسلم من عدة طرق . مرة عن يحيى بن يحيى من حديث مالك بالاسناد المتقدم عند الشيخين وأخرى من حديث ابن ابى شيبه . وثالثه عن طريق حرملة بن يحيى وعبد بن حميد كلها من حديث الزهرى عن عروة به مطولا ومختصرا ، فى باب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل.(٢)

وأخرج الامام مالك عن عبدالله بن دينار ، عن سليمان بن يسار ، وعن عروة بن الزبير ، عن عائشة أم المؤمنين ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة ".(٣) وعبدالرزاق فى المصنف من حديث ابن جريج من فتاوى عائشة .

ومن طريق الموطأ أخرجه الترمذى من حديث اسحق بن موسى الأنصارى ، قال: حدثنا معن قال حدثنا مالك به بلفظ : "ان الله حرم من الرضاعة ما حرم من الولادة".(٤)

ومما يروى عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها فى تفسير الآية أيضا وفى القدر الذى يحرم من الرضاعة ماروى الامام مسلم رحمه الله فى صحيحه ، قال :

(٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك ، عن عبدالله بن أبى بكر عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : كان فيما انزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرمن . ثم نسخن : بخمس معلومات . فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن.(٥)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب الشهادات ، باب الشهادات على الانساب والرضاع المستفيض (٢/ ٩٣٥) . حديث رقم (٢٥٠١) .

(٢) انظر صحيح مسلم (٢/١٠٦٩ - ١٠٧٠) الاحاديث من (١ - ١٠) .

(٣) الموطأ كتاب الرضاع ، باب جامع ماجاء فى الرضاعة (٢/ ٦٠٧) .

(٤) سنن الترمذى ، كتاب الرضاع ، باب : ماجاء : يحرم من الرضاعة مايحرم من النسب (٣/ ٤٥٣) .

(٥) صحيح مسلم ، كتاب الرضاع ، باب : التحريم بخمس رضعات (٢/ ١٠٧٥) .

والحديث فى الموطأ حيث أخرجه مسلم عن طريقه بسنده ولفظه غير أنه قال : (وهو فيما يقرأ . . .) بدل وهن .(١)

وأخرجه الترمذى نحو هذا الحديث عن عائشة ـ تعليقا ـ بمعناه .(٢)

(٩٠) وكذلك أخرجه ابن ماجه بطريق اخرى : عن عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن حماد بن سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عمره عن عائشة ، بنحو حديث مسلم والموطأ .(٣)

وأورده السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير الآية ، وزاد نسبته الى ابن الضريس .(٤)

---

(١) انظر الموطأ كتاب الرضاع ، باب : جامع ماجاء فى الرضاعة (٢/ ٦٠٨) .

(٢) سنن الترمذى كتاب الرضاع ، باب : لا تحرم المصة ولا المصتان (٣/ ٤٥٦)

(٣) انظر سنن ابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب : لا تحرم المصة ولا المصتان (١/ ٦٢٥) .

(٤) انظر الدر المنثور (٢/ ٤٧١)

ماجاء فى قوله تعالى :

(.. وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ)

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(٩١) حدثنا اسماعيل بن أبى أويس قال : حدثنى مالك ، عن يحيى بن سعيد قال : أخبرنى أبوبكر بن محمد ، عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (مازال يوصينى جبريل بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) .(١)

والحديث أخرجه الامام مسلم رحمه الله من طرق عن يحيى بن سعيد به بنحوه.

وأخرجه ايضا باسناد آخر قال : حدثنا عمرو الناقد . حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم حدثنى هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله .(٢)

وأخرجه الامام أحمد رحمه الله فى مسنده بطرق عديدة فى مسند عائشة .(٣)

وأورده السيوطى فى الدر المنثور فى تفسير الآية مشيرا الى رواية الصحيحين والمسند .(٤)

---

(١) صحيح البخارى كتاب الأدب ، باب الوصاة بالجار (٥/٢٢٣٩)

(٢) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب : الوصية بالجار والاحسان اليه (٤/٢٠٢٥)

(٣) انظر مسند أحمد (٦ : ٥٢، ٩١، ١٢٥، ١٨٧، ٢٣٨) .

(٤) انظر الدر المنثور (٢/٥٢٩)

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾ ﴾

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(٩٢) حدثنا محمد : أخبرنا عبدة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : هلكت قلادة لأسماء ، فبعث النبى صلى الله عليه وسلم فى طلبها رجالا فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ، ولم يجدوا ماء ، فصلوا وهم على غير وضوء ، فأنزل الله : يعنى آية التيمم . (١)

هذا الحديث اخرجه البخارى فى صحيحه فى اثنى عشر موضعا وسيأتى أتم من هذا وأطول فى تفسير آية التيمم من سورة المائدة ان شاء الله .

(٩٣) وأخرجه الامام مسلم من حديث القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره ، حتى اذا كنا بالبيداء (أو بذات الجيش انقطع عقد لى ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه . وأقام الناس معه . وليسوا على ماء . وليس معهم ماء . فأتى الناس الى أبى بكر فقالوا : ألا ترى الى ماصنعت عائشة ؟ أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه . وليسوا على ماء . وليس معهم ماء . فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى قد نام . فقال : حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس . وليسوا على ماء . وليس معهم ماء . قالت فعاتبنى ابو بكر . وقال ماشاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده فى خاصرتى فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى . فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح

---

(١) صحيح البخارى كتاب التفسير ، باب : (وَإِنْ كُنتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنكُمْ الغَائِطَ) (٤/١٦٧٤) .

على غير ماء فأنزل الله آية التيمم ، فتيمموا . فقال أسيد بن الحضير (وهو أحد النقباء) ماهى بأول بركتكم يا آل أبى بكر. فقالت عائشة : فبعثنا البعير الذى كنت عليه فوجدنا العقد تحته .(١)

وأخرجه أيضا فى نفس الباب من حديث هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة بسياق مختلف : أنها استعارت من أسماء قلادة . فهلكت . فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أصحابه فى طلبها . فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء . فلما أتوا النبى صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك اليه . فنزلت آية التيمم . فقال أسيد بن حضير : جزاك الله خيرا . فوالله مانزل بك أمر قط الا جعل الله لك منه مخرجا . وجعل للمسلمين فيه بركة .(٢)

ولا تنافى بين السياقين حيث يمكن أن يكون قد بعث من بعث فى طلب العقد أو القلادة ، وأقام بالباقين بالبيداء فحكت الرواية الأولى قصة من أقام وحكت الرواية الثانية قصة البعث ، فلا تعارض .

وقد جاء فى سنن ابى داود أن أسيد بن حضير كان فيمن بعث فى طلب القلادة لذا كان شعوره بوقع رخصة التيمم أتم مما حدا به أن يقول قولته الشهيرة هذه .(٣)

ورواية مسلم هذه هى نفس رواية الموطأ .(٤)

والحديث أورده أبوداود من مسند عمار بن ياسر يحكى قصة قلادة عائشة وسبب نزول آية التيمم .(٥)

وأشار ابو عيسى رحمه الله الى رواية عائشة ولم يوردها .(٦)

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الحيض باب التيمم (١/ ٢٧٩)

(٢) نفس المصدر .

(٣) انظر سنن ابى داود كتاب الطهارة باب التيمم (١/ ٨٦) .

(٤) انظر الموطأ ، كتاب الطهارة : هذا باب فى التيمم (١/ ٥٣ - ٥٤) .

(٥) المصدر السابق (١/ ٨٦ - ٨٧) .

(٦) انظر سنن الترمذى : أبواب الطهارة ماجاء فى التيمم (١/ ٢٦٩) .

وأورد النسائى نفس رواية الموطأ ومسلم.(١)

أما ابن ماجة فذكر حكاية عمار بن ياسر عن عقد عائشة ورواية هشام بن عروة المختصرة كما فى البخارى والتى صدرت بها الأحاديث فى تفسير هذه الآية.(٢)

وأخرج البيهقى فى السنن رواية الموطأ أيضا من طريق مالك. واشار الى رواية مسلم له من طريق يحيى بن يحيى والبخارى عن عبدالله بن يوسف وغيره عن مالك.(٣)

وكذلك أورد الحديث الامام أبوجعفر الطبرى فى تفسير الآية كسبب للنزول بنحو رواية الموطأ ومسلم مع بعض الاختلافات اليسيره فى بعض الألفاظ.

وصرح فى هذه الرواية ان البعث الذى بعث فى طلب القلادة لم يجدها. بينما ذكر فى رواية أخرى من حديث سفيان بن وكيع قال :

(٩٤) حدثنا ابن نمير ، عن هشام ، عن أبيه عن عائشة ، أنهم وجدوها -اى القلادة- وادركتهم الصلاة وليس معهم ماء فصلوا بغير وضوء . . الحديث.(٤)

والأشبه أن عبارة (فوجدوها) مقحمة فى هذه الرواية لأن الروايات الصحيحة ذكرت أن القلادة وجدت فى مناخ البعير عندما بعث ، كما تقدم.

وهذا الحديث وأمثاله يصنف فى باب أسباب النزول.

---

(١) انظر سنن النسائى باب : بدء التيمم (١/ ١٦٣ - ١٦٤).

(٢) انظر سنن ابن ماجة ، كتاب الطهارة وسننها أبواب التيمم ، باب ماجاء فى السبب (١/ ١٨٧ - ١٨٨).

(٣) انظر السنن الكبرى للبيهقى ، كتاب الطهارة ، جماع أبواب التيمم ، باب سبب نزول الرخصة فى التيمم (١/ ٢٠٤ - ٢٠٥)

(٤) انظر تفسير الطبرى (٨ : ٤٠٠، ٤٠٤).

ماجاء في قوله تعالى : ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾

(٩٥) قال الامام البخاري رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن عبدالله بن حوشب : حدثنا ابراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ما من نبي يمرض الا خير بين الدنيا والآخرة) . وكان في شكواه الذي قبض فيه ، أخذته بحة شديدة ، فسمعته يقول : (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ..) فعلمت أنه يخير .[1]

وأخرجه كذلك في كتاب المغازي بأربعة طرق بنحو هذا الحديث .[2]

وأخرجه مسلم من حديث محمد بن المثنى وابن بشار ، وساق لفظ ابن المثنى بنحو رواية البخاري تارة ، وأخرى من طريق عبدالملك بن شعيب بن الليث بن سعد ، بنحو ماتقدم .[3]

وهذا الحديث في الموطأ من بلاغات الامام مالك وقد وصله اماما المحدثين البخاري ومسلم وغيرهما .[4]

وأخرج الحديث ابن ماجه في سننه أيضا من حديث ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عروة .[5]

---

(١) صحيح البخاري كتاب التفسير : باب (فأولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين) (٤/١٦٧٥) .

(٢) انظر صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب : مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٤/١٦١٢ - ١٦١٣)

(٣) انظر صحيح مسلم كتاب فضائل الصحابة باب : فضل عائشة رضي الله عنها (٤/١٨٩٤)

(٤) انظر الموطأ (١/٢٣٩) كتاب الجنائز ، باب جامع الجنائز .

(٥) سنن ابن ماجه كتاب الجنائز . باب ماجاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم (١/٥١٨) .

ماجاء في قوله تعالى : وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى :

(٩٦) حدثنا عبدالله بن يوسف قال : أخبرنا مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أم المؤمنين قالت : فرض الله الصلاة حين فرضها ، ركعتين ركعتين في الحضر والسفر ، فاقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر.(١)

ورواه البخاري في موضعين آخرين : احدهما من طريق عبدالله بن محمد ، عن سفيان عن الزهري عن عروة به . والثاني عن مسدد ، عن يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري بنحوه.(٢)

ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى بنفس طريق مالك كما في البخاري وباسنادين آخرين من حديث الزهري عن عروة ، مع بعض الاختلافات القليلة والزيادات.(٣)

والحديث أخرجه ابوداود من طريق القعنبي وكذلك النسائي من طريق قتيبة بن سعيد كلهم عن مالك بنفس الاسناد المتقدم في رواية البخاري.(٤)

والحديث في مسند أحمد ايضا من مسند عائشة رضي الله عنها.(٥)

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلوات في الاسراء (١/ ١٣٧)

(٢) انظر صحيح البخاري ابواب تقصير الصلاة ، باب : يقصر اذا خرج من موضعه (١/ ٣٦٩) وكتاب فضائل الصحابة ، باب التاريخ ، من أين أرخوا التاريخ (٣/ ١٤٣١)

(٣) انظر صحيح مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة المسافرين وقصرها (١/ ٤٧٨) .

(٤) انظر سنن ابي داود : كتاب الصلاة ، تفريع ابواب صلاة السفر باب صلاة المسافر (٢/ ٣) .

والنسائي كتاب الصلاة باب كيف فرضت الصلاة (١/ ٢٢٥) .

(٥) انظر مسند أحمد (٦/ ٢٣٤) .

والحديث في الموطأ ، حيث اخرجه عنه الائمة رحمهم الله بمثل ماتقدم.[١]

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه : عن ابن جريج : أخبرنا ابن شهاب ، عن عـــروة ، عن عائشة ، بنحو ماتقدم.[٢]

وقد وردت آثار عن عائشة رضي الله عنها أنها تتم في السفر ، وأنها تأولت الآيـــة بأن الرخصة في قصر الصلاة في زمن الحرب فقط . ومن هذه الآثار ماروى ابن جريـــر الطبري رحمه الله :

(٩٧) قال : حدثني أبو عاصم عمران بن محمد الأنصاري قال : ثنا عبدالكبيـــر ابن عبدالمجيد ، قال حدثني محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكـــر الصديق قال سمعت أبي يقول : سمعت عائشة تقول في السفر : أتموا صلاتكم . فقالـــوا : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في السفر ركعتين ؟ فقالت : ان رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم كان في حرب وكان يخاف ، هل تخافون أنتم ؟[٣]

التعريف بالاسناد :

١ - أبو عاصم عمران بن محمد الانصاري : قال الشيخ شاكر : لم اجد له ترجمة.[٤]

٢ - عبدالكبير بن عبدالمجيد : بن عبدالله البصري ، أبو بكر الحنفي ، ثقة مـــن التاسعة . مات سنة (٢٠٤).[٥]

٣ - محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق : هو ابن ابي بكر التيمي ، المدني ، مقبول من السابعة.[٦]

---

(١) انظر الموطأ كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب قصر الصلاة في السفر (١ / ١٤٦)

(٢) انظر المصنف ، باب الصلاة في السفر (٢ / ٥١٥) .

(٣) تفسير الطبري (٩ : ١٢٨ - ١٢٩) .

(٤) نفس المصدر في الحاشية (١) .

(٥) تقريب التهذيب ت (٤١٤٧) ص ٣٦٠ .

(٦) تقريب التهذيب ت (٦٠٤٧) ص ٤٩٠ .

٤ - أبوه : هو عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق ، أبو بكر المعروف بابن أبي عتيق ، صدوق فيه مزاح من الثالثة .(١)

قال شاكر رحمه الله : (وهذا الأثر لم اجده في شيء من دواوين السنة التي بين يدي . وخرجه السيوطي في الدر المنثور ، ولم ينسبه لغير ابن جرير)(٢)

هذا الاسناد فيه جهالة شيخ الطبري أبي عاصم وكون محمد بن عبدالله (مقبول) وذلك يستلزم ضعف الأثر . ولكن يشهد لمعناه - وهو كون ام المؤمنين رضي الله عنها تتم في السفر ، ماورد في الصحيحين من سؤال الزهري لعروة بن الزبير عن اتمام عائشة رضي الله عنها في السفر واعتذار عروة عنها بأنها تأولت كما تأول عثمان بن عفان رضي الله عنهم جميعا .(٣)

قال أبو عيسى رحمه الله تعالى :

(وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقصر في السفر ، وأبوبكر ، وعمر وعثمان صدرا من خلافته .

ثم قال : وقد روي عن عائشة رضي الله عنها - أنها كانت تتم الصلاة في السفر .
والعمل على ماروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه) .(٤)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٣٥٨٨) ص ٣٢١ .

(٢) تفسير الطبري (٩/١٢٩) حاشية (١) .

(٣) انظر صحيح البخاري (١/٣٦٩) وصحيح مسلم : (١/٤٧٨) .

(٤) سنن الترمذي أبواب السفر . باب : ماجاء في التقصير في السفر (٢/٤٣٠) .

ماجاء فى قوله تعالى :

(وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ..) (١١٩)

ذكر الامام ابوجعفر الطبرى أقوالا مختلفة لأهل التأويل فى معنى الآية . من بينها : (ولآمرنهم فليغيرن خلق الله) بالوشم.(١)

ومما فات الطبرى أن يذكره من الأحاديث التى يعضد بها مايذكر من أقوال أهل التأويل ، حديث أم المؤمنين الذى رواه البخارى ومسلم وغيرهما فى معنى تغيير خلق الله الذى هو من ايحاء الشيطان وأمره . قال البخارى رحمه الله تعالى :

(٩٨) حدثنا آدم : حدثنا شعبة ، عن عمر بن مرة قال : سمعت الحسن بن مسلم بن يناق يحدث ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضى الله عنها : أن جارية من الأنصار تزوجت ، وانها مرضت فتمعط شعرها ، فأرادوا أن يصلوها ، فسألوا النبى صلى الله عليه وسلم فقال : (لعن الله الواصلة والمستوصلة) .(٢)

وأخرج الحديث مسلم من طريق أبى بكر بن ابى شيبه وغيره من حديث شعبة بما يقارب لفظ البخارى مع اختلاف يسير .(٣)

وأخرجه الامام أحمد من حديث زيد بن الحباب قال أخبرنى ابراهيم بن نافع قال أخبرنى الحسن بن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة عن عائشة نحو لفظ البخارى ومسلم المتقدم.(٤)

(٩٩) وأخرجه مسلم ايضا من حديث زهير بن حرب : حدثنا زيد بن الحباب

---

(١) انظر تفسير الطبرى : (٩ / ٢٢٠) .

(٢) صحيح البخارى كتاب اللباس ، باب الوصل فى الشعر (٥ / ٢٢١٧) .

(٣) انظر صحيح مسلم كتاب اللباس والزينة ، باب : تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ، والنامصة والمتنمصة والمتفلجات ، والمغيرات خلق الله (٣ / ١٦٧٧) .

(٤) انظر مسند أحمد (٦ / ٢٣٤) .

بنفس اسناد السند ولفظه.(١)

وأخرجه النسائى بسنده الى شعبه به نحوه ، ولم يذكر فيه قصة الجارية الانصاريـــة التى تزوجت ومرضت.(٢)

وقد أشار السيوطى فى الدر المنثور الى رواية الصحيحين ، والسند ولم يشر الـى رواية النسائى .(٣)

---

(١) انظر صحيح مسلم كتاب الزينة واللباس . باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلـــة ... الخ (٣/١٦٧٧).

(٢) انظر سنن النسائى ، كتاب الزينة ، باب المستوصلة (٨/١٤٦).

(٣) انظر الدر المنثور (٢/٦٩١)

ماجاء في قوله تعالى :

﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾﴾

قال أبوداود رحمه الله تعالى :

(١٠٠) حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، ح وحدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عثمان بن عمر ، قال أبوداود : وهذا لفظ ابن بشار ، عن أبي عامر الخزاز ، عن ابن ابي مليكة ، عن عائشة ، قالت : قلت : يارسول الله ، اني لأعلم أشد آية في القرآن قال : "أية آية ياعائشة" ؟ قلت : قول الله تعالى (من يعمل سوءا يجزبه) قال "أما علمت ياعائشة ان المؤمن تصيبه النكبة أو الشوكة فيكافأ بأسوا عمله ، ومن وسب عذب" قالت : أليس الله يقول (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) ؟ قال "ذاكم العرض ياعائشة من نوقش الحساب عذب".

قال أبوداود : وهذا لفظ ابن بشار ، قال : نا ابن ابي مليكة.(١)

التعريف بالاسناد :

١ - مسدد : هو ابن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدى البصرى ، أبوالحسن ، ثقة حافظ ، يقال انه أول من صنف المسند بالبصرة ، من العاشرة ، مات سنة (٢٢٨) ويقال اسمه عبدالملك بن عبدالعزيز ، ومسدد لقب.(٢)

٢ - يحيى : هو ابن سعيد بن فروخ . وفروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة ، التميمى أبو سعيد القطان البصرى ، ثقة متقن حافظ امام قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة (١٩٨) صرح الحافظ في التهذيب برواية مسدد عنه.(٣)

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب :عيادة النساء (٣ : ١٨٤).

(٢) تقريب التهذيب ت (٦٥٩٨) ص ٥٢٨.

(٣) تقريب التهذيب ت (٧٥٥٦) ص ٥٩١ ، وانظر تهذيب التهذيب (١٠ / ٩٩) ، و (١١ / ١٩٠).

٣ - محمد بن بشار : هو بندار : مضت ترجمته فى الآية (١٦٤) فى تفسير قوله تعالى : (وتصريف الرياح والسحاب المسخر ...)

٤ - عثمان بن عمر بن فارس العبدى ، بصرى أصله من بخارى ، ثقة ، قيل : كان يحيى بن سعيد لا يرضاه ، من التاسعة مات سنة (٢٠٩) .(١)

٥ - أبو عامر الخزاز : هو صالح بن رستم ، البصرى ، صدوق كثير الخطأ من السادسة ، مات سنة (١٥٢) . روى له البخارى تعليقا ومسلم وأصحاب السنن الاربعة .(٢)

٦ - ابن أبى مليكة : هو عبدالله ، مضت ترجمته فى تفسير الآية (٢٢٧) من سورة البقرة .

الحكـم :

هذان الاسنادان لا غبار عليهما وكل رجالهما ثقات وقد اخرج لهم اصحاب الصحيح ، عدا أبا عامر الخزاز ، اخرج له البخارى تعليقا واخرج له مسلم . وفى الحديث طرف أخرج فى الصحيح سوف ابينه فى موضعه ان شاء الله .

وأخرج ابن جرير الطبرى هذا الحديث بألفاظ مقاربة وفيه بعض الطول من حديث ابى عامر أيضا فقال :

(١٠١) حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا أبو عامر الخزاز ، عن ابن ابى مليكة ، عن عائشة قالت : قلت : انى لأعلم أى آية فى كتاب الله أشد ؟ فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم : (أى آية)؟ فقلت : (من يعمل سوءا يجز به ...) قال : "ان المؤمن ليجازى بأسوا عمله فى الدنيا" ، ثم ذكر أشياء منهن المرض والنصب ، فكان آخره أنه ذكر النكبة فقال : "كل ذى يجزى به بعمله ،

---

(١) تقريب التهذيب ت (٤٥٠٤) ص ٣٨٥ . وانظر التهذيب (٩ / ٦١) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٢٨٦١) ص ٢٧٢ .

ياعائشة ، انه ليس أحد يحاسب يوم القيامة الا يعذب " فقلت : أليس يقول الله " فسوف يحاسب حسابا يسيرا "؟ فقال : ذاك عند العرض ، انه من نوقش الحساب عذب " وقال بيده على أصبعه كأنه ينكته .(١)

التعريف بالاسناد :

١ - ابن وكيع : هو سفيان بن وكيع بن الجراح . مضت ترجمته فى تفسير الآية (٣) من سورة النساء وهو ضعيف.

٢ - روح بن عبادة : مضت ترجمته فى آثار تفسير الآية (٢٨٤) من سورة البقرة ، وهو ثقة .

وبقية الاسناد مضى فى الأثر السالف. وهذا الاسناد علته فى سفيان بن وكيع. ولكن يتعضد بما أخرج الترمذى وأحمد بن حنبل فى المسند والطبرى من حديث حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أمية أنها سألت عائشة عن هذه الآية (وان تبدوا ما فى انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله) وعن هذه الآية (من يعمل سوءا يجز به) ... الحديث.

وقد مضى الحديث بتمامه فى تفسير الآية (٢٨٤) من سورة البقرة. مما اغنى عن اعادته هنا .

وأما القدر الذى أخرج فى الصحيح : هو ما أخرجه البخارى فى أربعة مواضع ،ثلاثة منها يرويه ابن ابى مليكة عن عائشة بغير واسطة وفى الرواية الرابعة يرويه عن القاسم بن محمد عنها : أن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئا لا تعرفه ، الا راجعت فيه حتى تعرفه ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (من حوسب عذب) قالت عائشة فقلت : أوليس يقول الله تعالى : (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) ؟

---

(١) تفسير الطبرى (٩/٢٤٤)

قالت فقال : " انما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب عذب) [١] .

ورواية القاسم سوف تأتى فى تفسير سورة الانشقاق باذن الله .

ومن حسن أدب المراجعة عند أم المؤمنين رضى الله عنها ، أنها لم تظهر صورة الانكار ، ولكن عرضت بالآية ليجتمع لها فى ذلك وجوه من الفقه ، منها تفسير الآية ممن يعرفها حقا ، ومنها معرفة كيفية الجمع بينها ، وبين متن الحديث [٢] .

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب العلم ، باب من سمع شيئا فراجع حتى يعرفه (١/ ٥١)
وانظر كذلك كتاب الرقاق ، باب من نوقش الحساب عذب (٥/ ٢٣٩٤ - ٢٣٩٥)

(٢) انظر حاشية على مختصر ابن ابى جمرة لمحمد بن على الشنوانى ص ٣٨ .

ماجاء في قوله تعالى : ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾﴾

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى :

(١٠٢) حدثنا عبيد بن اسماعيل : حدثنا أبو أسامة : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : " ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن ـ الى قوله ـ وترغبون أن تنكحوهن". قالت : هو الرجل تكون عنده اليتيمة ، هو وليها ووارثها ، فأشركته في ماله حتى في العذق ، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجها رجلا فيشركه في ماله بما شركته فيعضلها فنزلت الآية.(١)

العذق بالفتح : النخلة بحملها.(٢) والعذق ، بالكسر : الكباسة وهو جامع الشماريخ.(٣)

وهذا الحديث مما يتناول اسباب النزول فهو من قبيل المرفوع .

وقد أخرج الامام النسائي رحمه الله الحديث بسياق أطول من هذا السياق مضى بتمامه في تفسير الآية الثالثة من هذه السورة.(٤)

وبنفس اسناد النسائي ولفظه أورده الامام ابن جرير الطبري في تفسيره.(٥)

ثم أورد حديثا آخر في تفسير قوله تعالى : (وترغبون أن تنكحوهن ...) قال :

(١٠٣) حدثني يونس : قال أخبرنا ابن وهب قال ، أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن عروة قال : قالت عائشة في قول الله تعالى (وترغبون ان تنكحوهن) ،

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب : " ويستفتونك في النساء ..) (٤/١٦٧٩)

(٢) الصحاح مادة (عذق) (٤/١٥٢٢).

(٣) المصباح المنير ، مادة (عذق) (٢/٣٩٩).

(٤) انظر سنن النسائي ، كتاب النكاح ، باب القسط في الأصدقة (٦/١١٥).

(٥) انظر تفسير الطبري (٩ : ٢٥٨ - ٢٥٩).

رغبة أحدكم عن يتيمته التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال ، فنهـــوا ان ينكحوا من رغبوا فى مالها وجمالها من يتامى النساء الا بالقسط ، من أجل رغبتهم عنهن .(١)

ورجال الاسناد قد مضت تراجمهم وكلهم ثقات ، الا يونس ابن يزيد قال عنـــه الحافظ فى التقريب : (ثقة الا أن فى روايته عن الزهرى وهما قليلا) .(٢)

---

(١) تفسير الطبرى (٩ : ٢٦٣) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٧٩١٩) ص ٦١٤ .

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾﴾

قال الامام البخارى رحمه الله تعالى :

(١٠٤) حدثنا محمد بن مقاتل : أخبرنا عبدالله : أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها : " وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا ". قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها ، يريد أن يفارقها فتقول : أجعلك من شأنى فى حل ، فنزلت هذه الآية فى ذلك.(١)

وفى رواية : فيريد طلاقها ويتزوج غيرها ، تقول له : أمسكنى ولا تطلقنى ، ثم تزوج غيرى ، فأنت فى حل من النفقة علىّ والقسمة لى.(٢)

وفى رواية : أمسكنى واقسم لى ماشئت.(٣)

(١٠٥) وروى الحديث الامام مسلم رحمه الله تعالى : عن أبى بكر بن ابى شيبة عن عبدة بن سليمان ، وعن ابى كريب عن ابى اسامة ، كلاهما عن هشام عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها فى قوله عز وجل : (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا) قالت : نزلت فى المرأة تكون عند الرجل . فلعله أن لا يستكثر منها وتكون لها صحبة وولد . فتكره أن يفارقها . فتقول له : أنت فى حل من شأنى.(٤)

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب التفسير ، باب : (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا) (٤/ ١٦٨٠).

(٢) انظر صحيح البخارى كتاب النكاح ، باب : (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا) (٥/ ١٩٩٨)

(٣) انظر صحيح البخارى ، كتاب الصلح باب قول الله تعالى (ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير) (٢/ ٩٥٨ - ٩٥٩).

(٤) صحيح مسلم ، كتاب التفسير (٤/ ٢٣١٦)

وأورد الطبري في تفسيره الحديث بألفاظ مقاربة لما تقدم من روايات الصحيحين من حديث هشام أيضا .(١)

وهذه الأحاديث تصنف في أسباب النزول .

وقال الامام ابوداود رحمه الله تعالى :

(١٠٥) حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا عبدالرحمن (يعني) ابن أبي الزناد ، عن هشام بن عروة عن أبيه قال : قالت عائشة يا ابن أختي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضنا على بعض في القسم ، من مكثه عندنا ، وكان قل يوم الا وهو يطوف علينا جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ التي هو يومها فيبيت عندها ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم : يارسول الله ، يومي لعائشة فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ، قالت : نقول في ذلك أنزل الله تعالى وفي اشباهها : (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا ..)(٢)

وهذا الحديث كذلك صريح في أسباب النزول .

التعريف بالاسناد :

١ - أحمد بن يونس : هو أحمد بن عبدالله بن يونس بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة (٢٢٧) أخرج له الجماعة .(٣)

٢ - عبدالرحمن بن أبي الزناد ، صدوق ، وردت ترجمته في تفسير الآية (١٠٢) من سورة البقرة . وبقية رجال الاسناد مشهورون قد مضت تراجمهم وهذا الاسناد حسن ، لأن عبدالرحمن هذا روى له مسلم واصحاب السنن ، وروى له البخاري تعليقا .(٤)

---

(١) انظر تفسير الطبري (٩ / ٢٧١) .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب النكاح ، باب : في القسم بين النساء (٢ / ٢٤٢-٢٤٣)

(٣) تقريب التهذيب (٦٣) ص ٨١ .

(٤) انظر ترجمته في التقريب (٣٨٦١) ص ٣٤٠ .

تفسير سورة المائدة

ماجاء في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾

قال الامام مسلم رحمه الله :

(١٠٧) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر وأحمد بن عيسى . قالوا : أخبرنا عبدالله بن وهب عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن سالم مولى شداد . قال دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن أبي وقاص. فدخل عبد الرحمن بن ابي بكر فتوضأ عندها . فقالت يا عبد الرحمن . أسبغ الوضوء . فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ويل للاعقاب من النار) .(١)

ورواه بثلاثة طرق أخرى احالة على هذا اللفظ .(٢)

ورواه من أصحاب السنن الامام النسائي رحمه الله :

(١٠٨) حدثنا محمد بن الصباح : حدثنا عبدالله بن رجاء المكي ، عن ابن عجلان ح .

(١٠٩) وحدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، حدثنا يحيى بن سعيد وأبو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة ، قال : رأت عائشة عبد الرحمن وهو يتوضأ . فقالت : اسبغ الوضوء . فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ويل للعراقيب من النار) .(٣)

ورواه ابن جرير الطبري في تفسيره بستة طرق اثنان منها بمثل ماروى النسائي من حديث يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي سلمة : فذكر مثله .

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب : وجوب غسل الرجلين بكمالهما (١/٢١٣)

(٢) نفس المصدر ، انظر (١/٢١٣ - ٢١٤) .

(٣) سنن النسائي ، كتاب الطهارة وسننها ، باب غسل العراقيب (١/٣٥٤) .

وفي الأربعة : الطرق الأخرى ، أن الذى سمع عائشة تقول ذلك لعبد الرحمن أخيها ، هو سالم الدوسى ويقال له ايضا أبو سالم مولى المهرى . وهو الذى حدث به أبا سلمة بن عبد الرحمن ، اذ صرح بذلك الامام الطبرى فى احدى هذه الروايات الأربعة فقال :

(١١٠) حدثنا ابن المثنى قال ، حدثنا عمر بن يونس الحنفى قال حدثنا عكرمة ابن عمار قال حدثنا يحيى بن أبى كثير ، قال : حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : حدثنى أبو سالم مولى المهرى = هكذا قال عمر بن يونس = قال خرجت انا وعبد الرحمن ابن أبى بكر فى جنازة سعد بن ابى وقاص . . . فذكر الحديث بمثل رواية مسلم المثبتة هنا.(١)

وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف عن ابن عيينة عن محمد بن عجلان ، به بمثل حديث النسائى . الا أنه قال : الاعقاب ولم يقل العراقيب.(٢)

ولفظة (العراقيب) هذه وردت فى الحديث الذى أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى وكذلك رواية (الاعقاب).(٣)

والأعقاب : واحدها عقب ، بكسر القاف : مؤخر القدم وهى انثى ، والسكون للتخفيف جائز.(٤)

والعراقيب : واحدها عرقوب ، مثل عصفور وعصافير . وهو عصب موثق خلف الكعبين.(٥)

وهذه الروايات وغيرها تؤكد ان فرض الأرجل هو الغسل وليس المسح خلافا للشيعة ، وأما المسح يكون على الجوارب تخفيفا على الأمة ولله الحمد .

---

(١) انظر تفسير الطبرى (١٠/٦٦ - ٦٨).

(٢) انظر مصنف عبد الرزاق (١/٢٣).

(٣) انظر السنن الكبرى ، كتاب الطهارة ، باب : الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وأن مسحهما لا يجزى (١/٦٩).

(٤) انظر المصباح المنير ، مادة عقب (٢/٤١٩).

(٥) نفس المصدر (٢/٤٠٥)

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ۝٦﴾

قال البخارى رحمه الله تعالى :

(١١١) حدثنا عبدالله بن يوسف قال : أخبرنا مالك ، عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره ، حتى اذا كنا بالبيداء ، أو بذات الجيش ، انقطع عقد لى ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه ، واقام الناس معه ، وليسوا على ماء ، فأتى الناس الى أبى بكر الصديق ، فقالوا : ألا ترى ما صنعت عائشة ؟ أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، فجاء أبو بكر ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى قد نام ، فقال : حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، فقالت عائشة : فعاتبنى ابوبكر ، وقال ماشاء الله أن يقول ، وجعل يطعننى بيده فى خاصرتى ، ولا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء ، فأنزل الله آية التيمم فتيمموا ، فقال أسيد ابن الحضير : ما هى بأول بركتكم يا آل أبى بكر ، قالت : فبعثنا البعير الذى كنت عليه ، فأصبنا العقد تحته .(١)

وهذه هى رواية البخارى الطويلة التى وعدت فى تفسير آية التيمم من سورة النساء . وقد اخترت تلك الرواية هناك لأن الامام البخارى رحمه الله اوردها فى تفسير آية سورة النساء . وهذه الرواية استهل بها كتاب التيمم بعد ذكر آية سورة المائدة فاقتديت به فى ذلك .

وقد مضى ذكر مواضع الحديث عند البخارى ، وذكر من خرجه غيره من اصحاب السنن بما أغنى عن اعادته فى هذا الموضع .

---

(١) صحيح البخارى كتاب التيمم (١/ ١٢٧ - ١٢٨) . وقول الله تعالى (فَلَمْ تَجِدُواْ مَاءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ) .

ماجاء في قوله تعالى :
﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝٣٣﴾

قال الامام ابوداود رحمه الله تعالى :

(١١٢) حدثنا محمد بن سنان الباهلي ، ثنا ابراهيم بن طهمان عن عبدالعزيز ابن رفيع ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ، الا باحدى ثلاث : رجل زنى بعد احصان فانه يرجم ، ورجل خرج محاربا لله ورسوله فانه يقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض أو يقتل نفسا فيقتل بها ".(١)

التعريف بالاسناد :

١ - محمد بن سنان الباهلي : أبوبكر البصري ، العوقي ، بفتح المهملة والواو بعدها قاف ، ثقة ثبت ، من كبار العاشرة . توفي سنة (٢٢٣) أخرج له البخاري وأبوداود والترمذي والنسائي .(٢)

٢ - ابراهيم بن طهمان : الخراساني ، أبوسعيد ، سكن نيسابور ثم مكة ، ثقة يغرب ، وتكلم فيه للارجاء ويقال رجع عنه ، من السابعة مات سنة (١٦٨) روى له الجماعة .(٣)

٣ - عبدالعزيز بن رفيع : بفاء ، مصغر ، الأسدي ، أبوعبدالله المكي ، نزيل الكوفة ثقة ، من الرابعة ، مات سنة (١٣٠) ويقال بعدها ، وقد جاوز التسعين

---

(١) سنن ابي داود ، كتاب الحدود ، باب : الحكم فيمن ارتد (١٢٦/٤) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٥٩٣٥) ص ٤٨٢ .

(٣) تقريب التهذيب ت (١٨٩) ص ٩٠ .

روى له الجماعة.(١)

٤ - عبيد بن عمير : بن قتادة الليثي ، أبوعاصم المكي ، ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قاله مسلم. وعده غيره في كبار التابعين. وكان قاص أهل مكة. مجمع على ثقته ، مات قبل ابن عمر ، روى له الجماعة.(٢)

هذا الاسناد كما هو واضح كل رجاله ثقات وهم جميعا من رجال الصحيح فالحديث صحيح وله شواهد في الصحيح أيضا عن عبدالله بن مسعود(٣) وغيره.

والحديث أخرجه النسائي أيضا ، قال :

(١١٣) أخبرنا أحمد بن حفص بن عبدالله ، قال حدثني أبي قال حدثني ابراهيم (وهو ابن طهمان) وساق الحديث بمثل لفظ أبي داود ، غير أنه لم يذكر في آخره (أو يقتل نفسا فيقتل بها).(٤)

التعريف بالاسناد :

١ - أحمد بن حفص بن عبدالله بن راشد السلمي النيسابوري ، أبو علي بن أبي عمرو ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة (٢٥٨).
روى له البخاري وأبو داود والنسائي.(٥)

٢ - أبوه : حفص بن عبدالله بن راشد السلمي ، أبوعمرو النيسابوري قاضيها ، صدوق من التاسعة ، مات سنة (٢٠٩) روى له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه.(٦)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٤٠٩٥) ص ٣٥٧.
(٢) تقريب التهذيب ت (٤٣٨٥) ص ٣٧٧.
(٣) انظر صحيح البخاري كتاب الديات ، باب : قول الله تعالى : (أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ...) الآية (٤٥) المائدة (٦/٢٤٩١) ومسلم القسامة (٢/١٣٠٢)
(٤) انظر سنن النسائي كتاب القسامة ، باب سقوط القود من المسلم للكافر (٨/٢٣).
(٥) تقريب التهذيب ت (٢٧) ص ٧٨.
(٦) تقريب التهذيب ت (١٤٠٨) ص ١٧٢.

وبقية رجال الاسناد تماما كما تقدم في حديث أبي داود . وأحمد بن حفص وأبوه كلاهما من رجال الصحيح فيكون اسناد النسائي أيضا صحيحا .

وأورده السيوطي في الدر المنثور وأشار الى رواية أبي داود والنسائي وزاد نسبته الى النحاس في الناسخ ، وعزاه أيضا للبيهقي في السنن لكن البيهقي لم يروه عن عائشة قط انما اثبت روايات الصحيحين وغيرهما عن عبد الله بن مسعود وعثمان بن عفان وعلى بن ابي طالب رضي الله عنهم جميعا .(١)

---

(١) انظر السنن الكبرى (١٩/٨ ، ١٨٨ ، ٢١٣ ، ٢٠٢ ، ١٩٤).

ماجاء في قوله تعالى : وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٣٨)

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى :

(١١٤) حدثنا عبدالله بن مسلمة : حدثنا ابراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب عن عمرة ، عن عائشة : قال النبي صلى الله عليه وسلم : (تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا).(١)

ورواه البخاري ايضا بعدة طرق ، من حديث ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة .

ورواه عن هشام بن عروة عن أبيه موصولا ومرسلا .(٢)

والحديث أخرجه مسلم بعدة طرق من حديث الزهري عن عروة وعن عمرة . وعن سليمان ابن يسار عن عمرة ، ولم يخرج حديث هشام عن أبيه .(٣)

وأورده البيهقي في السنن الكبرى من رواية الصحيحين وغيرهما بألفاظ متقاربة .(٤)

والنكال : من نكل بالتشديد ، ونكل به : أصابه بنازلة (٥)

وحديث عائشة هذا ذكره الطبري في تفسير الآية بغير اسناد ، فقال :

(١١٥) (وقال آخرون : بل عنى بذلك سارق ربع الدينار أو قيمته . وممن قال ذلك ، الأوزاعي ومن قال بقوله . واحتجوا لقولهم ذلك ، بالخبر الذي روى عن عائشة

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحدود ، باب قول الله تعالى : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) وفي كم تقطع . (٦/٢٤٩١ - ٢٤٩٢) .

(٢) نفس المصدر (٦/٢٤٩٢) .

(٣) انظر صحيح مسلم ، كتاب الحدود ، باب حد السرقة ونصابها (٣/١٣١٢ - ١٣١٣) .

(٤) انظر السنن الكبرى (٨/٢٥٤) كتاب السرقة ، باب : مايجب فيه القطع .

(٥) انظر المصباح المنير (٢/٦٢٥) .

أنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (القطع فى ربع دينار فصاعدا) .(١)

ويظهر أنه اكتفى بذكر المتن لشهرة الحديث فى الصحيحين وغيرهما ولم يســــق الاسناد كله ، والله أعلم.

---

(١) تفسير الطبرى (١٠/٢٩٥) .

ماجاء في قوله تعالى :

* ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى :

(١١٦) حدثنا محمد بن يوسف : حدثنا سفيان ، عن اسماعيل ، عن الشعبي ، عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت : من حدثك أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا مما أنزل عليه فقد كذب ، والله يقول : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك) (١)

وقد أخرجه البخاري في صحيحه في أربعة مواضع أخرى بألفاظ مختلفة وفي بعضها بعض الطول ، وسيأتي بعضها في الانعام والنجم ان شاء الله . واخترت هنا الرواية التي اثبتها البخاري رحمه الله تعالى واختارها في تفسير الآية .

كتم : من كتمت الشيء ، كتما وكتمانا ، وهي من باب قتل . (٢)

والمقصود : اى أخفاه في نفسه ولم يبلغه للناس . (٣)

وقد أورد الحديث الامام الطبري بعدة طرق من حديث الشعبي وفي احدها ارسال ومرة عن محمد بن الجهم كلهم عن مسروق بن الاجدع عن عائشة ، بألفاظ متفاوته طولا وقصرا . (٤)

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب التفسير : باب : (يأيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك) . (١٦٨٦/٤) .

(٢) انظر الصحاح للجوهري ، مادة كتم (٢٠١٨/٥) والمصباح المنير (٥٢٥/٢)

(٣) انظر الحاشية على البخاري : لمصطفى ديب البغا (١٦٨٦/٤) .

(٤) انظر تفسير الطبري (٤٧١/١٠) .

ماجاء فى قوله تعالى :

"وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ" (٦٧)

قال الامام أبو عيسى رحمه الله تعالى :

(١١٧) حدثنا عبد بن حميد ، حدثنا مسلم بن ابراهيم ، حدثنا الحارث بن عبيد ، عن سعيد الجريرى ، عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت هذه الآية (والله يعصمك من الناس) . فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة فقال لهم : (يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمنى الله) .(١)

التعريف بالاسناد :

١ - عبد بن حميد بن نصر الكسى بمهملة . مضت ترجمته فى تفسير الآية (٢٨٤) من سورة البقرة ثقة ، من رجال مسلم.

٢ - مسلم بن ابراهيم الأزدى الفراهيدى ، ثقة مأمون مكثر عمى بأخرة من صغار التاسعة مات سنة (٢٢٢) . روى له الشيخان وأبوداود والنسائى .(٢)

٣ - الحارث بن عبيد : الايادى ، بكسر الهمزة بعدها تحتانية ، أبو قدامة البصرى ، صدوق يخطىء من الثامنة ، روى له مسلم وأبوداود والترمذى .(٣)

٤ - سعيد الجريرى : هو سعيد بن اياس الجريرى بضم الجيم ، أبو سعود البصرى ، ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة (١٤٤) . روى له الجماعة .(٤)

٥ - عبد الله بن شقيق العقيلى ، بالضم ، بصرى ، ثقة فيه نصب ، من الثالثة مات

---

(١) سنن الترمذى ، كتاب التفسير ، باب ومن سورة المائدة (٥/٢٣٤) .

(٢) تقريب التهذيب ت (٦٦١٦) ص ٥٢٩ .

(٣) تقريب التهذيب ت (١٠٣٣) ص ١٤٧ .

(٤) تقريب التهذيب (٢٢٧٣) ص ٢٣٣ .

سنة (١٠٨) . روى له مسلم وأصحاب السنن والبخاري في الأدب المفرد .(١)

قال ابو عيسى : (هذا حديث غريب . وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري ، عن عبدالله بن شقيق قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس ... ولم يذكروا فيه عن عائشة)(٢)

وأخرجه الحاكم في المستدرك من حديث عبدالصمد بن علي البزار عن أحمد بن محمد بن عيسى القاضي عن مسلم بن ابراهيم به مثل حديث الترمذي . وتصحف اسم (سعيد) عنده الى (معبد) ويظهر أنه خطأ من الطابع . وقال : (هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي .(٣)

(١١٨) والحديث أورده الطبري في تفسير الآية عن المثنى عن مسلم بن ابراهيم بنفس اسناد الترمذي وسياقه .(٤)

ورواه البيهقي في السنن الكبرى بعدة طرق الى مسلم بن ابراهيم به مثله .(٥)

عصمني الله : وقاني . قال في المصباح المنير :

عصمه الله من المكروه (يعصمه) من باب ضرب : حفظه ووقاه .(٦)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٣٣٨٥) ص ٣٠٧ .

(٢) سنن الترمذي (٥/٢٣٥) .

(٣) المستدرك (٢/٣١٣) .

(٤) انظر تفسير الطبري (١٠/٤٦٩) .

(٥) انظر السنن الكبرى (٩/٨) .

(٦) المصباح المنير (٢/٤١٤) .

ماجاء في قوله تعالى : ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى :

(١١٩) حدثنا علي بن سلمة : حدثنا مالك بن سعير : حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : انزلت هذه الآية : (﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ ..) في قول الرجل : لا والله ، وبلى والله.(١)

هذا الحديث مضى في تفسير الآية (٢٢٥) من سورة البقرة رواه البخاري رحمه الله عن محمد بن المثنى عن يحيى عن هشام به مثله . ومضى تخريجه والكلام عنه باستيفاء هناك مما اغنى عن اعادته هنا تفاديا للتطويل .

واللغو : قال في المصباح : (و" اللغو " في اليمين مالا يعقد عليه القلب)(٢) .

وفسرته عائشة رضي الله عنها بما يجري على ألسنة الناس من غير قصد اليمين .(٣)

وقد مضى قول الامام مالك رحمه الله فيه : أن يحلف الرجل على شئ يظنه كما قال وهو في الحقيقة خلاف ما قال .(٤)

قال الامام الطبري رحمه الله :

(١٢٠) حدثني يونس بن عبد الأعلى ، قال أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني يونس

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب التفسير باب (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) (٤/١٦٨٦) .

(٢) المصباح المنير (٢/٥٥٥) .

(٣) انظر حاشية الدكتور مصطفى ديب البغا على صحيح البخاري (٤/١٦٨٦) .

(٤) انظر تفسير الآية (٢٢٥) من سورة البقرة في هذه الرسالة .

عن ابن شهاب : ان عروة حدثه أن عائشة قالت : أيمان الكفارة ، كل يمين حلف فيها الرجل على جد من الأمور في غضب أو غيره : (ليفعلن ، ليتركن) فذلك عقد الأيمان التي فرض الله فيها الكفارة ، وقال تعالى : (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان) .(١)

التعريف بالاسناد :

١ - يونس بن عبد الاعلى : ثقة مضت ترجمته عند تفسير الآية (١٨٧) من سورة البقرة .

٢ - ابن وهب ، ثقة مضت ترجمته مع يونس .

٣ - يونس : مضت ترجمته في تفسير سورة الفاتحة ، ثقة . وفي روايته عن الزهري وهم .

وهذا الاسناد جيد وهو يدور في تفسير الطبري كثيرا .

ولا يضر كون يونس بن يزيد له أوهام في روايته عن الزهري اذ خرج البخاري حديثا سيأتي قريبا ان شاء الله فيه عن يونس عن الزهري .

---

(١) تفسير الطبري (١٠/ ٥٢٦ - ٥٢٧) .

(٢) انظر ذلك في صحيح البخاري ، كتاب التفسير باب : (مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ ...) (٤/ ١٦٩١) .

ماجاء في قوله تعالى :

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۖ وَأَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ١٠٣﴾

قال الامام البخاري رحمه الله تعالى :

(١٢١) حدثني محمد بن أبي يعقوب أبو عبد الله الكرماني : حدثنا حسان بن ابراهيم : حدثنا يونس ، عن الزهري ، عن عروة : أن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا ، ورأيت عمرا يجر قصبه ، وهو أول من سيّب السوائب) (١).

قال البخاري عن سعيد بن المسيب قال :

البحيرة : التي يمنع درها للطواغيت ولا يحلبها أحد من الناس ، والسائبة : التي كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شيء (٢).

وقال أيضا عن أبي هريرة : (والوصيلة : الناقة البكر ، تبكر في أول نتاج الابل ، ثم تثني بعد بانثى ، وكانوا يسيبونها لطواغيتهم ، ان وصلت احداهما بالاخرى ليس بينهما ذكر) (٣).

القصب : بالضم ، المعى . يقال هو يجر قصبه (٤) - كما في الحديث .

والحديث أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٥).

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، باب : (مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ) (١٦٩١/٤) .

(٢) انظر صحيح البخاري ، كتاب المناقب ، باب قصة خزاعة (١٢٩٧/٣) .

(٣) صحيح البخاري كتاب التفسير ، الباب السابق (١٦٩٠/٤) .

(٤) الصحاح ، مادة قصب ، (٢٠٢/١) .

(٥) انظر صحيح مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء (٢١٨٦/٤) .

ماجاء فى قوله تعالى : إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾

قال أبوجعفر الطبرى رحمه الله :

(واختلفت القرأة فى قراءة قوله : " يستطيع ربك " .

فقرأ جماعة من الصحابة والتابعين : (هل تستطيع ربك) بالتاء (ربك) بالنصب بمعنى هل تستطيع أن تسأل ربك ؟ أو : هل تستطيع أن تدعو ربك ؟ أو هل تستطيع وترى أن تدعوه ؟ وقالوا لم يكن الحواريون شاكين أن الله تعالى ذكره قادر أن ينزل عليهم ذلك ، وانما قالوا هل تستطيع انت ذلك ؟) .[١]

ثم أورد عن عائشة رضى الله عنها حديثا كدليل لهذا القول فقال :

(١٢٢) حدثنا ابن وكيع قال : حدثنا محمد بن بشر عن نافع بن عمر ، عن ابى مليكة قال : قالت عائشة : كان الحواريون لا يشكون أن الله قادر أن ينزل عليهم مائدة ، ولكن قالوا ياعيسى هل تستطيع ربك ؟[٢]

قال أبو الفرج ابن الجوزى : (وقرأ الكسائى : " هل تستطيع بالتاء ، ونصب الرب. قال الفراء معناه هل تقدر أن تسأل ربك) .[٣]

التعريف بالاسناد :

١ - ابن وكيع هو سفيان ، والقول بتضعيفه أظهر. ومضى فى الآية (٣) سورة النساء.

٢ - محمد بن بشر : العبدى ، أبو عبد الله الكوفى ثقة حافظ ، من التاسعة مات سنة (٢٠٣) روى له الجماعة.[٤]

٣ - نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحى ، المكى ، ثقة ثبت ، من كبار السابعة

---

(١) تفسير الطبرى (١١ /٢١٨ - ٢١٩) .

(٢) نفس المصدر (١١ /٢١٩) .

(٣) زاد المسير (٢ /٤٥٥ - ٤٥٦) .

(٤) تقريب التهذيب (٥٧٥٦) ص ٤٦٩ .

مات سنة (١٦٩) . روى له الجماعة .(١)

٤ - ابن ابى طيكة ثقة ، مضت ترجمته فى تفسير الآية (٢٢٧) من سورة البقرة .

هذا الاسناد ليست له علة سوى سفيان بن وكيع ، أفسد عليه وراقه حديثه ، فهو ضعيف لضعف سفيان .

وفى هذه النسخة المحققة زيد فى هذا الاسناد لفظة (عن) ، فجعلت من الشخص الواحد شخصين ، فبدلا من أن يكون : نافع بن عمر عن ابن أبى طيكة ، جاءت : نافع عن ابن عمر عن ابى طيكة . ولم يتفطن لها الشيخ محمود محمد شاكر ولا المحقق الذى قبله فى مطبوعة : دار الفكر قبله ، ففى النسختين على هذا الخطأ ، مما يوحى أنه خطأ قديم فى المخطوطة . ويظهر أنه سبق قلم من أحد النساخ اتباعا لكثرة مايجرى فى الاسانيد (عن نافع عن ابن عمر) فسبق قلمه فكتب لفظة (عن) .

ومما يؤيد ذلك ورود اسناد مشابه لهذا عند الطبرى فى تفسير الآية (٧) من سورة آل عمران فى الأثرين (٦٦٩٢٦٧) : حيث يروى الوليد وخالد بن نزار كلاهما عن نافع بن عمر عن ابن أبى طيكة .

وسبق ان عثر الشيخ محمود محمد شاكر على مثل هذا الاقحام فى المخطوطة ونبه عليه فى الاثر رقم (١٤٩٦٧) فى تفسير الآية (١٢٧) من سورة الاعراف فى الحاشية بقوله : (نافع بن عمر ، مضى مرارا . وكان فى المخطوطة والمطبوعة : عن نافع عن ابن عمر) .(٢)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٧٠٨٠) ص ٥٥٨ .

(٢) تفسير الطبرى (١٣/٣٩) .

تفسير سورة الأنعام

تفسير ســـورة الأنعـام

ماجاء فى قوله تعالى :

وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ (٩٤)

قال ابن جرير رحمه الله تعالى : (. . "كما خلقناكم أول مرة" عراة غلفا غرلا حفاة ، كما ولدتهم امهاتهم ، وكما خلقهم جل ثناؤه فى بطون أمهاتهم لا شئ عليهم ولا معهم مما كانوا يتباهون به فى الدنيا) .(١)

ثم قـال :

(١٢٣) حدثنى يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال ، (قال ابن زيد قال)أخبرنى عمرو : أن ابن ابى هلال حدثه أنه سمع القرظى يقول : قرأت عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قول الله : (ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة) ، فقالت : واسوأتاه ان الرجال والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوأة بعض . فقال رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم : (لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه) لا ينظر الرجال الى النســاء ولا النساء الى الرجال شغل بعضهم عن بعض) .(٢)

التعريف بالاسناد :

١ - يونس وابن وهب مضت تراجمهما ، وذكرهما مرارا .

٢ - عمرو : هو ابن الحارث بن يعقوب الأنصارى مولاهم المصرى أبو أيوب ، ثقة فقيـه حافظ ، من السابعة مات قبل (١٥٠) روى له الجماعة .(٣)

٣ - ابن أبى هلال : هو سعيد بن أبى هلال الليثى مولاهم ، أبو العلاء المصــرى ،

---

(١) تفسير الطبرى : (١١/٥٤٣) . وهذا مضمون حديث مسلم من حديث عائشـــة : (يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا) فى كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلهـا (٤/٢١٩٤) .

(٢) تفسير الطبرى (١١/٥٤٤) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٥٠٠٤) ص ٤١٩ .

قيل مدني الأصل ، وقال ابن يونس : بل نشأ بها ، صدوق لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا الا ان الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط ، من السادسة مات بعد (١٣٠) وقيل قبلها . روى له الجماعة.(١)

٤ - القرظي : قال الشيخ محمود محمد شاكر في تعليقه على هذا الأثر :

(وأما القرظي فقد بينه الحاكم في المستدرك في اسناده وأنه : "عثمان بن عبد الرحمن القرظي" ، ولكنه مع هذا البيان لم يزل مجهولا ، فاني لم أجد له ترجمة ولا ذكرا في شيء من الكتب).(٢)

قلت : والذي أميل اليه أن في هذا الاسم تصحيفا ، وأن صوابه : عثمان بن عبد الرحمن القرشي أحد أحد الذين تسموا بهذا الاسم ممن يروي عن التابعين، وذلك لأنه من المستبعد أن يصحح الحاكم حديثا ويوافقه الذهبي عليه ويكون أحد رواته مجهولا ليس له ذكر في الكتب التي ألفها الذهبي أو من سبقه ممن كتب في الرجال . فان قيل كيف يتفق التصحيف في مخطوطة تفسير الطبري ومخطوطة المستدرك حتى ظهر في مطبوعة الطبري بتحقيق شاكر (القرظي) وكذلك في نسخة المستدرك ، أجيب عن ذلك : أنه في الواقع كان التصحيف متباينا ففي تفسير الطبري نسخة دار الفكر كانت اللفظة (القرطبي)(٣) وقد نبه الشيخ شاكر لذلك بقوله : (.. وكان في المطبوعة والمخطوطة : "القرطبي" ، وهو خطأ)(٤) فدل على أن التصحيف لم يكن متفقا . والتشابه واضح بين لفظة "القرشي" والقرظي والقرطبي ، حيث ان اعجام الشين في القرشي اذا زادت مسافاتها قد تعطي شكلا يشبه عنق الظاء.

ولكن يبقى الاشكال في تحديد من هذا الذي يصلح أن يكون هو المعنى في

---

(١) تقريب التهذيب ت (٤٤١٠) ص ٢٤٢.

(٢) تفسير الطبري حاشية (٥) (١١/٥٤٤-٥٤٥).

(٣) انظر جامع البيان (٥/٢٧٨).

(٤) تفسير الطبري : (١١/٥٤٥) تتمة الحاشية (٥) في صفحه (٥٤٤).

الاسناد . وهنا يصعب الترجيح اذ لابد ان تتوفر شروط معينة فى من يختار من بين هؤلاء : فلابد أن يكون صحيح الحديث. وان يروى عمن روى عن عائشة. وعلى هذا يغلب على الظن أن يكون : عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله القرشي التيمى - أخا معاذ - المدنى . قال فى التقريب : (ثقة من الخامسة)(١) وقد جاء اسم (عبيد الله) فى التهذيب (عبدالله) والتصحيح من التاريخ الكبير وتقريب التهذيب.(٢) ولأن الحافظ رحمه الله بين أنه من الطبقة الخامسة وهى الطبقة التى تروى عن التابعين. وذكر فى التهذيب أن من شيوخه ابن ابى مليكة وهو اى ابن أبى مليكة من تلاميذ عائشة.(٣)

وباعتبار تصحيح الحاكم للحديث وموافقة الذهبى له فانه لا يوجد فى الطبقة الخامسة ممن اسمه عثمان بن عبد الرحمن ثقة غيره. روى له البخارى وأبوداود والترمذى.(٤)

وعلى هذا يكون الانقطاع الذى ذكره الذهبى هو اسقاط الواسطة بين هذا الراوى وعائشة.

قال شاكر : (وانقطاع هذا الاسناد ، كما بينه الذهبى ، هو فيما أرجح أن (عثمان بن عبد الرحمن . . .) لم يسمع من عائشة).(٥)

والحديث قد أورده الحاكم كما سبقت الاشارة الى ذلك . وقال : (هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه).(٦)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٤٤٩٢) ص (٣٨٥)

(٢) انظر التاريخ الكبير للبخارى (٢/٣/٢٣٧) وتقريب التهذيب ترجمة (٤٤٩٢) ص ٣٨٥.

(٣) انظر تهذيب التهذيب (٧/١٢١ - ١٢٢) والتقريب

(٤) انظر تهذيب التهذيب (٧/١٢١).

(٥) تفسير الطبرى (١١/٥٤٥) فى الحاشية.

(٦) المستدرك (٤/٥٦٥).

وعلق الذهبي رحمه الله بقول :

(صحيح . " قلت " فيه انقطاع) .(١)

فلو كان الانقطاع في أثناء السند لما جاز أن يقول الحاكم : (صحيح الاسناد) ولما جاز للذهبي موافقته فتعين أن يكون الحكم بالصحة على هذا الاسناد المذكور من المصنف - وهو الحاكم - الى هذا الراوي ، والله أعلم.

وفي اسناد الطبري اقحام نبه عليه الشيخ شاكر بقوله (والذي في اسناد الطبري " قال ابن زيد قال " ، - عندي - انه زيادة من الناسخ ، لأن عبدالله بن وهب يروي مباشرة عن " عمرو بن الحارث " ، كما يروي عن " عبدالرحمن بن زيد بن أسلم " ، ولما كثر اسناد أبي جعفر " حدثني يونس قال أخبرنا ابن وهب ، قال قال ابن زيد " أسرع قلم الناسخ باثبات " ابن زيد " مقحما في هذا الاسناد ، كما دل عليه اسناد الحاكم) .(٢)

---

(١) التلخيص مع المستدرك (٤/٥٦٥) .

(٢) تفسير الطبري (١١/٥٤٥) ، تتمة الحاشية (٥) في صفحة (٥٤٤) .

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ۝١٠٣﴾

قال الامام الترمذى رحمه الله تعالى :

(١٢٤) حدثنا أحمد بن منيع . حدثنا اسحق بن يوسف ، حدثنا داود بن أبى هند عن الشعبى عن مسروق قال : كنت متكئا عند عائشة فقالت : " يا أبا " عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية ، من زعم أن محمدا رأى به فقد أعظم الفرية على الله ، والله يقول (لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير . - وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب) . وكنت متكئا فجلست فقلت : يا أم المؤمنين أنظرينى ولا تعجلينى أليس يقول الله : (ولقد رآه نزلة أخرى - ولقد رآه بالأفق المبين) قالت : أنا أول من سأل عن هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انما ذاك جبريل ، ما رأيته فى الصورة التى خلق فيها غير هاتين المرتين رأيته منهبطا من السماء سادا عظم خلقه مابين السماء والأرض ، ومن زعم أن محمدا كتم شيئا مما انزل الله عليه ، فقد أعظم الفرية على الله ، يقول الله (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك) . ومن زعم أنه يعلم ما فى غد فقد أعظم الفرية على الله والله يقول (قل لا يعلم من فى السموات والأرض الغيب الا الله) .(١)

قال أبو عيسى : (هذا حديث حسن صحيح) .(٢)

وأخرجه البخارى ومسلم فى صحيحيهما ، ولم اقدم رواية أحد الصحيحين ، وقدمت رواية الترمذى ، لأن الترمذى أورده فى تفسير الآية المعنية فى سورة الانعام . والبخارى ومسلم اورداه فى تفسير سورة النجم.(٣) وسيأتيان فى موضعهما من تفسير سورة النجم ان شاء الله تعالى .

---

(١) سنن الترمذى ، كتاب التفسير ، باب ومن سورة الانعام (٥/ ٢٤٥ - ٢٤٦) .

(٢) سنن الترمذى ، كتاب التفسير ، باب : ومن سورة الانعام . (٥/ ٢٤٦) .

(٣) انظر صحيح البخارى كتاب التفسير باب : تفسير سورة النجم . وصحيح مسلم =

الفرية : من فريت الشئ أفريه . وفريت المزادة : خلقتها وصنعتها . وفرى فلان كذبا : اذا خلقه . وافتراه : اختلقه والاسم : فرية . (١)

وقول أم المؤمنين : (أنا أول من سأل عن هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه دلالة على حرصها على طلب العلم والبحث في الأمور الدقيقة العميقة من أمور الدين ومبادرتها بالسؤال عن كل ما أشكل عليها حتى تنكشف لها المسائل عن حقائق ناصعة فحازت بذلك علما غزيرا مما حدا بجلة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومشيختهم ان يلتمسوا منها العلم في كثير من المسائل التي اشكلت عليهم.

والحديث قد اورده أبو جعفر الطبرى رحمه الله في تفسير هذه الآية بعدة طرق من حديث عامر الشعبي عن مسروق عن أم المؤمنين كلها مختصرة . وفي بعض ألفاظها انكار شديد من أم المؤمنين رضى الله عنها على سؤال مسروق رحمه الله ، حين قال لها : يا أم المؤمنين ، هل رأى محمد ربه ؟ .

فقالت : سبحان الله ، لقد قف شعرى مما قلت ثم قرأت الآية. (٢)

و (قفّ) شعرى : أى قام من الفزع . (٣)

= كتاب الايمان . باب معنى قول الله عز وجل : (وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى) وهل رأى النبى صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الاسراء ؟ (١/ ١٥٩) .

(١) الصحاح ، مادة (فرا) (٦/ ٢٤٥٤) .

(٢) تفسير الطبرى (١٢/ ١٦ - ١٧) .

(٣) الصحاح ، مادة (قفف) (٤/ ١٤١٨) .

ماجاء فى قوله تعالى : قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ (١٤٥)

قال أبو جعفر رحمه الله تعالى :

(١٢٥) حدثنى المثنى ، قال : حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا حماد ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة : أنها كانت لا ترى بلحوم السباع بأسا ، والحمرة والدم يكونان على القدر بأسا ، وقرأت هذه الآية : (قل لا أجد فيما أوحى الي محرما على طاعم يطعمه ..) (١)

التعريف بالاسناد :

١ - المثنى هو ابن ابراهيم الآملى : مضى الكلام عنه فى تفسير الآية (١٨٧) من سورة البقرة وأن أقل احواله انه صدوق .

٢ - الحجاج بن المنهال : ثقة ، مضت ترجمته عند تفسير الآية (٢٣٨) من سورة البقرة .

٣ - حماد هو ابن سلمة ، بن دينار البصرى ، أبو سلمة ، ثقة عابد أثبت الناس فى ثابت ، وقد مضت ترجمته فى سورة الفاتحة .

٤ - يحيى بن سعيد : هو ابن قيس الأنصارى . (٢) ثقة ثبت . وقد مضت ترجمته مستوفاة فى تفسير الآية (١٩٦) من سورة البقرة .

وكذلك مضت ترجمة القاسم بن محمد فى تفسير نفس الآية من سورة البقرة .

---

(١) تفسير الطبرى (١٩٤/١٢) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١١/٣) فى ترجمة حماد بن سلمة .

الحكم على الاسناد :

هذا الاسناد يعتبر من أجود الاسانيد لولا خلو المصادر الموجودة الآن من ذكر المثنى ، ولكن كما تقدم ذكر قول دكتور الحميدى من ان ابن كثير حسن حديثا كان المثنى احد رواته فأقل ما يقال فيه انه صدوق حسن الحديث ، بل ان هذا الحديث بعينه علق عليه ابن كثير بقوله : (صحيح غريب)(١) ويكتفى هنا بتعليق ابن كثير رحمه الله .

ثم أورد الطبرى رحمه الله تعالى اسنادا آخر لهذا الحديث بمعناه قال :

(١٢٦) حدثنى المثنى قال : حدثنا سويد ، قال : أخبرنا ابن المبارك ، عن يحيى بن سعيد قال : حدثنى القاسم بن محمد عن عائشة قالت ، وذكرت هذه الآية : (أو دما مسفوحا) ، قلت : وان البرمة ليرى ما فى مائها (من) الصفرة.(٢)

التعريف بالاسناد :

هذا الاسناد معظم رجاله مرت تراجمهم فى الاثر السالف

١ - وسويد : هو ابن عمر الكلبى ، أبو الوليد الكوفى العابد ، ثقة من كبار العاشرة مات سنة (٢٠٣) أو (٢٠٤) أفحش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل ، أخرج له مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة.(٣)

٢ - ابن المبارك : من أعلام المسلمين ، مضت ترجمته فى تفسير الآية (٢٣٤) من سورة البقرة .

يقال فى هذا الاسناد ما قيل فى الذى قبله . أما متنه فقد قال الشيخ شاكر : (ولم أجد الخبر فى مكان آخر بلفظه هذا) .(٤)

---

(١) انظر تفسير ابن كثير (٢/١٨٤) ط دار المعرفة بيروت (١٣٨٨هـ/١٩٦٩م)

(٢) تفسير الطبرى (١٢/١٩٤) .

(٣) تقريب التهذيب (٣٥٧٠) ص ٣٢٠ .

(٤) تفسير الطبرى (١٢/١٩٤) حاشية (٢) .

والرجس ، في الآية : النتن و (الرجس) القذر . قال الفارابي : وكل شيء يستقذر فهو رجس .(١)

(١) المصباح المنير مادة (رجس) (٢١٩/١) .

تفسيـــر ســـورة الاعـــراف

تفسير سورة الأعراف

ماجاء في قوله تعالى :

وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾

قال ابوداود رحمه الله تعالى :

(١٢٧) حدثنا يعقوب بن ابراهيم وحميد بن مسعده ، أن اسماعيل بن ابراهيم حدثهم قال : أخبرنا يونس ، عن الحسن ، عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما يبكيك " ؟ قالت : ذكرت النار فبكيت ، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا : عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه أو يثقل ، وعند الكتاب حين يقال (هاؤم اقرأوا كتابيه) حتى يعلم أين يقع كتابه أفي يمينه أم في شماله أم من وراء ظهره ، وعند الصراط اذا وضع بين ظهري جهنم) قال يعقوب: عن يونس ، وهذا لفظ حديثه.(١)

التعريف بالاسناد :

١ - يعقوب بن ابراهيم : ابن كثير بن زيد بن أفلح العبدى مولاهم ، أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، وقد مضت ترجمته في (١٨٥) البقرة.

٢ - حميد بن مسعدة : صدوق ، مضت ترجمته عند تفسير الآية (٢٠٣) من سورة البقرة.

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب السنة ، باب في ذكر الميزان (٤/ ٢٤٠ - ٢٤١).

٣ - اسماعيل بن ابراهيم : بن مقسم الأسدى مولاهم ، أبو بشر البصرى ، المعروف بابن عليه ثقة حافظ ، من الثامنة ، مات سنة (١٩٣) وهو ابن ثلاث وثمانين روى له الجماعة.(١) مضى فى (١٨٥) البقرة أول ترجمة

٤ - يونس : هو ابن عبيد - صرح ابن حجر فى التهذيب برواية بن علية عنه - ابن دينار العبدى أبو عبيد البصرى ، ثقة ثبت فاضل ورع من الخامسة مات سنة (١٣٩) روى له الجماعة.(٢)

٥ - الحسن : هو البصرى ، أبو سعيد المشهور . صرح ابن حجر فى التهذيب برواية يونس بن عبيد عنه . اسم أبيه يسار بالتحتانية والمهملة الأنصارى مولاهم ثقة فقيه : وكان يرسل كثيرا ويدلس وهو رأس أهل الطبقة الثالثة . مات سنة (١١٠) وقد قارب التسعين ، روى له الجماعة.(٣)

هذا الاسناد صحيح ومتصل . وأورد الامام أحمد هذا الحديث بسياق أطول ، فقال : حدثنا يحيى بن اسحق قال : أخبرنا ابن لهيعة ، عن خالد بن أبى عمران ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : قلت : يارسول الله هل يذكر الحبيب حبيبه يوم القيامة ؟ قال ياعائشة اما عند ثلاث فلا ، أما عند الميزان حتى يثقل أو يخف فلا ، وأما عند تطاير الكتب فأما أن يعطى بيمينه أو يعطى بشماله فلا ، وحين يخرج عنق من النار فينطوى عليهم ويتغيظ عليهم ويقول ذلك العنق وكلت بثلاثة ، وكلت بمن ادعى مع الله الها آخر وكلت بمن لا يؤمن بيوم الحساب ووكلت بكل جبار عنيد ، قال فينطوى عليهم ويرمى بهم فى غمرات . ولجهنم جسر أدق من الشعر وأحد من السيف عليه كلاليب وحسك يأخذن من شاء الله . والناس عليه كالطرف وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب والملائكة يقولون رب سلم رب سلم. فناج مسلم

---

(١) تقريب التهذيب ت (٤١٦) ص ١٠٥ .

(٢) انظر تقريب التهذيب ت (٧٩٠٩) ص ٦١٣ ، وانظر تهذيب التهذيب (٢٤١/١١)

(٣) تقريب التهذيب ت (١٢٢٧) ص ١٦٠) . وانظر تهذيب التهذيب (٣٨٩/١١) ترجمة يونس .

ومخدوش مسلم ومكور فى النار على وجهه.[١]

الكلاليب ، جمع واحدها كلوب ، مثل عراقيب وعرقوب وعراقيل وعرقول . والكلـــوب : خشبة فى رأسها عقافة ، منها أو من حديد .[٢]

والحسك ، حسك السعدان : الواحدة حسكة ، نبات تعلق ثمرته بصوف الغنـــم والحسك أيضا : هو مايعمل من الحديد على مثاله وهو من آلات العسكر.[٣]

وحديث المسند فى اسناده عبدالله بن لهيعة وهو ضعيف.[٤]

وقد مضت ترجمته فى تفسير الآية (٢٢١) من سورة البقرة . ولكن لا بأس أن كـــان متضمنا معنى الحديث الذى ورد بطريق صحيح .

---

(١) مسند أحمد (٦/١١٠) .

(٢) انظر المصباح المنير مادة (كلب) (٢/٥٣٧) .

(٣) انظر الصحاح مادة حسك (٤/١٥٧٩) والقاموس المحيط مادة حسك أيضا .

(٤) انظر تقريب التهذيب ت (٣٥٦٣) ص ٣١٩ .

ماجاء في قوله تعالى : ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالدَّمَ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ ۝١٣٣﴾

قال أبو جعفر رحمه الله : (اختلف أهل التأويل في معنى " الطوفان" فقال بعضهم : هو الماء) . ثم قال : (وقال آخرون : بل هو الموت)(١)

وقال :

(١٢٨) حدثنا أبو هشام الرفاعي قال : حدثنا يحيى بن يمان ، قال : حدثنا المنهال بن خليفة ، عن الحجاج ، عن الحكم بن ميناء ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الطوفان الموت ".(٢)

التعريف بالاسناد :

١ - ابوهشام الرفاعي : محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي ، أبوهشام الرفاعي الكوفي ، قاضي المداين ، ليس بالقوي ، من صغار العاشرة وذكره ابن عدي في شيوخ البخاري وجزم الخطيب بأن البخاري قد روى عنه ، لكن قد قال البخاري : رأيتهم مجمعين على ضعفه . مات سنة (٢٤٨) روى له مسلم وأبو داود والنسائي .(٣)

٢ - يحيى بن يمان : العجلي ، الكوفي ، صدوق عابد ، يخطئ كثيرا وقد تغير من كبار التاسعة مات سنة (١٨٩) . روى له البخاري في الأدب المفرد ، ومسلم وأصحاب السنن .(٤)

---

(١) تفسير الطبري (١٣/ ٤٩ - ٥٠) .

(٢) تفسير الطبري (١٣/ ٥٠ - ٥١) .

(٣) تقريب التهذيب ت (٦٤٠٢) ص ٥١٤ . وانظر ميزان الاعتدال (٤/ ٦٨) ، والثقات للعجلي (٤١٦) .

(٤) تقريب التهذيب ت (٧٦٧٩) ص (٥٩٨) .

٣ - المنهال بن خليفة : العجلى أبو قدامة الكوفى ، ضعيف من السابعة . أخرج له أبوداود والترمذى وابن ماجه.(١)

٤ - حجاج : هو ابن أرطأة . صدوق . روى له البخارى فى الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن . ومضت ترجمته مستوفاة فى تفسير الآية (٢٠٣) من سورة البقرة .

٥ - الحكم بن ميناء ، بكسر الميم بعدها تحتانية ثم نون ومد ، الأنصارى ، المدنى صدوق ، من أولاد الصحابة من الثالثة روى له مسلم ، وابوداود فى فضائل الأنصار والنسائى وابن ماجه.(٢)

قال الحافظ ابن كثير فى تعليقه على هذا الخبر : (وكذا رواه ابن مردوية من حديث يحيى بن يمان به ، وهو حديث غريب).(٣) وحكم الشيخ محمود محمد شاكر بضعفه لضعف المنهال بن خليفة.(٤)

(١٢٩) وأورد الطبرى الحديث مرة أخرى من حديث سفيان ابن وكيع قال حدثنا يحيى بن يمان به ، مثله ، غير أنه أبهم هنا الراوى عن عائشة والذى صرح به فى الرواية الاولى.(٥)

---

(١) تقريب التهذيب ت (٦٩١٧) ص ٥٤٧ .

(٢) تقريب التهذيب ت (١٤٦٣) ص ١٧٦ .

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٢٤٠) .

(٤) انظر تفسير الطبرى (١٣/٥١) .

(٥) نفس المصدر .

ماجاء فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ۩ ﴾ (٢٠٦)

قال ابوداود رحمه الله تعالى :

(٢٠) حدثنا مسدد ، حدثنا اسماعيل ، حدثنا خالد الحذاء ، عن رجل عن أبى العالية ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى سجود القرآن بالليل ، يقول فى السجدة مرارا (سجد وجهى للذى خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته) (١)

التعريف بالاسناد :

١ - مسدد : ثقة مضت ترجمته عند تفسير الآية (١٢٣) من سورة النساء.

٢ - اسماعيل : هو ابن ابراهيم بن علية : ثقة ، مضت ترجمته عند تفسير الآية (١٨٥) من سورة البقرة وصرح ابن حجر فى التهذيب برواية مسدد عنه.(٢)

٣ - خالد الحذاء : ثقة ، مضت ترجمته فى تفسير الآية (٢٠٣) من سورة البقرة.

٤ - عن رجل ....؟

٥ - أبو العالية : البراء بالتشديد البصرى ، اسمه زياد وقيل كلثوم ، وقيل أذينة وقيل ابن أذينه ، ثقة من الرابعة ، مات فى شوال سنة (٩٠). روى له البخارى ومسلم والنسائى.(٣)

الحكم على الاسناد :

الاسناد متصل رغم عبارة (عن رجل) التى وردت عند أبى داود. لأن خالد بن مهران الحذاء يروى عن أبى العالية ، مباشرة.(٤)

والحديث أخرجه النسائى من حديث خالد عن أبى العالية مثله.(٥)

---

(١) سنن أبى داود كتاب الصلاة باب مايقول اذا سجد (٢/٦٠).

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١٠/٩٨).

(٣) تقريب التهذيب ت (٨١٩٧) ص ٦٥٣.

(٤) انظر تهذيب التهذيب (٣/١٠٤).

(٥) انظر سنن النسائى كتاب الافتتاح ، باب الدعاء فى السجود (٢/٢٢٢).

وأخرجه الحاكم في المستدرك ، عن وهيب بن خالد وعن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي كلاهما عن خالد الحذاء به نحوه ، زاد في رواية عبد الوهاب : (... فتبارك الله أحسن الخالقين) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .(١)

وأخرجه كذلك الامام أحمد رحمه الله في مسند عائشة من حديث هشيم عن خالد به بلفظ (سجد وجهي لمن خلقه وشق سمعه وبصره بحوله وقوته)(٢)

وأورده البيهقي في السنن الكبرى من حديث أبي داود المتقدم الذي فيه الابهام بين خالد الحذاء وأبي العاليه . وأورده قبل ذلك من حديث عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي .(٣)

---

(١) انظر المستدرك (١/ ٢٢٠) والتلخيص بهامشة ص ٥٥ .

(٢) مسند أحمد (٦/ ٣٠ - ٣١) .

(٣) انظر السنن الكبرى كتاب الصلاة باب مايقول في سجود التلاوة (٢/ ٣٢٥) .

تفسير سورة هود

تفسير سورة هود

ماجاء فى قوله تعالى :

﴿وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ قَالَ إِن تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٩﴾﴾

قال أبو جعفر الطبرى رحمه الله تعالى :

وكانت صنعة نوح السفينة كما :-

(١٣١) حدثنى المثنى وصالح بن مسمار قالا : حدثنا ابن أبى مريم قال : أخبرنا موسى بن يعقوب قال : حدثنى فائد مولى عبيد الله بن على بن أبى رافع : أن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن أبى ربيعة أخبره : أن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لو رحم الله أحدا من قوم نوح لرحم أم الصبى . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان نوح مكث فى قومه ألف سنة الا خمسين عاما يدعوهم الى الله ، حتى كان آخر زمانه غرس شجرة فعظمت وذهبت كل مذهب ، ثم قطعها ، ثم جعل يعمل سفينة ، ويمرون عليه فيسألونه ، فيقول : أعملها سفينة فيسخرون منه ويقولون : تعمل سفينة فى البر . فكيف تجرى ؟ فيقول : سوف تعلمون. فلما فرغ منها ، وفار التنور ، وكثر الماء فى السكك ، وخشيت أم الصبى عليه ، وكانت تحبه حبا شديدا ، فخرجت به الى الجبل حتى بلغت ثلثه ، فلما بلغها الماء خرجت حتى بلغت ثلثى الجبل . فلما بلغها الماء خرجت حتى استوت على الجبل فلما بلغ الماء رقبتها رفعته بين يديها حتى ذهب بها الماء . فلو رحم الله منهم أحدا لرحم أم الصبى .(١)

التعريف بالاسناد :

١ - المثنى : هو ابن ابراهيم الآملى تقدم الكلام عنه

---

(١) تفسير الطبرى (١٥/٢١٠ - ٢١١) .

٢ - صالح بن سمار السلمى ، أبو الفضل ويقال أبو العباس ، المروزى الكشميهنى صدوق من صغار العاشرة مات قبل (٢٥٠) أخرج له مسلم والترمذى .(١)

٣ - ابن ابى مريم : هو سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبى مريم الجمحى بالولاء ، أبو محمد المصرى ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار العاشرة مات (٢٢٤) وله ثمانون سنة . روى له الجماعة .(٢)

٤ - موسى بن يعقوب : بن عبد الله بن وهب بن زمعة المطلبى الزمعى ، أبو محمد المدنى ، صدوق سىء الحفظ ، من السابعة مات بعد سنة (١٤٠) روى له البخارى فى الأدب المفرد وأصحاب السنن .(٣)

٥ - فائد مولى عبيد الله بن على بن أبى رافع : هو مولى عبادل ، باللام صدوق من السابعة . روى له أبو داود والترمذى وابن ماجه .(٤)

٦ - ابراهيم بن عبد الرحمن بن أبى ربيعة ، المخزومى ، مقبول من الثالثة . أخرج له البخارى فى صحيحه والنسائى وابن ماجه .(٥)

قال الشيخ محمود محمد شاكر : (هذا اسناد حسن . ورواه الطبرى بهذا الاسناد نفسه فى تاريخه) .(٦)

والحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك من حديث سعيد بن أبى مريم به مثله وقال هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبى فى التلخيص : اسناده مظلم وموسى ليس بذاك(٧) .

---

(١) تقريب التهذيب ت (٢٨٨٨) ص ٢٧٤ .

(٢) تقريب التهذيب ت (٢٢٨٦) ص ٢٣٤ .

(٣) تقريب التهذيب ت (٧٠٢٦) ص ٥٥٤ .

(٤) تقريب التهذيب ت (٥٣٧٥) ص ٤٤٤ .

(٥) تقريب التهذيب ت (٢٠٥) ص ٩١ .

(٦) تفسير الطبرى (١٥/ ٣١١) حاشية (١) .

(٧) المستدرك (٢/ ٣٤٢) .

وعلق الشيخ شاكر على عبارة الذهبى بقوله : (.. وهذا شديد)(١)

وخرج الحديث الهيثمى فى مجمع الزوائد ، وقال : (رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه موسى بن يعقوب الزمعى ، وثقه ابن معين وغيره وضعفه ابن المدينى ، وبقية رجاله ثقات)(٢) .

والحديث نقله الحافظ ابن كثير فى تفسيره عن هذا الموضع من تفسير الطبرى ومن تفسير ابن ابى حاتم. ثم قال : (وهذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روى عن كعب الأحبار ، ومجاهد بن جبر ، قصة هذا الصبى وأمه بنحو هذا)(٣) .

---

(١) المصدر السابق (١٥/ ٣١١) حاشية (١) .

(٢) انظر مجمع الزوائد للهيثمى (٨/ ٢٠٣) .

(٣) تفسير ابن كثير (٢/ ٤٤٧) .